الجواب الراقي على مسائل العراقي

ويليه

الجواب الكاشف للالتباس على مسائل الأفريقي إلياس

تأليف
السيد العلامة
الحسين بن يحيى بن الحسين بن محمد (ع)
(١٣٥٨هـ / ١٤٣٥هـ)

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله الواحد الأحد الفرد الصمد، الذي لم يتخذ صاحبة ولا ولداً، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، المختص بصفات الكمال، المنزّه عن صفات النقص والأشباه والأمثال، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله أرسله رحمة للعالمين وحجة على المعاندين، صلى الله وسلم عليه وعلى آله الطاهرين وبعد:

فإنه وصلني أسئلة[1] من أخٍ عراقي -وفقه الله وهداه لما يحبُّه ويرضاه- فأحببت الإجابة مع كثرة الأعمال وترادف الأشغال

(١) والأسئلة كالتالي: السؤال الأول: ما هو الفرق بين المذهبين الزيدي والاثنا عشري؟
السؤال الثاني: عن تعريف العصمة، ومن هم المعصومون؟
السؤال الثالث: ما هو الذي يجب فيه الخمس؟
السؤال الرابع: هل يجوز للمرأة زيارة القبور، وهل يجوز لها مزاحمة الرجال؟
السؤال الخامس: هل يجوز عندكم زيارة القبور وتقبيلها والطواف عليها كما يطاف على الكعبة؟ وما يقوله الزائر؟
السؤال السادس: لمن الشفاعة؟ وما فائدتها؟ وهل يكفي في الإيمان حب علي لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا يحبك إلا مؤمن))؟
السؤال السابع: متى نشأ المذهب الاثنا عشري؟
=

رغبةً في النصح والهداية للراغبين، ولِما أوجبه الله على العلماء من التبليغ والتبيين، ومن الله نستمد الإعانة والتبصر والتسديد والقبول، ونرجوه التأمُّل والإنصاف والتدبُّر لما نقول.

= السؤال الثامن: من هم أهل البيت ؟
السؤال الأخير: هل الأوقات عند الاثنا عشرية ثلاثة أو خمسة؟

بسم الله الرحمن الرحيم

[الأنبئاء (ع) مبشرون ومنذرون]

اعلم -أرشدنا الله وإياك والمؤمنين- أن الأمة والأمم الماضين مجمعون على أن الله بعث الأنبياء -صلوات الله وسلامه عليهم- مبشرين ومنذرين؛ مبشرين لمن أطاع الله بالسعادة الأبدية الدائمة السرمدية وهي الدخول في جنات النعيم، جعلنا الله وإياكم ووالدينا وإخواننا المؤمنين من أهلها، ويكفي في وصفها ما وصفها الله تعالى في كتابه من مثل قوله: ﴿وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنْفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ وَأَنْتُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [الزخرف٧١]، ﴿وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهِي أَنْفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدَّعُونَ﴾ [فصلت٣١]، وأشباه ذلك في القرآن كثيرة، وما وصفها به نبيه ﷺ من نحو قوله: ((الجنة لبنة من ذهب، ولبنة من فضة، حصباؤها الياقوت والزمرد ملاطها المسك الأذفر، ترابها الزعفران، أنهارها جارية وثمارها متدلية، وأطيارها مرنة، ليس فيها شمس ولا زمهرير لكل رجلٍ من أهلها ألف حوراء، يمكث مع الحوراء من حورها ألف عامٍ لا تملُّه ولا يملها، وإن أدنى أهل الجنة منزلة لمن يغدى عليه ويراح بعشرة آلاف صحفة في كل

صحفة لون من الطعام له رائحة وطعم ليس للآخر، وإن الرجل من أهل الجنة ليمر به الطائر فيشتهيه فيخر بين يديه إما طبيخًا وإما مشويًّا ما خطر بباله من الشهوة، وإن الرجل من أهل الجنة ليكون في جنة من جنانه بين أنواع الشجر إذ يشتهي ثمرة من تلك الثمار فتدلى إليه فيأكل منها ما أراد، ولو أن حوراء من حورهم برزت لأهل الأرض لأعشت ضوء الشمس ولافتتن بها أهل الأرض[1])). فهذه البشارة لمن أطاع الله وأطاعهم، اللهم اجعلنا من أهلها.

وأما الإنذار: فهو الإنذار لمن لم يجب دعوتهم وعصى الله بدخول نار جهنم -أعاذنا الله منها وإياكم- ويكفي في وصفها ما وصفها الله في كتابه من نحو قوله تعالى: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾ [النساء٥٦]، ﴿ثُمَّ لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَا﴾ [الأعلى١٣]، ﴿وَسُقُوا مَاءً حَمِيمًا فَقَطَّعَ أَمْعَاءَهُمْ﴾ [محمد١٥]، ﴿وَإِنْ يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ﴾ [الكهف٢٩].

فليعلم طالب العلم أن المقصد بطلب العلم البحث عن

---

(١) الإمام زيد بن علي (ع) في المجموع [٤١٧]، والإمام الموفق بالله في الاعتبار [٤٦٩] رقم (٤٠٥) عن أبي سعيد، والقاضي جعفر في الأربعون العلوية، الحديث الأربعون.

السبيل التي تنجيه من العذاب الأليم، وتوصله إلى جنات النعيم، فلا يغتر بالآباء والأسلاف وإن كانوا على غير هدى من الله وتبصرة، أما إذا كانوا على هدى من الله فقد قال يوسف عليه السلام: ﴿وَاتَّبَعْتُ مِلَّةَ ءَابَاءِي إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ﴾ [يوسف٣٨]، وقال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّاتِهِمْ﴾ [الطور٢١].

وهذا أوان الشروع في المقصود، ومن الله نستمد الإعانة والهداية والتسديد فهو حسبنا ونعم الوكيل.

الفرق بين المذهبين الزيدي والاثنا عشري

السؤال الأول: ما هو الفرق بين المذهبين الزيدي والاثنا عشري؟

الجواب: أن بينهما فروقًا كثيرة ولنذكر الأهم منها ونستعرض البراهين المُرجحة للمذهب الزيدي، فمنها:

[الإمامة]

أن الإمامية تقول: إن الإمامة محصورة بعد الحسين في تسعة من ولده، أولهم علي بن الحسين وآخرهم محمد بن الحسن العسكري، وهو الإمام المنتظر المهدي عندهم.

والزيدية تقول: إن الإمامة محصورة في ولد السبطين لا يختص بها بطن من بطن. واحتجت الزيدية بحديث الثقلين، وحديث السفينة، والاثنا عشرية معترفة بصحة هذين الحدثين، وقد روى هذين الحديثين الشيعة وأهل السنة، فلهذا احتججنا على الكل بهذين الحديثين، وأشباههما، مما اعترف به جميع الطوائف، وبقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب:٣٣]، ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى:٢٣]، وآية المباهلة، وهي قوله تعالى: ﴿فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ مِن بَعْدِ مَا جَاءكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْاْ نَدْعُ أَبْنَاءنَا

﴿وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَةَ اللّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾ [آل عمران٦١].

وقد أجمع أهل البيت على أنه لا يختص بها التسعة من ولد الحسين، والإمامية لا تنكر أن جميع أهل البيت في زمن كل إمام من أئمتهم لا يقولون بإمامة ذلك الإمام؛ لأنه لم يقم ويدعو، ولو قام ودعا مع كمال الشروط لقالوا بإمامته، إلا علي الرضا، فإنه إمام عندنا؛ لأنه قام ودعا.

ولا نعترف بأن أئمتهم يدَّعون لأنفسهم الإمامة، ولا نعتقد ذلك وحاشاهم، والله أمرنا باتِّباع أهل البيت ولم يأمرنا باتِّباع فريق من الشيعة، فامتثلنا أمر الله، وأمر رسوله، ولم نمتثل أمرَ من لم يأمرنا بالإقتداء بهم، ومن ادعى دعوى بغير برهان فدعواه عاطلة باطلة، ولا يعرف الحق من الباطل إلا بالبراهين، مع أنه لم يقع بين التسعة وبين سائر أهل البيت أيُّ خلاف في هذا ولا نزاع؛ وإنما قاموا بجهاد الظلم والمنكر، بجهاد الدولتين الظالمتين الأموية والعباسية، وبذلوا النَّفْسَ والنَّفيس، وقُتِّلُوا تحت كل حجرٍ ومَدَرٍ، وأوصدت عليهم الحبوس، وشُرِّدوا في الآفاق، مصداقًا لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((ستنال عترتي من أمتي قتلًا وتشريدًا[1]))، ودعوا إلى الله: ﴿يَا قَوْمَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ

(١) أخرج الإمام المرشد بالله (ع) [١/ ١٣٦] من حديث فيه: ((إلى الله عز وجل =

وَءَامِنُوا﴾ [الأحقاف٣٠]، ﴿وَمَنْ لَا يُجِبْ دَاعِيَ اللهِ فَلَيْسَ بِمُعْجِزٍ فِي الْأَرْضِ﴾ [الأحقاف٣١]، مع أن مذهب الاثنا عشرية منافٍ للعدل والحكمة؛ لأن الأمة تصير بعد الحسن العسكري مهملة، بدون أمر بمعروف، ولا نهي عن منكر، ولا إقامة حدود، ولا فصل

أشكو من ظالمهم من أمتي، والله لتقتلنهم أمتي لا أنالهم الله عز وجل شفاعتي))، ومثله الإمام عبد الله بن حمزة (ع) في الشافي [١/ ٦٤]. والإمام أبو طالب في الأمالي [١٦٩] رقم (١٢٥) عن علي (ع)، من حديث فيه: ((وإن حبيبي جبريل أتاني فأخبرني بأنكم قتلى، وأن مصارعكم شتى)).

ومن المخالفين: أخرج نعيم بن حماد في الفتن [١/ ٣١٠] رقم (٨٩٥) عن عبد الله من حديث المهدي (ع): ((وإن أهل بيتي هؤلاء سيلقون بعدي بلاء وتطريدا وتشريدا))، وبنحوه ابن أبي شيبه في مسنده [١/ ٢٠٩] رقم (٣٠٨) عن عبد الله، والبزار في مسنده البحر الزخار [٤/ ٣٥٤] رقم (١٥٥٦) عن عبد الله، والدولابي في الكنى [٢/ ٧١٦] رقم (١٢٥٤) عن عبد الله، والشاشي في مسنده [١/ ٣٦٢] رقم (٣٥٢) عن عبد الله، والآجري في الشريعة [٥/ ٢١٧٧] رقم (١٦٦٩) عن عبد الله، والطبراني في الكبير [١٠/ ٨٥] رقم (١٠٠٣١) عن ابن مسعود، والداني في السنن الواردة في الفتن [٥/ ١٠٢٩] رقم (٥٤٦) عنه، والخطيب البغدادي في الرحلة في طلب الحديث [١/ ١٤٦] رقم (٥٦) عنه، وأخرجه الحاكم في مستدركه [٤/ ٥٣٤] رقم (٨٥٠٠)، عن أبي سعيد، وقال: حديث صحيح الإسناد، والسيوطي في الدر المنثور [٧/ ٤٨٥]: عن ابن مسعود: ((بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ أقبل فتية من بني هاشم فلما رآهم رسول الله صلى الله عليه وسلم اغرورقت عيناه وتغير لونه فقلت: ما تزال ترى في وجهك شيئا نكرهه فقال: إنا أهل بيت اختار لنا الآخرة على الدنيا وإن أهل بيتي سيلقون بعدي بلاء وتشريدا وتطريدا ...)) الخ، وعزاه إلى ابن أبي شيبة وابن ماجه، ورواية ابن ماجه في سننه [٢/ ١٣٦٦] رقم (٤٠٨٢) عن عبد الله، وابن أبي شيبة في مسنده [١/ ٢٠٩] رقم (٣٠٨) عنه، وابن أبي عاصم في السنة [٢/ ٦٣٣] رقم (١٤٩٩) عن عبد الله.

الخصومات، إلى زماننا هذا أكثر من ألف عام، وإلى متى وهم لم يأمروا بمعروف ولم ينهوا عن منكر ولم يجاهدوا إلى زمن نحو (١٤٠٠)؟!

ونحن امتثلنا لقول الله عز وجل: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [آل عمران١٠٤]، ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [المائدة٧٩،٧٨]، ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [آل عمران١١٠]، ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [النساء:٩٥]، وكم في السنة من الحثّ على ذلك والتهديد على تركه.

[سبب الخلاف بين الزيدية والإمامية]

وسبب الخلاف: أن الإمام الأعظم زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب -سلام الله عليهم- لما ظهر، ودعا الناس إلى البيعة بايعته الشيعة، وكثير من غيرهم، وقعد عنه قومٌ، وقالوا له: لست أنت الإمام.

قال: فمن هو؟

قالوا: ابن أخيكَ جعفر.

قال: إنْ قال جعفر: إنه الإمام فقد صدق، واكتبوا إليه واسألوه.

قالوا: الطريق مقطوع ولا نجد رسولًا إلا بأربعين دينارًا!!

قال: هذه أربعون دينارًا فاكتبوا وأرسلوا إليه. فلما كان من الغد، قالوا: إنه يُداريك. قال: ويلكم إمام يُداري من غير بأس، أو يكتم حقًّا، أو يخشى في الله أحدًا، اختاروا مني أن تقاتلوا معي، وأن تبايعوني على ما بُويع عليه عليٌّ والحسن والحسين عليهم السلام، أو تعينوني بسلاحكم، وَتَكُفُّوا عني ألسنتكم. قالوا: لا نفعل.

قال: الله أكبر!! أنتم والله الروافض الذين ذكر جدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((سيكون من بعدي قوم يرفضون الجهاد مع الأخيار من أهل بيتي ويقولون ليس عليهم أمر بمعروف ولا نهي عن منكر، يقلّدون دينهم ويتبعون أهوائهم...)) روى هذا الهادي[1] عليه السلام، وفي بعض الروايات أنهم نكثوا بعد البيعة خوفًا من سلطان بني أمية[2]، وتعللوا بهذه التعليلات يبررون موقفهم، فلم يقع خلاف بين جعفر وزيد عليهما السلام، ولا نزاع.

---

(١) رواه أبو العباس الحسني (ع) في المصابيح [١٩٩]، برواية الإمام الهادي (ع) عن أبيه عن جده، ورواه صاحب المحيط بالإمامة [٥٣] بروايتها.

(٢) انظر الكامل في التاريخ لابن الأثير [٤/ ٢٦٦] حوادث سنة (١٢٢هـ). وتاريخ الطبري [٧/ ١٨٠] مقتل زيد بن علي (ع). وتاريخ ابن خلدون [٣/ ١٢٤] ظهور زيد بن علي (ع).

[لا نفرق بين أحد منهم]

وكتب الزيدية طافحة بالرواية عن: علي الرضا، وموسى الكاظم، وجعفر الصادق، ومحمد الباقر، وزين العابدين، فهم وسائر أولاد الحسنين أسلافنا، ونحن نعتقد أنهم كلهم زيدية، ونتبعهم جميعًا، لا نفرق بين أحدٍ منهم ونحن له مسلمون، ولو كان بيننا وبينهم أيُّ نزاعٍ لم نجعلهم لنا أسلافًا، ولما ملأنا كتبنا بالرواية عنهم، ولاشتهر ذلك، وروته الأمة، وأبرزه التاريخ.

وهم يروون عن جعفر أنه يدعي أنه الإمام، ونحن ننكر هذا، ونروي عنه ضد هذا، وقد روى الإمام الأعظم إمام اليمن الهادي[1] إلى الحق يحيى بن الحسين بن القاسم بن إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب -سلام الله عليهم- أن جعفرًا قال ليحيى بن زيد: يُقرئ أباه عنه السلام ويقول له: إن كُنت أزعم أني عليك إمام فأنا مشرك. وإنه كان يريد الخروج مع زيد ليقاتل بين يديه، وإنما منعه زيد، وقال: ابق مع حُرمنا. وأنه قال حين بلغه قتل عمه: ذهب -والله- زيد كما ذهب علي بن أبي طالب، والحسن، والحسين، وأصحابهم شهداء، إلى الجنة، والتابع لهم مؤمن، والشاك فيهم ضال، والراد عليهم كافر.

---

(١) المجموعة الفاخرة للإمام الهادي (ع) [٩٠].

وروى في الحدائق الوردية[١] أنه أرسل ولديه يجاهدان بين يدي محمد بن عبد الله النفس الزكية، وأن أول قتيل من جند العباسية اشتركا في قتله، وهما موسى وعبد الله -رحمهما الله-، وكانا حاضرين معه في جميع جهاده، وأعطياه بيعتهما مختارين متقربين إلى الله تعالى بذلك، واستأذنه أبو عبد الله جعفر بن محمد عليهما السلام لسِنِّهِ وضعفه في الرجوع إلى منزله بعد أن خرج معه، فأذن له.

ونحن نروي فضل الإمام زيد والثناء عليه عن النبيء صلى الله عليه وآله وسلم، وعلي بن أبي طالب، والحسين، وزين العابدين، والباقر، والصادق، وعن أولاد الحسن رضي الله عنهم، وقد تركناه اختصاراً.

[شبهة وجوابها]

وأما ما ترويه الاثنا عشرية؛ من نحو: الخلفاء بعدي اثنا عشر خليفة، ونحوه من كتب أهل السنة وطرقهم.

فالجواب عنها من وجوه:

الوجه الأول: أنا لا نعترف بصحة هذه الروايات، ولم يروها أسلافنا، ونحن لم نحتج على الإمامية وأهل السنة إلا بما رووه هم، واعترفوا بصحته، وبالقرآن، وحجج العقول.

---

(١) الحدائق الوردية للشهيد حميد (رض) [١/ ٢٩٠]، وروى ذلك الإمام أبو طالب (ع) في الأمالي [١٩٣]، برواية الإمام الناصر الكبير (ع) لذلك في كتابه: كتاب الإمامة المسمى: الدلائل الواضحة والحجج الناصحة.

ونروي عن أسلافنا أن الذي أمر بالرواية في الاثني عشر أبو الدوانيق -كافاه الله تعالى-، ثم أمر المأمون بالتأليف في هذا المذهب، وأنفق عليه أموالًا خطيرة، رواه الإمام الأعظم عبد الله بن حمزة عليه السلام.

وللسياسة دور كبير في الوضع والتغيير والتحريف، وعلماء السوء خدم الدولتين، لتفريق صفوف الشيعة، ولينسحب الجم الغفير إلى هذا المذهب السهل الذي يدعوهم إلى القعود والأمن والعافية، فإذا قام قائم أهل البيت يدعوهم إلى الجهاد تركوه وخذلوه؛ لأن العافية، والأمن، والحياة، أسهل من الموت، والخوف، والبلاء؛ ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى﴾ [النازعات٤١].

الوجه الثاني: أن هذه الروايات آحادية مغمورة، لا يبنى عليها أصل من أصول الدين، ولو كانت صحيحة لأظهرها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ونشرها كما نشر ولاية علي عليه السلام على رؤوس الأشهاد، وفي مجامع الناس، مثل حديث الغدير الذي نشره في حجة الوداع، وفي يوم الدار، ويوم عرفة، وفي غيرها، سيما على مذهب الإمامية؛ لأنهم عندهم حجج يجب اتباعهم، ويحرم مخالفتهم، بل يكفر عندهم من خالفهم، فكيف ينصب لنا حججًا يجب على كل واحد الرجوع إليهم، ويكفر من خالفهم، ولا يظهر أمرهم، ولا ينشره نشرًا كاملًا حتى لا يمكن أحدًا إنكاره، هذا بعيد غاية

البعد؛ لأن حجج الله لم تزل ظاهرة مكشوفة من زمن آدم عليه السلام إلى زماننا هذا: ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ...﴾ [النساء١٦٥]، فكيف، ولم يعرف هذه الروايات أولاد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهم أحق بالتبليغ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء٢١]!!

الوجه الثالث: أن الواقع يكشف عن بطلانه؛ لأن الثاني عشر لم يوجد، والأمة بأسرها تنكر وجوده فضلًا عن إمامته. والإمامية لَمَّا لم تستطع أن تبرهن على وجوده ادَّعَتْ أنه غائب مختفٍ.

[إلزامات وأسئلة واردة في الثاني عشر]

وقد لزمهم من القول بالغيبة أن ينسب إلى الله أصناف من القبائح:

الصنف الأول: العبث واللعب؛ لأن الله إذا جعل لنا إمامًا معصومًا، حجة يجب علينا اتِّباعه، خليفة لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في كل ما جاء به، يقيم الحدود، والجمع والقضاء، ويؤمن السبل، ويقيم الجهاد، ويعلم الناس معالم دينهم، ثم يخفيه ويغيبه من بعد وجوده إلى زماننا، هذا أي من سنة (٢٦٠هـ) إلى سنة (١٤١٥هـ) وإلى متى؟! فهو عين العبث الذي لا فائدة فيه.

الصنف الثاني: تكليف ما لا يطاق؛ لأن الله إذا كلفنا باتِّباعه، والائتمام به، والاهتداء بهديه، ولم يجعل لنا سبيلًا إلى معرفته فهو تكليف ما لا يطاق، وهو قبيح.

الصنف الثالث: بقاء الأمة طيلة هذه المدة بدون إمامٍ ظاهرٍ إهمالٌ وفسادٌ.

فهذه الأصناف من القبائح -تعالى الله عنها- لزمت من القول بالغيبة، ومذهبنا ومذهبهم أن الله لا يفعل القبيح.

وليت شعري من أين أوتي العلم هذا الإمام الغائب المختفي، هل يوحى إليه كما قاله الكليني[1]، قال: إنه يأتيه ملك يُحدِّثه إلا أنه لا يراه!! فيلزم أن يكون نبيًّا، وقد قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [الأحزاب:٤٠]، وقال ﷺ: ((علي مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي))، وهذا مما علم من الدين ضرورة أنه خاتم النبيين.

---

(١) الكليني في الكافي [١/ ١٧٧] باب الفرق بين الرسول والنبي والمحدث رقم (١): عن زرارة قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن قول الله عز وجل: ﴿وكان رسولا نبيا﴾ ما الرسول وما النبي؟ قال: النبي الذي يرى في منامه ويسمع الصوت ولا يعاين الملك، والرسول الذي يسمع الصوت ويرى في المنام ويعاين الملك، قلت: الإمام ما منزلته؟ قال: يسمع الصوت ولا يرى ولا يعاين الملك، ثم تلا هذه الآية: وما أرسلنا من قبلك [من] رسول ولا نبي ولا محدث، وعلق المحقق على «ولا محدث» بقوله: إنما في قراءة أهل البيت -عليهم السلام- وهو بفتح الدال المشددة. وفي [١/ ٢٧١] باب أن الأئمة محدثون مفهمون رقم (٤): محمد بن مسلم قال ذكر المحدَّث عند أبي عبد الله -عليه السلام- فقال: إنه يسمع الصوت ولا يرى الشخص فقلت له: جعلت فداك كيف يعلم أنه كلام الملك؟ قال: إنه يعطي السكينة والوقار حتى يعلم أنه كلام ملك. وروى مثله المجلسي في بحار الأنوار [٢٦/ ٦٨]. وفي غيرهما من مصادر الإمامية.

أم لم يوحَ إليه؟! فلا سبيل له إذًا إلى معرفة الشرائع، فكيف يعرِّفُنا وهو لا يعرِف.

وليت شعري، ما الفائدة وما الحكمة في غيبة هذا الإمام وإخفائه أكثر من ألف عام، هل خاف الله عليه من أعدائه، ولم يستطع أن يحرسه ويحفظه كما حفظ موسى في حجر فرعون، وكما حفظ إبراهيم ووقاه من نار النمرود؟!، أم لئلَّا يستطيع أحد أن يستفيد منه، فلا تكمل حجة الله على العالمين؟! أم لإهمال الشرائع وتعطيل الأحكام، وترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والجهاد، وتعطيل الحدود، لأنه لا يصح قيام إمام وقت غيبته؟!

وما الفائدة والحكمة في خلقه وإعداده قبل الحاجة إليه بهذه المدة الطويلة؟!

هل اغتنام فرصة القوة والاستطاعة خوفًا من الضعف والعجز بعدُ، أم عبثًا ولعبًا؟!

وهذا محال على الله الذي لا يعجزه شيء في الأرض ولا في السماء، وإنما يفعل مثل هذا الضعيف العاجز، الذي يغتنم الفرص خوفًا من فواتها، هذه سنة الله في الأولين.

تبصَّروا إخواننا واستبصروا، ولا تقبلوها مسلَّمات دعاوى بدون أدلَّة ولا براهين، ولا تقبلوا ما صادم العقل وأدلة التوحيد والعدل.

إذا عرفت هذا، حملنا ما أمكن حمله من هذه الروايات على ما رواه الإمام الأعظم أحمد بن سليمان[١]، والإمام الأعظم عبد الله بن حمزة[٢]، عن علي بن موسى الرضا عليه السلام قال: إن الله سبحانه أخرج من بني إسرائيل يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم الخليل صلى الله عليه وآله وسلم اثني عشر سبطًا، وسماهم، ثم قال: كذلك أخرج من ولد الحسن، والحسين، اثني عشر سبطًا؛ ستة من ولد الحسن، وستة من ولد الحسين، ثم قال: فعقب الحسن من هذه الستة لا ينقطع أبداً، وكذا عقب الحسين قال: لا ينقطع من هذه الستة إلى انقطاع التكليف، وهم بمنزلة أسباط بني إسرائيل، وهم حجة الله على خلقه، وأمان أهل الأرض من استئصال عذابه، وهو حديث طويل اختصرناه من التحف الفاطمية[٣].

[حديث الثقلين والسفينة وآية التطهير والمودة]

ولما أشرنا إلى حديث الثقلين وحديث السفينة أردنا أن نبين من رواهما[٤]؟ ومن المراد بهما ووجه دلالتهما؟ وكذا آية التطهير وآية المودة؛ لتتم فائدة ما أردنا.

---

(١) ذكر روايته له المولى مجد الدين (ع) في التحف [٣٨٩].
(٢) الشافي [٢/ ١٩٩].
(٣) ط٣ [٣٨٨].
(٤) سيأتي للمؤلف أيده الله تعالى رواة هذه الآيات والأحاديث في آخر الكتاب.

أما حديث السفينة: فلفظه: ((مثل أهل بيتي فيكم كمثل سفينة نوح من ركبها نجا، ومن تخلف عنها غرق وهوى)).

وأما حديث الثقلين: فروي بألفاظ مختلفة، ومعناه غير مختلف؛ لأن النبي ﷺ لم يقله في موضع واحد فقط، قال في لوامع الأنوار[1]: فمن ألفاظه: ما رواه إمام اليمن الهادي إلى الحق عليه السلام عن النبي ﷺ أنه قال: ((إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا من بعدي أبدًا كتاب الله وعترتي أهل بيتي، إن اللطيف الخبير نبأني أنهما لن يفترقا حتى يردا عليَّ الحوض)).

ومن ألفاظه: ((إني مخلف فيكم...))، و((قد تركت فيكم...))، وبلفظ: ((ثقلين))، و((خليفتين))، و((أمرين))، وبلفظ: ((ما إن تمسكتم به))، و((اعتصمتم))، و((أخذتم لن تضلوا))... الخ.

وفيه: ((لا تَقَدموهما فتهلكوا ولا تقصروا عنهما فتهلكوا، ولا تعلموهم فإنهم أعلم منكم ..)).

وقد تكلم به النبي ﷺ:

- في يوم الغدير.
- وفي يوم عرفة.
- وفي منصرفه من الطائف.
- وفي مرض الوفاة وقد امتلأت الغرفة بأصحابه. انتهى.

---

(١) لوامع الأنوار ط٣ [١/ ٩٩].

[من هم أهل البيت (ع)؟]

هذا، وأهل البيت هم: عليٌّ، وفاطمة، والحسنان، وذريتهما - صلوات الله وسلامه على نبيئنا وعليهم-؛ لأن النبي ﷺ حين نزلت آية التطهير: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ دعا عليًّا، وفاطمة، والحسنين، ولفَّ عليهم كساء، وقال: ((اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرًا))، ولقول النبيء ﷺ: ((أهل بيتي كالنجوم كلما أفل نجم طلع نجم...))، ولقول النبيء ﷺ: ((النجوم أمان لأهل السماء فإذا ذهبت النجوم من السماء أتى أهل السماء ما يوعدون، وأهل بيتي أمان لأهل الأرض فإذا ذهب أهل بيتي من الأرض أتى أهل الأرض ما يوعدون))، ولقول النبيء ﷺ في حديث الثقلين: ((.. لن يفترقا حتى يردا عليَّ الحوض))

فحصرُهم في الكساء يدلُّ على عدم دخول سائر القرابة، والزوجات.

وأما ذرية رسول الله فهم آله، أي: أهله لغةً، وقد دلَّ على أنهم المقصودون الحديثان المتقدمان، ((أهل بيتي كالنجوم...))، و((النجوم أمان لأهل السماء....)).

ولأن الأهل والآل كلمتان بمعنى واحد لغةً؛ بدليل تصغير «آل» على «أُهَيْل».

والآل هم الذرية، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى ءَادَمَ وَنُوحًا وَءَالَ إِبْرَاهِيمَ وَءَالَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ ۝٣٣ ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ﴾ [آل عمران:٣٣-٣٤]، فقال: ذرية.

ولأن الصدقة لما حُرمت على بني هاشم قال العلماء: إنها تحرم على آل عقيل، وآل علي، وآل جعفر، وآل العباس. ولا شك أن المراد بآل علي ذريته، وكذا عقيل، وجعفر، والعباس، كل العلماء مطبقون على هذا.

فصح أن الآل لغة وعرفًا وشرعًا هم الذرية.

قال المولى العلامة مجد الدين بن محمد المؤيدي -أيده الله تعالى- في لوامع الأنوار[1]: «وإجماع الأمة على كونهم -أعني ذرية الخمسة- آل الرسول، وأهل البيت، والعترة، لا اختلاف في ذلك، وإنما الخلاف في إدخال غيرهم معهم» انتهى.

ولا يدخل أولاد علي من غير فاطمة؛ لأنهم ليسوا من ذرية رسول الله ﷺ؛ وإنما دخل علي عليه السلام في أهل البيت بالنصِّ.

ولا يَرِدُ استعمالُ الآل في الذرية وغيرهم، فهو مجازٌ لا يصح إلا مع قرينة تبيِّنُهُ، ولو أراد دخول أولاد علي من غير فاطمة ما احتاج إلى دخول الحسنين في الكساء، ولكفى دخول علي وفاطمة عليهما السلام.

إذا عرفت هذا، فدخول زين العابدين والباقر والصادق عليهم السلام،

---

(١) لوامع الأنوار ط٣ [١/ ١٤٩].

وبقية أئمة الإمامية كدخول أولاد الحسن وسائر أولاد الحسين- سواءً سواء عليهم السلام؛ فإن دخلوا دخلوا، وإن خرجوا خرجوا.

[أهل البيت (ع) على الحق ومخالفتهم ضلال]

وأما معنى الحديث[1]: فإنه يدل على أنهم على الحق، وأن من خالفهم على ضلال لوجوه:

الأول: أنه أفاد أن المتمسك بهم لن يضل، فيلزم أن يحكم على النقيض بنقيض الحكم.

الثاني: أنه أفاد أنهم مع الحق، والله يقول: ﴿فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ﴾ [يونس٣٢].

الثالث: أنه أفاد أنهم مع القرآن لا يفارقونه، وهو لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد، ولا شك في ضلال من خالف القرآن.

الرابع: أن في بعض الروايات: ((لا تقدموهما فتهلكوا، ولا تقصروا عنهما فتهلكوا، ولا تعلموهم فإنهم أعلم منكم)).

وحديث السفينة نصٌّ في ضلال من خالفهم وهلاكه.

وكذا آية التطهير تدل أنهم على الحق؛ لأن الضلال رجس.

وكذا آية المودة؛ لأن الله يقول: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ

(١) أي: حديث الثقلين المتقدم.

وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [المجادلة٢٢]، فلما أمر بمودتهم، علمنا أنهم ليسوا ممن يحاد الله ورسوله.

[هل ذرية النبيء ﷺ أهل الباطل، والحق مع بني أمية؟!]

ثم انظر أيها المطلع على كتابنا هذا، وحكِّم عقلك وتدبر، هل يجوز وهل يسوغ أن تكون هذه الذرية المباركة التي هي مستخلصة من أزكى الرجال، وأطهر النساء، بنص القرآن الكريم، على ضلالة، هي ومن اتبعها وتكون ذرية أعداء رسول الله بإجماع المسلمين، وأعداء أهل البيت هم ومن اتبعهم أو حذا حذوهم هم أهل الحق؟!

قال الله تعالى: ﴿فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ ۝٥ خُلِقَ مِنْ مَاءٍ دَافِقٍ ۝٦ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ ۝٧﴾ [الطارق]، فدلت هذه الآية أن الإنسان خلق من ماء يخرج هذا الماء من صلب الرجل وترائب المرأة؛ فأهل البيت عليهم السلام خرجوا من صلب علي وترائب فاطمة، وفاطمة خرجت من صلب رسول الله ﷺ وترائب خديجة. فأهل البيت من محمد وعلي وفاطمة وخديجة عليهم السلام.

فما ظنك بفرعٍ هؤلاء أصله، فهل يجوز في عقلك أن يكون هؤلاء على ضلال؟! ويكون بنو أمية وأتْباعهم ومن حذا حذوهم على الهدى وهم من أشد الناس عداوة لرسول الله ﷺ بإجماع المسلمين؟!

ثم إن الله شرع الصلاة عليهم بإجماع المسلمين في أشرف العبادات، في الصلوات الخمس وفي غيرها من الصلوات، في التشهد، هل يجعل الله هذا الشرف العظيم، والمفخر الجسيم، لأهل الزيغ والضلال؟!

فوالله لو لم يكن لهم إلا هذا حجة لكفى أهل العقول السليمة!!

[لن يفترقا حتى يردا عليَّ الحوض]

هذا، ويعلم الله الذي يعلم السر وأخفى، والذي يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور، أنا لو نعلم أن الحق مع اليهود لتهودنا، أو مع النصارى لتنصرنا، أو مع أي فرقة، أو فئةٍ لاتبعناها، غير مكترثين بالآباء والأسلاف، وليس لنا مال على اتباع هذا المذهب، ولا شيء من حطام الدنيا، ولا نحب أن نهلك إذا هلكوا ﴿وَلَنْ يَنْفَعَكُمُ الْيَوْمَ إِذْ ظَلَمْتُمْ أَنَّكُمْ فِي الْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ﴾ [الزخرف٣٩]، ولا أن نغري الناس ونضلهم إذا ضللنا فنحمل أوزارًا فوق أوزارنا ﴿وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ﴾ [العنكبوت١٣].

ولكنَّا لما اختلفت الأمة وتفرقت فرقًا، وكل فرقة تدعي أنها على الحق، وتروي عن رسول الله ﷺ الروايات، وتدعي أن رواياتها هي الروايات الصحيحة- لجأنا إلى كتاب

ربنا، وإلى سنة رسول الله ﷺ التي أجمع عليها جميع الطوائف، فوجدناهما شاهدين لأهل بيت الرسول ﷺ بأنهم على الحق، وأنه يجب على الأمة اتِّباعهم، كالآيات والأحاديث المتقدمة.

وكذا قوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [آل عمران١١٠]، فجعلهم خير أمة؛ لأمرهم بالمعروف، ونهيهم عن المنكر، ولم نجد مثل هذه الذرية تأمر بالمعروف، وتنهى عن المنكر، من زمان علي بن أبي طالب وزيد بن علي إلى زماننا هذا.

ولقول الله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ إلى أن قال: ﴿وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء٩٥].

ولم نجد مثل هذه الذرية الطاهرة، وأتْباعهم -رضوان الله عليهم- مثابرين على الجهاد إلى يومنا هذا إذا وجدوا لهم أنصارًا؛ أولهم علي، وآخرهم المهدي عليهم السلام.

ولقول الله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر٩]، ولم نجد مثل هذه الذرية من ذراري المهاجرين والأنصار، لا ذرية أبي بكر، ولا عمر، ولا عمار، ولا أبي ذر، ولا أنس، ولا سعد بن عبادة، ولا غيرهم.

أما هذه الذرية فلا زال العلم في بيوتهم وأعقابهم إلى زماننا هذا (١٤١٥هـ)، ولهم فيه اليد الطولى، والمؤلفات الواسعة،

ويمتازون على غيرهم أنهم يذكرون في كتبهم مذاهب الفرق وحججها والجوابات عليها، ومذهبهم وحجتهم، ويجعلون للطالب حرية النقاش والاستشكالات.

ولأنهم يتصفون بالصفات الحسنة: من الزهد، والورع، والصيام، والقيام، ومتابعة الحج، والعمرة، وملازمة الذكر، والاهتمام بالفقراء والأيتام والأرامل، وتجنب المحرمات، والورع الكامل.

ووجدنا لهم من الكرامات ما لو ظهرت لنبيء لكفته معجزة، فمنهم: نجم آل الرسول القاسم بن إبراهيم، دعا الله في مخمصة فتدلى عليه السقف رطبًا.

ومنهم: من مسح على أعمى ودعا له فصار بصيرًا في الحال، وعلى أصم فصار سميعًا في الحال.

ومنهم: من أتى عليه المطر وهو في الصحراء يتوضأ فمال المطر عنه يمينًا وشمالًا ووراءً وأمامه، حتى استدار عليه وهو يتوضأ حتى أتم طهوره وهو في الصحراء، والمطر عظيم، ولم ينله منه شيء.

ومنهم: من أتي بمُقْعَدٍ ليدعو له، فقال له: قم بإذن الله فقام بريئًا في الحال.

ومثل: الرائحة الطيبة التي ظهرت من قبور بعضهم التي لم يوجد مثلها في العطورات والرياحين، وهي مستمرة إلى الآن،

وتفوح في بعض الأيام إلى مكان بعيد عن القبر في يوم مخصوص.

ومنها: الأنوار التي تنزل على قبورهم في ليالي القدر بكثرة، وفي ليلة الجمعة، والاثنين في غير شهر رمضان، ونحو ذلك كثير من إجابات دعائهم، ولشيعتهم وأتباعهم -رضوان الله عليهم- الكثير الطيب من ذلك.

ومن عرف أحوالهم واطَّلع على تواريخهم[1]، عرف أنهم أهل الحق، ولو لم ينزل فيهم كتاب ولا سنة.

هذا، ولو أردنا التغرير والتلبيس، واتباع الهوى والضلال، لم نشغل أنفسنا بالدرس والتدريس طيلة أعمارنا؛ لأنا لا نستفيد من ذلك إلا الجهل وسخط الله؛ وهما لا يحتاجان إلى الدراسة، فقد كان الجهل معنا قبل أن ندرس، وسبيل النار لا تحتاج إلى دراسة.

فإن قيل: إذا اتبعنا أهل البيت في الأصول، فالتقليد فيها لا يجوز، وأما الفروع فكل مجتهد مصيب.

قيل له: اتِّباعهم ليس تقليدًا، فكما أن الأخذ بالإجماع ليس بتقليد، وكذلك اتباع الأنبياء عليهم السلام، فكذلك أهل البيت؛

---

(١) حسبك بهذا باعثًا على أهمية معرفة تواريخ أهل البيت (ع)، وقال المولى مجد الدين المؤيدي (ع): «ولما كان اتصال الدين بآل محمد، ومعين العلوم من مناهلهم تورد، لا جرَمَ تعَيَّنَ على مَن التزم الاستمساك بالعروة الوثقى، والمشي على سَنَن الفرقة الوسطى أن لا يجهل أحوال مَن بهم اقتدى، وبهداهم اهتدى». [التحف شرح الزلف ط٣/ ١٨].

لأن الدليل قد دلنا أنهم على الحق، بل أوجب علينا اتِّباعهم، فيجب اتِّباعهم في الأصول، والفروع؛ لأن الدليل لم يفصل مثلما دلّ الدليل على اتِّباع الأنبياء ﷺ، ولا نسلم أن كل مجتهد مصيب.

[البراهين على إمامة أهل البيت (ع)]

هذا، واعلم أن الإمامة ولاية شرعية، لا تثبت لأحد إلا ببرهان، ولم يقم دليل شرعي ولا عقلي على ثبوتها لأحد من غير أهل البيت عليهم السلام، فلزم حصرها فيهم.

ويدل أيضًا[1] حديث الثقلين على ثبوت الإمامة فيهم من وجوه:

الأول: أنه قال: ((مخلف فيكم))، ((تارك فيكم))، ونحوها، فجعلهم خلفاءه، وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو الحاكم على الأمة، وللخليفة ما للمُسْتَخْلِف؛ ولهذا كان الصحابة -رضي الله عنهم- يسمون الإمام: خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

الثاني: أنه دلَّ على وجوب اتِّباعهم، وأنهم على الحق، وقد أجمعوا على أنها محصورة فيهم، روى الإجماع:

---

(١) هذا عطف على قوله في بحث: أهل البيت (ع) على الحق: «فإنه يدل على أنهم على الحق».

الحسن بن يحيى بن الحسين بن زيد[١]، والإمام عبد الله بن حمزة[٢]، والحسين بن بدر الدين[٣] عليهم السلام.

والواقع يشهد له؛ لأنهم في كل زمان هم وشيعتهم -رضي الله عنهم- يفزعون إلى الصالح منهم يطلبونه القيام، أو يقوم هو بطلب البيعة، فيبايعونه، ولم ينصبوا أحدًا من غيرهم، ولو كان في الغاية في العلم والكمال، فلو كان الأمر عندهم جائزًا لنصبوا ولو واحدًا في ألف وثلاثمائة عام، ولم يقولوا بإمامة عمر بن عبد العزيز ولا غيره.

الثالث: أنه يجب على الناس طاعة وليِّ الأمر واتِّباعه ونصرته، فلو كان من غيرهم وجب على أهل البيت اتِّباعه وطاعته، والمفروض أنه يجب عليه هو اتِّباعهم وطاعتهم، وهذا عين التناقض.

الرابع: أن الحديث هذا، وحديث السفينة، وآية التطهير، قد دلت على أنهم مع الحق، وأن الحق معهم، والله يقول: ﴿أَفَمَنْ يَهْدِى إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمَّنْ لَا يَهَدِّى إِلَّا أَنْ يُهْدَى فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ [يونس٣٥].

---

(١) روى قوله (ع) في لوامع الأنوار [١/ ٧٥١] عن الجامع الكافي، وهو في الجامع [ج٦/ ١٧٨].
(٢) في العقد الثمين في أحكام الأئمة الهادين [٦٩].
(٣) في ينابيع النصيحة [٣٨٨].

هذا، وقد تضمَّنت هذه الأدلة أن أهل البيت وأتْباعَهم هم الفرقة الناجية.

ومن الأدلة على أن الإمامة فيهم:

قول النبي ﷺ: ((من أمر بالمعروف ونهى عن المنكر من ذريتي فهو خليفة الله في أرضه، وخليفة كتابه، وخليفة رسوله ﷺ)). رواه الهادي[١] عليه السلام في الأحكام في باب فضل الإمام العادل.

وما رواه أيضًا عن النبيء ﷺ أنه قال: ((من حبس نفسه لداعينا أهل البيت، وكان منتظراً لقائمنا كان كالمتشحّط بين سيفه وترسه في سبيل الله بدمه[٢])).

وكذا ما رواه صاحب المحيط بالإمامة، عن النبي ﷺ: ((من سمع واعيتنا أهل البيت فلم يجبها أكبه الله على منخريه في قعر جهنم[٣]))،

---

(١) الأحكام [٢/ ٥٠٥].

(٢) في الأحكام [٢/ ٥٠٢]، والمولى مجد الدين (ع) في اللوامع [٢/ ٥٢٥] وعزاه للجامع الكافي.

(٣) ممن رواه من آل محمد (ع): الإمام الهادي (ع) في المجموعة الفاخرة [٩٢]، والإمام المؤيد بالله (ع) في شرح التجريد [٦/ ٤٨٤] وقال: رواه الطحاوي، والإمام أحمد بن سليمان (ع) في أصول الأحكام [٢/ ١٤١٢] رقم (٢٥٨١)، والإمام المنصور بالله (ع) في الشافي [٤/ ١٩١]، والأمير الحسين (ع) في الشفاء [٣/ ٤١٢]، وغيرهم.

=

وقد رواه الهادي[١] بلفظ يقرب من هذا والمعنى واحد.

وما رواه الإمام زيد بن علي عليه السلام الحديث المتقدم في الرافضة: ((يرفضون الجهاد مع الأخيار من أهل بيتي)).

وكذا حديث: ((ثلاثة أنا شفيع لهم يوم القيامة: الضارب بسيفه أمام ذريتي...))[٢].

وكذا حديث: ((من قاتلنا آخر الزمان فكأنما قاتل مع الدجال[٣])).

وقول علي عليه السلام في نهج البلاغة: (أين الذين زعموا أنهم الراسخون في العلم دوننا كذبًا وبغيًا علينا، أن رفعنا الله ووضعهم، وأعطانا وحرمهم، وأدخلنا وأخرجهم، بنا يستضاء الهدى،

وممن رواه من المخالفين: الصدوق في أماليه [١/ ٢٠٠] موقوفا على الحسين السبط، وكذا لمجلسي في بحار الأنوار [ج٦٥/ ٦١] رقم (١١٣)، والشيخ المفيد في الإرشاد [٢/ ٨٢] والطوسي في اختيار معرفة الرجال [١/ ٣٣١].

(١) في المجموعة الفاخرة [٩٢].

(٢) ممن رواه من آل محمد (ع): الإمام أبو طالب (ع) في الأمالي [٥٩١] رقم (٨٣٤)، والإمام الرضا (ع) في الصحيفة بلفظ: «أربعة ..» باختلاف يسير.

وممن رواه من المخالفين: المحب الطبري في ذخائر العقبى [١/ ١٨]، وأبو سعد النيسابوري الحركوشي في شرف المصطفى [٥/ ٣٣٣] رقم (٢٢٨٥)، والمتقي الهندي في كنز العمال [١٢/ ١٠٠] رقم (٣٤١٨٠) بلفظ الصحيفة وعزاه للديلمي، وروى المتقي في [١٢/ ١٠٠] رقم (٣٤١٧٩): ((شفاعتي لأمتي من أحب أهل بيتي وهم شيعتي))، وعزاه للخطيب.

(٣) ورد في بعض روايات خبر السفينة وسيأتي تخريجها.

وبنا يُستجلى العمى، إن الأئمة من قريش غرسوا في هذا البطن من هاشم لا يصلح على سواهم، ولا تصلح الولاة من غيرهم[١]).

وهو حجة؛ لقول النبيء صلى الله عليه وآله وسلم: ((علي مع الحق والحق مع علي[٢]))

---

(١) نهج البلاغة: خطبة (١٤٤).

(٢)أحاديث: ((علي مع الحق))، و((على الحق))، وغير ذلك، قد رويت بألفاظ مختلفة لكنها تؤدي المعنى المطلوب، ورواتها ومخرجوها كثيرون جدا، وإليك تخريج بعض ألفاظها:

فلفظ: ((عليٌّ مع الحق والحق مع علي)): رواه من آل محمد (ع) وشيعتهم (رض): الإمام الهادي في مجموعه [٥٣]، الإمام أبو طالب في الأمالي [٩٣] رقم (٥٠) عن أم سلمة بزيادة: ((والقرآن)) في الموضعين. والأمير الحسين في الشفاء [٢/ ١٦٧]. والإمام المنصور بالله في الشافي [٣/ ٤٢٧] برواية أمالي أبي طالب. والإمام الحسن في أنوار اليقين [١/ ٩٨]. والكوفي في المناقب [١/ ٤٢١] رقم (٣٣٠) عن سعد بن أبي وقاص. والحاكم الجشمي في تنبيه الغافلين [٨٥] عن أم سلمة، عن الإمام الناصر للحق (ع).

ومن المخالفين: الطليحي التميمي (قوام السنة) [١/ ٢٩٧] رقم (١٣١). والهيثمي في كشف الأستار [٤/ ٩٧] رقم (٣٢٨٢) عن سعد بن أبي وقاص، وفي مجمع الزوائد [٧/ ٢٣٥] رقم (١٢٠٣١) عن سعد. وابن المغازلي في المناقب [١/ ١٧٠] رقم (١٥٥) عن أبي الطفيل ضمن مناشدة يوم الشورى. والبغدادي في تاريخه [١٦/ ٤٧٠] رقم (٤٧٩١) عن أبي سلمة.

ولفظ: ((الحق مع ذا، الحق مع ذا)): رواه من آل محمد (ع) وشيعتهم (رض): الإمام الحسن في أنوار اليقين [١/ ٩٤] عن أبي سعيد الخدري (مخ).

ومن المخالفين: أبو يعلى في مسنده [٢/ ٣١٨] رقم (١٠٥٢)، عن أبي سعيد الخدري. والآجري في الشريعة [٤/ ١٤٥٩]. وابن المغازلي في المناقب [١/ ٣١٠] رقم (٢٩١) عن أبي سعيد الخدري. والهيثمي في مجمع الزوائد =

[٧/ ٢٣٤] رقم (١٢٠٢٤٧) برواية أبي يعلى وقال: ورجاله ثقات. وابن حجر العسقلاني في المطالب العالية [١٦/ ١٤٧] رقم (٣٩٤٥) عن أبي سعيد الخدري. والهندي في كنز العمال [١١/ ٦٢١] رقم (٣٣٠١٨) برواية أبي يعلى، وسعيد بن منصور في سننه.

ولفظ: ((اللهم أدر الحق معه حيث دار)): رواه من آل محمد (ع) وشيعتهم (رض): الإمام أحمد بن سليمان في حقائق المعرفة [٤٤٥]. والحاكم الجشمي في تنبيه الغافلين [٨٤].

ومن المخالفين: الترمذي في سننه [٥/ ٦٣٣] رقم (٣٧١٤) عن أمير المؤمنين. والبزار في مسنده [٣/ ٥١] رقم (٨٠٦) عن أمير المؤمنين. وأبو يعلى في مسنده [١/ ٤١٨] رقم (٥٥٠) عن أمير المؤمنين. والطبراني في الأوسط [٦/ ٩٥] رقم (٥٩٠٦) عن أمير المؤمنين. والحاكم في المستدرك [٣/ ١٣٤] رقم (٤٦٢٩) عن أمير المؤمنين، وقال: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ. وأبو نعيم في فضائل الصحابة [١/ ١٧٦] رقم (٢٣٠) عن أمير المؤمنين. وابن الفراء في مجالسه [١/ ٨٦] رقم (٦٧) عن أمير المؤمنين. والخلعي في الفوائد المنتقاة [١/ ٥٠] رقم (٦٩) عن أمير المؤمنين من طرق. والرازي في مفاتيح الغيب [١/ ١٨٠] ناقلا عن البيهقي القول بحجية أمير المؤمنين في مسألة الجهر بالبسملة قوله: «وَأَمَّا أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَجْهَرُ بِالتَّسْمِيَةِ فَقَدْ ثَبَتَ بِالتَّوَاتُرِ، وَمَنِ اقْتَدَى فِي دِينِهِ بِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَقَدِ اهْتَدَى، وَالدَّلِيلُ عَلَيْهِ: قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ((اللَّهُمَّ أَدِرِ الْحَقَّ مَعَ عَلِيٍّ حَيْثُ دَارَ))». وابن الأثير في جامع الأصول [٨/ ٥٧٢] رقم (٦٣٨٢) برواية الترمذي. وابن حجر العسقلاني في إتحاف المهرة [١١/ ٤١٠] رقم (١٤٣١٧) برواية الحاكم. والسيوطي في الفتح الكبير [٢/ ١٢٥] رقم (٦٥٦٣) برواية الترمذي. والهندي في كنز العمال [١١/ ٦٤٣] رقم (٣٣١٢٤). وابن عدي في ذخيرة الحفاظ [٣/ ١٣٩٨] رقم (٣٠٥٤) عن أمير المؤمنين. وابن الجوزي في العلل [١/ ٢٥٤] رقم (٤١٠). والخطيب التبريزي في مشكاة المصابيح [٣/ ١٧٣٠] رقم (٦١٣٤) عن أمير المؤمنين.

ولفظ: ((عليٌّ على الحق)): رواه من المخالفين: الطبراني في الكبير [٢٣/ ٣٢٩] رقم (٧٥٨) عن أم سلمة من طريقين. والعقيلي في الضعفاء [٤/ ١٦٥] عن أم سلمة. وممن رواه بلفظ: ((والحق على لسانك)): من العامة: ابن المغازلي في =

و((يا عمار، إذا سلك الناس واديًا وسلك علي واديًا فاسلك وادي علي ودع الناس[١]))

المناقب [١/ ٣٠٥] رقم (٢٨٥) عن جابر من حديث طويل. والكنجي في الكفاية [٢٦٤-٢٦٥] الباب الثاني والستون أفاده أبو عبدالله الأدول في تخريج لوامع الأنوار [١/ ٢٩٦] ولفظه فيها: ((أنت باب علمي والحق معك وعلى لسانك)).

ولفظ: ((أنت مع الحق والحق معك حيث ما دار)): رواه من المخالفين: النيسابوري الخركوشي في شرف المصطفى [٦/ ٨٣] رقم (٢٥٩٠) عن سعد بن أبي وقاص، وأم سلمة. وابن عساكر في تاريخ دمشق [٢٠/ ٣٦١] عن سعد وأم سلمة.

وممن رواه بلفظ: ((فيكون هذا وأصحابه -يعني عليا- على الحق)) من حديث طويل: من المخالفين: الطبراني في الكبير [١٩/ ١٤٧] رقم (٣٢٢) عن كعب بن عجرة. والهندي في كنز العمال [١١/ ٦٢١] رقم (٣٣٠١٦) برواية الطبراني. والسيوطي في جامع الأحاديث [١١/ ٣٤٩] رقم (١٠٩٥٠) برواية الطبراني.

(١) ممن روى حديث عمّار (رض) من آل محمد (ع) وشيعتهم (رض): الإمام أبو طالب في الأمالي [١٠١] رقم (٥٩) عن أبي أيوب. والإمام المنصور بالله في الشافي [٤/ ٥٩٠] عن أبي أيوب برواية الآجري في الشريعة. والإمام الحسن في أنوار اليقين [٩٤] عن أبي أيوب (مخطوط). الأمير الحسين في الشفاء [٢/ ١٦٧].

ومن المخالفين: الآجري في الشريعة [٤/ ٢٠٩٢] رقم (١٥٨٤) عن أبي أيوب الأنصاري. والديلمي في الفردوس [٥/ ٣٨٤] رقم (٨٥٠١) عن أبي أيوب. وابن العديم في بغية الطلب في تاريخ حلب بإسناده [٧/ ٣٠٣٢]. والهندي في الكنز [١١/ ٦١٣] رقم (٣٢٩٧٢) وعزاه للديلمي عن عمار وعن أبي أيوب. وابن كثير في البداية والنهاية [٧/ ٣٠٦] عن أبي أيوب. والبغدادي في تاريخه [١٥/ ٢٤٣] رقم (٤٤٥٧) عن أبي أيوب. وابن عساكر في تاريخ دمشق [٤٢/ ٤٧٢] عن أبي أيوب.

و((أنا مدينة العلم وعلي بابها فمن أراد العلم فليأت الباب[١]))، ونحوها من الأدلة على حجيته؛ مثل آية التطهير كما سبق.

---

(١) ممن رواه من آل محمد (ع) وشيعتهم (رض): الإمام الرضا في الصحيفة [٥٨]. والإمام الهادي في مجموعه [٥٣]. والمنصور بالله في الشافي [٣/ ٦٤٥] عن أمير المؤمنين من طريقين، وعن جابر من طريقين، وعن ابن عباس من ثلاث طرق. والإمام الحسن في أنوار اليقين [١/ ٩١] (مخ) من عدة طرق. والأمير الحسين في الشفاء [٢/ ١٦٧]. والإمام عز الدين في المعراج [٢/ ٤٩٥] نسخة خاصة. الحاكم الجشمي في تنبيه الغافلين [٤٣]. والفقيه بهاء الدين الأكوع في الأربعين [٣٥] عن أمير المؤمنين. والحاكم الحسكاني في شواهد التنزيل [١/ ٨٠] رقم (١١٨) عن ابن عباس، و(١١٩) عن أمير المؤمنين، و(١٢٠) عنه (أخرى)، و(١٢١) عنه (ثالثة). والشهيد حميد في الحدائق [٥٥].

ومن المخالفين: الراغب الأصبهاني في تفسيره[١/ ٢٠٤]. الطبراني في الكبير [١١/ ٦٥] رقم (١١٠٦١) عن ابن عباس من طريقين. وابن المقرئ في معجمه [١/ ٨٤] رقم (١٧٥) عن جابر. والحاكم في المستدرك [٣/ ١٣٧] رقم (٤٦٣٧) عن ابن عباس، وقال: صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، و(٤٦٣٨) عن ابن عباس، و(٤٦٣٩) عن جابر. وأحمد في الفضائل [٢/ ٦٣٤] رقم (١٠٨١) عن أمير المؤمنين. وابن المغازلي في المناقب [١/ ١٣٥] رقم (١٢٠) عن جابر، و(١٢١) عن ابن عباس، و(١٢٢) عن جابر عن أمير المؤمنين، و(١٢٣) عن ابن عباس، و(١٢٤) عن ابن عباس، و(١٢٥) عن جابر، و(١٢٦) عن الإمام الرضا عن آبائه عن أمير المؤمنين. والمباركفوري في تحفة الأحوذي [١٠/ ١٥٥] رقم (٣٧٢٣) عن أمير المؤمنين. وابن الجزري في مناقب الأسد الغالب [١/ ٣١] برواية الحاكم. وابن قدامة المقدسي في العاشر من المنتخب [١/ ٩٥] رقم (٩٥)، عن ابن عباس، و(٩٦) عن طريق مجالد. وابن الأثير الجزري في جامع الأصول =

[٨/ ٦٥٧] رقم (٦٥٠١) عن أمير المؤمنين وقال: أخرجه الترمذي. وابن كيكلدى في النقد الصحيح [١/ ٥٢] رقم (١٨).وحسنه. والهيثمي في مجمع الزوائد [٩/ ١١٤] رقم (١٤٦٧٠) برواية الطبراني. وابن حجر في إتحاف المهرة [٣/ ٢٢٩] رقم (٢٨٩٨) عن جابر. وفي [٨/ ٤٠] رقم (٨٨٦٥) عن ابن عباس برواية الحاكم. والسيوطي في الفتح الكبير [١/ ٢٥٧] رقم (٢٧٨٦) عن ابن عباس وعزاه إلى العقيلي في الضعفاء وابن عدي والطبراني، وعن جابر وعزاه إلى ابن عدي والحاكم. وفي تاريخ الخلفاء [١/ ١٣٣] وقال: هذا حديث حسن على الصواب. والهندي في كنز العمال [١١/ ٦٠٠] رقم (٣٢٨٩٠) عن ابن عباس وعزاه إلى العقيلي في الضعفاء وابن عدي والطبراني، وعن جابر وعزاه إلى ابن عدي والحاكم. وفي [١١/ ٦١٤] رقم (٣٢٩٧٨) عن أمير المؤمنين وعزاه إلى أبي نعيم في المعرفة، و(٣٢٩٧٩) عن ابن عباس وعزاه إلى الطبراني. وفي [١٣/ ١٤٧] رقم (٣٦٤٦٣) عن ابن عباس. والعقيلي في الضعفاء [٣/ ١٤٩] رقم (١١٣٤) عن ابن عباس. والديلمي في الفردوس [١/ ٤٤] رقم (١٠٦) عن جابر. والطبري في ذخائر العقبى [١/ ٧٧] عن أمير المؤمنين وقال: أخرجه الترمذي وقال: حديث حسن، وأخرى عن أمير المؤمنين، وقال: أخرجه البغوي في المصابيح في الحسان وخرجه أبو عمر [ابن عبد البر]. وفي: الرياض النضرة [٣/ ١٥٩] عن أمير المؤمنين وقال: أخرجه في المصابيح في الحسان. وابن كثير في البداية والنهاية [٧/ ٣٩٥] عن أمير المؤمنين، وعن ابن عباس. وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل [٦/ ٩٩] رقم (٥١٤) عن ابن عباس. وابن عدي في الكامل [١/ ٣١١] عن ابن عباس. وابو نعيم في الحلية [١/ ٦٥] عن أمير المؤمنين، وفي المعرفة [١/ ٨٨] رقم (٣٤٧) عن أمير المؤمنين. وابن عبد البر في الاستيعاب [٣/ ١١٠٢]. والبغدادي في تاريخه [٣/ ٦٥٥] رقم (٧٨١) عن جابر بن عبدالله، وفي [٥/ ٥٧١] رقم (١٥٨٣) عن ابن عباس. وابن عساكر في تاريخ دمشق [٤٢/ ٣٧٨] عن أمير المؤمنين، وعن ابن عباس من طرق، وذكر تصحيحه عن يحيى بن معين. وابن الأثير في أسد الغابة [٤/ ٨٧] رقم (١١٠٧) عن ابن عباس. والمزي في تهذيب الكمال [١٨/ ٧٧] عن أمير المؤمنين، وعن ابن عباس. والذهبي في ميزان الاعتدال [١/ ٢٤٧] ترجمة =

رقم (٩٣٥) عن ابن عباس. وفي [٢/ ٢٥١] ترجمة (٣٦٢١). وابن حجر في تهذيب التهذيب [٦/ ٣٢٠] ونقل تصحيح يحيى بن معين له. والمناوي في التيسير [١/ ٣٧٧] وعزاه إلى العقيلي وابن عدي والطبراني والحاكم.

وقد روي بلفظ: ((أنا دار -وفي أخرى: مدينة- الحكمة وعليٌّ بابها، فمن أراد الحكمة فليأتها من بابها))، وممن رواه من آل محمد (ع) وشيعتهم (رض): المنصور بالله في الشافي [٣/ ٦٤٨] عن أمير المؤمنين، وعن ابن عباس. والإمام الحسن في أنوار اليقين [١/ ٩١] (مخ). وأبو عبدالله العلوي في تسمية من روى عن الإمام زيد (ع) [٢٠]. وعلي بن الحسين في المحيط، ذكره في تخريج الشافي. والشهيد حميد في الحدائق [٥٥].

ومن المخالفين: الترمذي في سننه [٥/ ٦٣٧] رقم (٣٧٢٣) عن أمير المؤمنين. وأحمد في الفضائل [٢/ ٦٣٤] رقم (١٠٨١) عن أمير المؤمنين. والآجري في الشريعة [٤/ ٢٠٦٩] رقم (١٥٥٠) عن أمير المؤمنين. والقطيعي في الفوائد [١/ ٣٣٣] رقم (٢١٦) عن أمير المؤمنين. وأبو نعيم في الحلية [١/ ٦٤] عن أمير المؤمنين. وابن المغازلي في المناقب [١/ ١٤٢] رقم (١٢٨)، عن ابن عباس، و(١٢٩) عن أمير المؤمنين. وابن الجزري في مناقب الأسد الغالب ١/ ٣١] عن أمير المؤمنين. والسِلَفي في المشيخة البغدادية [٣/ ٤٩] رقم (٤٩) عن أمير المؤمنين. والمناوي في فيض القدير [٣/ ٤٦] رقم (٢٧٠٤) عن أمير المؤمنين وعزاه إلى الترمذي. والمباركفوري في تحفة الأحوذي [١٠/ ١٥٥] باب (٣٧٢٣). والمزي في الأطراف [٧/ ٤٢١] رقم (١٠٢٠٩) برواية الترمذي. وابن كيكلدى في النقد الصحيح [١/ ٥٤] وحسنه. والسيوطي في الفتح الكبير [١/ ٢٥٤] رقم (٢٧٦٦) عن أمير المؤمنين برواية الترمذي. وفي الجامع [٧/ ١١] رقم (٥٦٨٥) عن أمير المؤمنين برواية الترمذي وأبو نعيم، وفي [٣١/ ١١٥] رقم (٣٣٩١٤) عن أمير المؤمنين. والهندي في الكنز [١١/ ٦٠٠] رقم (٣٢٨٨٩) برواية الترمذي، وفي [١٣/ ١٤٧] رقم (٣٦٤٦٢) عن أمير المؤمنين برواية الترمذي وابن جرير. والمحب الطبري في الذخائر [١/ ٧٧] عن أمير المؤمنين. وفي الرياض [٣/ ١٥٩] برواية الترمذي. وابن كثير في البداية والنهاية [٧/ ٣٩٥] عن أمير المؤمنين. وابن عساكر في تاريخه [٤٢/ ٣٧٨] عن أمير المؤمنين

ووجه دلالة ((أنا مدينة العلم...)) على حجيته أن النبي ﷺ أمرنا بأخذ العلم عنه، فدل على أنه لا يخطي؛ لأنه لو كان يخطي لكان الله سبحانه وتعالى قد دلنا على اتِّباع الخطأ، وهو قبيح، والله لا يفعل القبيح.

ومن الأدلة الدالة على أن الإمامة فيهم:

إجماع الصحابة: وذلك أن الأنصار لما اجتمعوا في السقيفة، وأرادوا أن ينصبوا سعد بن عبادة، أتاهم المهاجرون، وادعوا أنهم أحق بالأمر؛ لأنهم شجرة رسول الله ﷺ، واستسلمت الأنصار لهذه الحجة، إلا سعدًا، وقال بنو هاشم بالموجب، ومات سعد قريبًا وانقرض خلافه، وللأنصار قرب إلا أن المهاجرين أقرب، فثبت أنهم اعتبروا الأقرب، وأهل البيت أقرب الناس: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّاتِهِمْ...﴿٢١﴾﴾ [الطور]، فكذا الله اعتبر الأقرب، وقال: ﴿وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِ النُّبُوءةَ وَالْكِتَابَ﴾ [العنكبوت٢٧].

[عصمة الأئمة وفضل الملائكة على الأنبياء (ع)]

نعم، نعود إلى ما نحن فيه نحن والإمامية من الاختلاف:

فمما اختلفنا فيه أنهم يشترطون عصمة الأئمة، ونحن لا نشترطها، لكن نشترط: العدالة، والذكورة، والعلم، والورع، وحسن التدبير، والشجاعة، والكرم، والمنصب -وقد قدمناه-،

وسلامة الأطراف فيما يحتاج إليه الإمام، مثل: السمع، والبصر، واليدين، مما يخل، وسلامته من المنفرات، مثل: الجذام، والبرص، والحمق، وإذا اختلّ أي هذه الشروط بطلت، ولو من بعد.

والعصمة عندنا عن الكبائر، وهي عندهم عن الكبائر، والصغائر.

وحجتنا أن الأنبياء عليهم السلام معصومون، وقد وصفهم الله بمقارفة الذنوب، قال تعالى: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح٢]، وقال في موسى: ﴿رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي﴾ [القصص١٦]، وقال في يونس: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنبياء٨٧]، وفي داود: ﴿فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ﴾ [ص٢٤]، وفي سليمان: ﴿وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَدًا ثُمَّ أَنَابَ﴾ [ص٣٤]، وفي آدم: ﴿وَعَصَى ءَادَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾ [طه١٢١].

والعصمة عندنا ألطاف وتنوير يختار صاحبها معها ترك المحرمات، وفعل الواجبات؛ وليست بالإجبار، وإلا لما كان لصاحبها مزية وفضل، ولما استحق الجزاء.

وعندنا أن الملائكة عليهم السلام أفضل من الأنبياء عليهم السلام؛ لقول الله سبحانه وتعالى: ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ﴾ [التحريم٦]، وقال:﴿لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ﴾ [الأنبياء٢٧]، وقد وصف الأنبياء عليهم السلام بالعصيان كما تقدم، وقال تعالى:

﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾ [النساء١٧٢]، وهذا تَرَقٍّ من رتبة إلى أرفع منها.

وقال تعالى:﴿مَا نَهَاكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ﴾ [الأعراف٢٠]، وقال تعالى: ﴿وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ﴾ [الأنعام:٥٠].

نكاح المتعة

ومن الخلاف بيننا وبينهم المتعة:

فنحن نحرمها؛ لما رواه الإمام زيد بن علي، عن آبائه، عن علي عليه السلام، قال: (نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن نكاح المتعة عام خيبر[١]).

ولما رواه أيضًا عن آبائه، عن علي عليه السلام، قال: (لا نكاح إلا بولي وشاهدين، ليس بالدرهم، ولا بالدرهمين، ولا اليوم، ولا اليومين، شبه السفاح[٢]).

ولقوله تعالى:﴿فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ﴾ المؤمنون٧]، ولقوله تعالى:﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ

(١) في المجموع [٣٠٤]، والإمام أحمد بن عيسى (ع) في الأمالي: الرأب [٢/ ٨٧٦] والعلوم [٢/ ١٠]، وروى النهي عنها الإمام الهادي (ع) في الأحكام [١/ ٣٥١]، وغيرهم.

(٢) في المجموع [٣٠٤]، والإمام المؤيد بالله في شرح التجريد [٣/ ٦٠].

وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور٢]، فإنه لا يستطاع أن يقام هذا الحد على رجل ولا امرأة؛ لأن كل زانٍ يدعي أنه تمتع.

ولقوله تعالى: ﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ﴾ [النساء١٥]؛ لأنه لا يعرف بالشهادة إتيان الفاحشة؛ لأنهن يدعين المتعة، ولأن الشهود لا يستطيعون أن يقيموا الشهادة؛ لأنهم لا يعرفون المتعة من الفاحشة؛ لكون المتعة بين الرجل والمرأة بدون شهود ولا ولي[1]؛ فلا يعرفون المتمتع من الزاني، حتى يشهدوا أنه زنى.

---

(١) قال الحلي في تحرير الأحكام [٣/ ٥٠٦]: يجوز للبالغة الرشيدة أن تعقد على نفسها عقد المتعة ، ولا يشترط إذن الولي وإن كانت بكرا ... إلى قوله: الإشهاد والإعلان ليسا واجبين هنا ولا مستحبين ، وإن كانا مستحبين في نكاح الغبطة ، إلا أن يخاف التهمة بالزنا ، فيستحب حينئذ الإشهاد... إلى قوله: وإن كانت حرة بالغة رشيدة ، كان لها العقد من غير ولي. وقال أيضا في شرائع الإسلام [٢/ ٥٠٠]: لا يشترط في نكاح الرشيدة حضور الولي، ولا في شيء من الأنكحة حضور شاهدين. ولو أوقعه الزوجان أو الأولياء سرا جاز.ولو تآمرا بالكتمان لم يبطل.

وقال الحر العاملي في وسائل الشيعة في [٢٠/ ٩٧]: في: باب جواز التزويج بغير بينة في الدائم والمنقطع واستحباب الإشهاد والإعلان: [(٢٥١٣٢) ٤] عن أبي عبد الله (عليه السلام) في الرجل يتزوج بغير بينة، قال: لا بأس، وفي [٢١/ ٦٤] في: باب أنه لا يجب في المتعة الإشهاد ولا الإعلان، بل يستحبان، وروى برقم [(٢٦٥٤١) ١] عن أبي عبد الله (عليه السلام) -في حديث المتعة - قال: وصاحب الأربع نسوة يتزوج منهن ما شاء بغير ولي ولا شهود. وقال الطوسي في تهذيب الأحكام [٧/ ٢٤٨]: فأما الإشهاد والخطبة والإعلان فهو من السنة وإن لم يفعل كان جائزا والعقد ماضيا إلا أن فعله أحوط وأفضل. وقال أيضا في النهاية [٤٩٨]: وأما الإشهاد والإعلان، فليسا من شرائط =

وكذا القاذف لا يستطيع أن يأتي بأربعة شهداء على الزنا؛ لعدم معرفة هذه من هذا حال المشاهدة، فتكون هذه الآية، وآية القذف عاريتين عن الفائدة.

وكذا قوله تعالى: ﴿وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النور٣٣]، ولو كانت المتعة حلالًا لدلهم عليها، ولم يأمرهم بالاستعفاف؛ لأنه يتمكن منها أفقر الفقراء.

وكذا قوله: ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء٢٥]، ولو كانت المتعة حلالاً لم يدله على نكاح الأمة؛ لأنه سيصير أولاده منها عبيداً مملوكين، ولم يرخص في نكاحها إلا بشرط خشية العنت.

ثم قال:﴿وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾ [النساء٢٥]، ولو كانت المتعة حلالاً لم يخش العنت، ولم يحتج إلى الصبر، مع أنها خلاف الحكمة والمصلحة؛ لأنه يحصل منها مفاسد كثيرة؛ لأنه ربما تمتع الغريب بامرأة فتحمل ثم يأتي رجل آخر فيتمتع بها، ويختلط النسل، وربما تمتع بها بعده أبوه، أو ابنه وهما لا يعرفانها، وربما وُلِدَ للرجل من المتعة ابن أو ابنة، ولا يدري ولا يعرفهما

المتعة على حال، اللهم إلا أن يخاف الرجل التهمة بالزنا، فيستحب له حينئذ أن يشهد على العقد شاهدين.

ولا يعرفانه إذا كان غريباً، وربما تزوَّجت البنت بأبيها، أو بأخيها، أو بابن أخيها، وكذا الابن ربما تزوج بأخته، أو من تحرُم عليه، وقد يحرم الولد من ميراث أبيه ويظلم الورثة بعضهم بعضاً؛ وهذه العلل التي حرم الزنا لأجلها، وهي موجودة في المتعة.

ومن الأدلة على نسخها وتحريمها ما روي في أمالي أحمد بن عيسى بن زيد بن علي التي رواها محمد بن منصور المرادي رحمه الله، قال: حدثنا محمد، قال: حدثني أحمد بن عيسى بن زيد، حدثني حسين بن علوان، عن أبي خالد، عن زيد بن علي، عن آبائه، عن علي عليه السلام قال: ((نهانا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن نكاح المتعة يوم خيبر[١])).

قال في الروض النضير: أخرج البخاري[٢]، ومسلم[٣]، والمؤيد بالله[٤]، وغيرهم من طريق مالك، عن ابن شهاب،

---

(١) الرأب [٢/ ٨٧٦] رقم (١٤١٩)، والعلوم [٢/ ١٠]. والرواية في مجموع الإمام زيد بن علي (ع) [٣٠٤].

(٢) في صحيحه [٥/ ١٣٥] رقم (٤٢١٦).

(٣) في صحيحه [٢/ ١٠٢٧] رقم [٢٩-(١٤٠٧)]، والنسائي في سننه [٦/ ١٢٦] رقم (٣٣٦٦)، وابن ماجه في سننه [١/ ٦٣٠] رقم (١٩٦١).

(٤) في شرح التجريد [٣/ ٥٩]، والإمام أحمد بن عيسى (ع) الرأب [٢/ ٨٧٦] والعلوم [٢/ ١٠]، والإمام أحمد بن سليمان (ع) في أصول الأحكام [١/ ٥٥٩] رقم (١٤١٨)، وغيرهم.

عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي، عن أبيهما، عن علي بن أبي طالب عليه السلام: ((أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر، وعن لحوم الحمر الإنسية)).

وأخرج المؤيد بالله عليه السلام بسنده عن عبد الله بن الحسن، عن أبيه، عن جده، عن علي عليه السلام، قال: (حرم رسول الله المتعة من النساء يوم خيبر)، وقال: ((لا أجد أحدًا يعمل بها إلا جلدته[١])).

وأخرج البيهقي[٢] بإسناده إلى إياس بن عامر عن علي عليه السلام قال: (نهى رسول الله عن المتعة).انتهى من تخريج الأمالي المسمى رأب الصدع[٣].

وفي الأمالي: حدثنا محمد، قال: حدثنا قاسم بن إبراهيم، قال: حدثني إسماعيل بن أبي أويس، عن حسين بن عبد الله بن ضميرة، عن أبيه، عن جده، عن علي، قال: (نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن نكاح السر[٤]). وأخرجه الطبراني في الأوسط[٥].

---

(١) في شرح التجريد [٣/ ٥٩]. والإمام أحمد بن سليمان في أصول الأحكام [١/ ٥٥٩] رقم (١٤١٧).

(٢) في السنن الكبرى [٧/ ٣٣٨] رقم (١٤١٨١).

(٣) رأب الصدع [٢/ ٨٦٧-٨٧٧].

(٤) أمالي الإمام أحمد بن عيسى (ع): رأب الصدع [٢/ ٨٧٧] رقم (١٤٢٠).

(٥) المعجم الأوسط [٧/ ٦٨] رقم (٦٨٧٤).

وروى الترمذي[١]: عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: ((أعلنوا هذا النكاح واجعلوه في المساجد)) انتهى من التخريج[٢].

وفي الأمالي: وبه قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا محمد بن عبيد، عن عبد الرحيم بن سليمان، عن عبيد الله بن عمر، عن الزهري، عن حسن وعبد الله ابني محمد بن الحنفية، عن أبيهما، عن علي أنه قال لابن عباس وهو يفتي في المتعة، فقال: (مهلًا فإن رسول الله ﷺ نهى عنها يوم خيبر، وعن الحمر الأهلية[٣]).

وبه قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا محمد بن عبيد، قال: حدثنا أبو مالك، عن حجاج عن الزهري، عن الحسن وأخيه ابني محمد بن الحنفية، عن أبيهما، عن علي: (أن رسول الله ﷺ حرم يوم خيبر نكاح المتعة[٤]).

وبه قال: حدثنا محمد، قال: وحدثنا أبو هاشم، عن يحيى بن يمان، عن معمر، عن الزهري، عن الحسن بن محمد، عن علي،

---

(١) في سننه [٣/ ٣٩٠] رقم (١٠٨٩).
(٢) تخريج الأمالي: رأب الصدع [٢/ ٨٧٧].
(٣) الأمالي: رأب الصدع [٢/ ٨٧٨-٨٧٩] رقم (١٤٢١).
(٤) الأمالي: رأب الصدع [٢/ ٨٧٩] رقم (١٤٢٢).

قال: (نهى رسول الله ﷺ عن متعة النساء يوم خيبر، ولحوم الحمر الأهلية[١])، وقد أخرج هذا الحديث مسلم.

وقد أخرج محمد بن منصور المرادي -رحمه الله-: عن النبي ﷺ تحريمها ونسخها بست طرق[٢] غير ما مضى.

وروى عن ابن عباس أنه رجع عنها، وأنه قال: إنها كالدم والميتة ولحم الخنزير، بثلاث طرق[٣].

---

(١) الأمالي: رأب الصدع [٢/ ٨٧٩] رقم (١٤٢٣).
ومن المخالفين: الطوسي في تهذيب الأحكام [٧/ ٢٥١] رقم [(١٠٨٥)١٠]: عن زيد بن علي عن آبائه عن علي عليه السلام قال: حرم رسول الله صلى الله عليه وآله يوم خيبر لحوم الحمر الأهلية ونكاح المتعة، وعزاه المحقق إلى الاستبصار [ج٣/ ١٤٢]، وهي فيه برقم [(٥١١)٥]، ورواه الحر العاملي في وسائل الشيعة [٢١/ ١٢] رقم [(٢٦٣٨٧)٣٢].

(٢) الأمالي: رأب الصدع [٢/ ٨٨٠-٨٨١] رقم: (١٤٢٤)، (١٤٢٥)، (١٤٢٦)، (١٤٢٧)، (١٤٢٨)، و(١٤٢٩).

(٣) الأمالي: رأب الصدع [٢/ ٨٨٥] رقم (١٤٣٥)، و(١٤٣٦)، و(١٤٣٧).
ومن المخالفين: الترمذي في سننه [٣/ ٤٢٢] رقم (١١٢٢) عن ابن عباس، وابن أبي حاتم في تفسيره [٣/ ٩١٩] رقم (٥١٣٠) عنه، والطبراني في الكبير [١٠/ ٢٥٩] رقم (١٠٦٠١) عنه، وفي [١٠/ ٣٢٠] رقم (١٠٧٨٢)، والقاسم بن سلام في الناسخ والمنسوخ [١/ ٨٣] رقم (١٤٠) عنه، والطحاوي في شرح معاني الآثار [٣/ ٢٦] رقم (٤٣٢١)، والبيهقي في السنن الكبرى [٧/ ٣٣٣] رقم (١٤١٦٢) عنه، و(١٤١٦٦) عنه، والبخاري في صحيحه [٧/ ١٢] رقم (٥١١٦)، وغيرهم.

وروى تحريمها عن عبد الله بن الحسن كامل أهل البيت، وولده محمد بن عبد الله النفس الزكية، وزيد بن علي، وجعفر الصادق، والقاسم بن إبراهيم، وأحمد بن عيسى[١].

وروى الهادي[٢]، والقاسم[٣]، وأحمد بن عيسى[٤]، وزيد بن علي[٥]، ومحمد بن منصور[٦]: ((لا نكاح إلا بولي وشاهدين[٧])).

---

(١) الأمالي: رأب الصدع [٢/ ٨٨٦] عن الإمام زيد (ع) رقم (١٤٣٨)، وعن الكامل (ع) رقم (١٤٣٩)، وعن الصادق (ع) رقم (١٤٤٠)، وعن النفس الزكية (ع) رقم (١٤٤١)، وعن أحمد بن عيسى (ع) رقم (١٤٤٢)، وعن القاسم الرسي (ع) رقم (١٤٤٣).

(٢) في الأحكام [١/ ٣٤٥- و٣٥٢].

(٣) برواية الأمالي: رأب الصدع [٢/ ٨٩٢] رقم (١٤٤٥). وبرواية الإمام الهادي عنه (ع) في الأحكام [١/ ٣٤٦-و٣٥٢].

(٤) الأمالي: رأب الصدع [٢/ ٨٩٧] رقم (١٤٥٤).

(٥) مجموع الإمام زيد (ع) [٣٠٤] بزيادة ((ليس بالدرهم والدرهمين..))الخ ما سبق.

(٦) الأمالي: رأب الصدع [٢/ ٨٩١] رقم (١٤٤٤).

(٧) ورواه من آل محمد (ع): المؤيد بالله (ع) في شرح التجريد [٣/ ٥٠] وفيه: ((..وشاهدي عدل))، وفي [٣/ ٦٠]، والإمام أبو طالب في الأمالي [٤٩١] رقم (٦٥٨)، والإمام احمد بن سليمان (ع) في أصول الأحكام [١/ ٥٥١] رقم (١٣٩٩).
ومن المخالفين: المفيد في تهذيب الأحكام [٧/ ٢٥٥] رقم [(١١٠١)٢٦]، وفي وسائل الشيعة [١٤/ ٤٥٩] رقم ([٢٦٤٥٧]-١١)، والحلي في مختلف الشيعة [٨/ ١٠٣].
والطبراني في الأوسط [٥/ ٨] رقم (٤٥٢٠)، والدارقطني في سننه [٤/ ٣١٥] رقم (٣٥٢١) عن ابن عباس وفيه: ((.. وشاهدي عدل))، والبيهقي [١٠/ ٣٨] رقم (١٣٥٤٨) عن ابن عباس وفيه: ((بولي مرشد وشاهدي عدل)).

فالهادي، والقاسم، ومحمد، عن النبي ﷺ، وأنه نهى عن نكاح السر، وزيد، وأحمد بن عيسى، عن علي عليه السلام.

وروى محمد بسنده عن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي، عن آبائه، عن علي عليه السلام: (أن ولي عقدة النكاح أولى بالنكاح؛ فمن أنكح امرأة بغير إذن ولي نكاحها فنكاحها باطل[1]).

---

(١) الأمالي: رأب الصدع [٢/ ٨٩٦] رقم (١٤٥٢)، والإمام المؤيد بالله في شرح التجريد [٣/ ٤٩]، والإمام أحمد بن سليمان (ع) في أصول الأحكام [١/ ٥٥٤] رقم (١٤٠٣)، والأمير الحسين في الشفاء [٢/ ١٦٤].

ومن المخالفين: روى الحر العاملي في وسائل الشيعة وفي [٢٠/ ٢٧٢] رقم [(٢٥٦٠٨)١٥]: سألت الرضا (عليه السلام) عن رجل تزوج ببكر أو ثيب لا يعلم أبوها ولا أحد من قراباتها، ولكن تجعل المرأة وكيلا فيزوجها من غير علمهم، قال: لا يكون ذا.

وأخرجه: أبو داوود في سننه [٢/ ٢٢٩] رقم (٢٠٨٣) عن عائشة بنحوه. والترمذي في سننه [٣/ ٣٩٩] رقم (١١٠٢) عنها بنحوه. وابن ماجه في سننه [١/ ٦٠٥) عنها بنحوه. وابن راهويه في مسنده [٢م١٩٤] رقم (٦٩٨) عنها. والدارمي في سننه [٣/ ١٣٩٧] رقم (٢٢٣٠) عنها. وغيرهم عنها.

وعن ابن عباس: الطبراني في الأوسط [١/ ٢٦٨] رقم (٨٧٣). والبيهقي في السنن الكبرى [٧/ ٢٠١] رقم (١٣٧١٦)

وعن جابر: الطبراني في الأوسط [٤/ ٣٨١] رقم (٤٤٩١).

وعن عبد الله بن عمرو: الطبراني في الكبير [١٣/ ٤٦٨] رقم (١٤٣٣٤).

وعن عمر: البيهقي في السنن الكبرى [٧/ ١٧٩] رقم (١٣٦٣٧).

وعن علي (ع): البيهقي في السنن الكبرى (١٣٦٤١).

وعن أبي هريرة: ابن ماجه في سننه [١/ ٦٠٦] رقم (١٨٨٢). والدارقطني في سننه [٤/ ٣٢٦] رقم (٣٥٣٩)

وروى محمد عن أحمد بن عيسى[١]، وزيد بن علي[٢]، والباقر[٣]، وابن عباس[٤]، وعلي[٥] عليه السلام: (لا نكاح إلا بولي).

وروى محمد بسنده عن ابن عباس[٦]، وعن عائشة[٧] عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا نكاح إلا بولي)).

وبسنده إلى الباقر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا نكاح إلا بولي، وشاهدي عدل؛ فمن لم يكن له ولي فالسلطان وليه[٨])).

---

(١)الأمالي: رأب الصدع [٢/ ٩٠٢] رقم (١٤٦٨).
(٢) الأمالي: رأب الصدع [٢/ ٨٩٩] رقم (١٤٦٦).
(٣) الأمالي: رأب الصدع [٢/ ٩٠١] رقم (١٤٦٧).
(٤) الأمالي: رأب الصدع [٢/ ٨٩٣] رقم (١٤٤٦).
(٥) الأمالي: رأب الصدع [٢/ ٨٩٩] رقم (١٤٥٩)، و(١٤٦٢)، و(١٤٦٣).
(٦) الأمالي: رأب الصدع [٢/ ٩٠٠] رقم (١٤٦٤)، غير السابقة.
(٧) الأمالي: رأب الصدع [٢/ ٨٩٥] رقم (١٤٥٠).
(٨) الأمالي: رأب الصدع [٢/ ٨٩٤] رقم (١٤٤٨).
وبلفظ: ((لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل))، وفي بعضها بدون: ((فمن لم يكن..)) أخرجه: عبد الرزاق في مصنفه [٦/ ١٩٥] رقم (١٠٤٧٣) عن عمران بن حصين. وابن أبي شيبة في مصنفه [٣/ ٤٥٥] رقم (١٥٩٣٤) عن الحسن. والروياني في مسنده [١/ ١٠٤] رقم (٨٣) عن عمران. وابن الأعرابي في معجمه [٢/ ٥٩٤] رقم (١١٤٠) عن ابن عمر. وابن حبان في صحيحه [٩/ ٣٨٦] رقم (٤٠٧٥) عن عائشة. والطبراني في الأوسط [٥/ ٣٦٣] رقم (٥٥٦٤) عن جابر. وفي [٦/ ٢٦٤] رقم (٦٣٦٦) عن أبي هريرة، وفي [٩/ ١١٧] رقم (٩٢٩١) عن عائشة. وفي الكبير [١٨/ ١٤٢] رقم (٢٩٩) عن عمران. والدارقطني في سننه [٤/ ٣١٥] رقم (٣٥٢١) عن ابن عباس، وفي [٤/ ٣٢٢] رقم (٣٥٣١) عن عمران عن ابن مسعود، و(٣٥٣٢) عن ابن عمر، و(٣٥٣٣) عن عائشة من طرق. =

وبسنده إلى علي، قال: (نهى رسول الله ﷺ عن نكاح السر)، وقال: ((لا نكاح إلا بولي وشاهدين[١])).

وحديث: ((لا نكاح إلا بولي[٢]))، أخرجه الخمسة إلا النسائي وأحمد وابن ماجه.

وروى محمد بسنده عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: ((لا تزوج المرأة المرأة، ولا المرأة نفسها[٣])). ورواه ابن ماجه[٤] والدارقطني[٥].

والبيهقي في سننه الصغير [٣/ ٢١] رقم (٢٣٨٣) عن عمر بطرق، وفي السنن الكبرى [٧/ ١٨٠] رقم (١٣٦٤٥) عن علي (ع)، وفي [٧/ ٢٠١] رقم (١٣٧١٦) عن ابن عباس، و(١٣٧١٨) عن عائشة بطرق، و(١٣٧٢٧) عن عمر وغيرهم.

(١) الأمالي: رأب الصدع [٢/ ٨٩٢] رقم (١٤٤٥).

(٢) أبو داوود في سننه [٢/ ٢٢٩] رقم (٢٠٨٥) عن أبي موسى، والترمذي في سننه [٣/ ٣٩٩] رقم (١١٠١) عنه، وقال : وفي الباب عن عائشة وابن عباس وأبي هريرة وعمران بن حصين وأنس. وابن ماجه [١/ ٦٠٥] رقم (١٨٨٠) عن ابن عباس، وأحمد في مسنده [٤/ ١٢١] رقم (٢٢٦٠). وعبد الرزاق في مصنفه [٦/ ١٩٨] رقم (١٠٤٨٣) عن ابن عباس وزاد: ((أو سلطان)). وسعيد بن منصور في سننه [١/ ١٨١] رقم (٥٥٣) عن ابن عباس. وابن ابي شيبة في مصنفه [٣/ ٤٥٤] رقم (١٥٩٢٣) عنه. وأحمد في مسنده [٤/ ١٢١] رقم (٢٢٦٠) عنه، و(٢٢٦١) عن عائشة مثله. وأبو يعلى في مسنده [٤/ ٣٨٦] رقم (٢٥٠٧) بإسنادين عن عائشة وعن ابن عباس. والطبراني في الأوسط [١/ ١٦٦] رقم (٥٢١) عن ابن عباس. والبيهقي في السنن الصغير [٣/ ١٩] رقم (٢٣٧٦) عنه.

(٣) الأمالي: رأب الصدع [٢/ ٨٩٥] رقم (١٤٤٩).

(٤) ابن ماجه في سننه [١/ ٦٠٦] رقم (١٨٨٢) عن أبي هريرة.

(٥) الدارقطني في سننه [٤/ ٣٢٥] رقم (٣٥٣٥)، وابن أبي شيبة في مصنفه =

فهذه تدل على بطلان نكاح المتعة؛ لأن المتعة لا يشترط فيها الولي ولا الشهود.

ومما يؤيد ذلك: قول الله تعالى: ﴿فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾ [النساء٢٥]، ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى﴾ [النور٣٢]، ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾ [البقرة٢٣٢]، ﴿وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا﴾ [البقرة٢٢١]، ففي كل هذه الآيات يسند النكاح إلى الرجال، انظر كيف قال الله تعالى: ﴿وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ بضم أوله من أنكح غيره، أي: لا تنكحوا نساءكم المشركين، وقال: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ﴾ [البقرة٢٢١]، بفتح أوله: مِن نكح ينكح فهو ناكح لما كان الرجل هو الذي ينكح نفسه.

وقال المؤيد بالله في تحريم المتعة: وهو قول الزيدية أجمع، وسائر العلماء، إلا ما يحكى عن زفر أنه أجاز العقد وأبطل الشرط[١]، وذهب الإمامية إلى أنه حلال[٢]، انتهى.

[٣/٤٥٨] رقم (١٥٩٦٠) عنه، والبيهقي في معرفة السنن والآثار [١٠/٣٨] رقم (١٣٥٤٩) عنه، والبزار في مسنده البحر الزخار [١٧/٣٠٦] رقم (١٠٠٥٨) عنه.

(١) يعني شرط المدة المعينة فيصير نكاحًا دائمًا، والله أعلم. من المؤلف أيده الله تعالى.

(٢) شرح التجريد [٣/ ٥٨].

نكاح دبر المرأة

ومن الخلاف بيننا وبينهم نكاح دبر المرأة فإنهم يبيحونه[١]، ونحن نحرمه.

والحجة لنا: أن الله -سبحانه وتعالى- أرسل إلى قوم لوط[٢] في تحريم نكاح الدبر رسولاً خاصًّا، وعذبهم الله من أجله عذابًا عظيمًا، ولا فرق بين دبر المرأة ودبر الرجل؛ لأن العلة في التحريم موجودة فيهما، وهي مقارفة الأذى، وامتناع النسل، وكل واحدة مستقلة يناط بها الحكم.

وقد نبههم النبيء لوط عليه السلام على أن الأذى علة في المنع بقوله: ﴿هَؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ﴾ [هود٧٨]، وقال الله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي

---

(١) كتبهم طافحة بالإباحة.

(٢) روى المجلسي في بحار الأنوار [١٠١/ ٢٩] رقم (٩): عن يزيد بن ثابت قال: سأل رجل أمير المؤمنين عليه السلام أتؤتى النساء في أدبارهن فقال: سفلت سفل الله بك، أما سمعت الله يقول: ﴿أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّن الْعَالَمِينَ﴾ [الأعراف٨٠]، وعزاه المحقق إلى تفسير العياشي [ج٢/ ٢٢].

وروى الحر العاملي في وسائل الشيعة [٢٠/ ١٤٢] رقم [(٢٥٢٥٨) ١١]: وعن زيد بن ثابت قال: سأل رجل أمير المؤمنين (عليه السلام) أتؤتى النساء في أدبارهن؟ فقال: سفلت سفل الله بك أما سمعت يقول الله: ﴿أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّن الْعَالَمِينَ﴾.

الْمَحِيضِ﴾، فعلل التحريم بالأذى، ثم قال: ﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة٢٢٢]، فجعل التطهر علة للإباحة، وأي قذر أقذر من الدبر؛ ولأنه قال: ﴿مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾، فنَبَّهَ على أن ثَمَّ موضعًا لم يأمرنا بإتيانه.

ولما رواه إمام اليمن الهادي إلى الحق عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((إتيان النساء في أعجازهن كفر[١])).

وروى أيضًا أنه كان يقول: ((لا يستحي الله من الحق لا تأتوا النساء في حشوشهن؛ فإن إتيان النساء في حشوشهن كفر[٢])).

وروى عنه أنه قال: ((لا ينظر الله إلى من أتى امرأة في دبرها[٣])).

---

(١) في الأحكام [١/ ٤١٠].
(٢) في الأحكام [١/ ٤١٠]،
(٣) في الأحكام [١/ ٤١٠].
ومن المخالفين: روى الطوسي في تهذيب الأحكام [٧/ ٤١٦] رقم [(١٦٦٤) ٣٦]: عن سدير قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: محاش النساء على أمتي حرام. وروى الطوسي -أيضًا- في الاستبصار [٢٤٤] رقم [٨٧٤] ٨: عن سدير قال: سمعت أبا عبد الله (ع) يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وآله محاش النساء على أمتي حرام.
وروى الحر العاملي في وسائل الشيعة [٢٠/ ١٤٢] رقم [(٢٥٢٤٩) ٢]: عن سدير قال: سمعت أبا جعفر -عليه السلام- يقول: قال رسول الله -صلى الله عليه وآله-: محاش النساء على أمتي حرام. ورقم [(٢٥٢٥٢) ٤]: =

وروى في بلوغ المرام شرح آيات الأحكام لمحمد بن الإمام القاسم بن محمد: ((من أتى كاهنًا فصدقه بما يقول، أو أتى امرأة حائضًا أو أتى امرأة في دبرها فقد بريء مما أنزل الله على محمد))، قال: أخرجه أحمد[١]، وأبو داود[٢]، والترمذي[٣]، والنسائي[٤]، والبيهقي[٥]، وابن ماجه[٦]، عن أبي هريرة مرفوعاً.

واحتجوا على تحليله بقوله تعالى: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ

محمد بن علي بن الحسين قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): محاش نساء أمتي على رجال أمتي حرام.

وفي عوالي اللآلي لابن أبي جمهور [٢/ ١٣٥] رقم (٣٦٨): وروي عن الصادق (ع) قال: قال رسول الله ص محاش النساء على أمتي حرام، ورقم (٣٧١): وروى أبو خزيمة عنه ص أنه قال: إن الله لا يستحيي من الحق، قالها ثلاثا، لا تأتوا النساء في أدبارهن. وفيه [٣/ ١٢٢] رقم (١٦١): وروى سدير قال: سمعت أبا عبد الله (ع) يقول: قال رسول الله (ص): محاش النساء على أمتي حرام.

وروى ميرزا الطبرسي في مستدرك الوسائل [١٤/٢٧٨] رقم [(١٦٩٠٨)١: من نكح امرأة في دبرها ، أو غلاما في دبره أو رجلا، حشره الله يوم القيامة أنتن من الجيفة ، يتأذى به الناس حتى يدخل جهنم. ورواه السبزواري في جامع الأخبار الفصل الثامن والمائة في اللواطة: [٤٠٩] رقم (١١٣٢-٣)

(١) في مسنده [١٥/ ١٦٤] رقم (٩٢٩٠) عن أبي هريرة.

(٢) في سننه [٢/ ٢٤٩] رقم (٢١٦٢) عن أبي هريرة.

(٣) في سننه [١/ ٢٤٢] رقم (١٣٥) عن أبي هريرة.

(٤) في سننه الكبرى [٨/ ٢٠١] رقم (٨٩٦٨) عن أبي هريرة.

(٥) في سننه [٧/ ٣٢١] رقم (١٤١٢٤) عن أبي هريرة.

(٦) في سننه [١/ ٢٠٩] رقم (٦٣٩) عن أبي هريرة.

﴿فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البقرة٢٢٣]، ولا حجة لهم فيه[١]؛ لأنه قال: حرث، والحرث موضع الزرع الذي يبذر فيه، وموضع الزرع القبل لا الدبر؛ لأن الولد يزرع في القبل.

مسح القدمين في الوضوء

ومن الخلاف بيننا وبينهم في الوضوء القدمان، فإنهم يقولون بمسحهما، ونحن نقول بغسلهما؛ لأن الله قال: ﴿وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ﴾ [المائدة٦]، بالنصب، عطفًا على الأيدي، ونروي قراءة نصب أرجلكم عن آبائنا.

ولما رواه الإمام الأعظم زيد بن علي، عن آبائه عليهم السلام، عن

---

(١) روى المجلسي في بحار الأنوار [١٠١/ ٢٩] رقم (٧): عن أبي بصير، عن أبي عبد الله -عليه السلام- قال: سألته عن الرجل يأتي أهله في دبرها فكره ذلك، وقال: إياكم ومحاش النساء، وقال: إنما معني: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البقرة٢٢٣]، أي: ساعة شئتم، وعزاه المحقق إلى تفسير العياشي [ج١/ ١١١]. وروى الحر العاملي في وسائل الشيعة [٢٠/ ١٤٢] رقم [(٢٥٢٥٦) ٩]: وعن أبي بصير، عن أبي عبد الله -عليه السلام- قال: سألته عن الرجل يأتي أهله في دبرها فكره ذلك وقال: وإياكم ومحاش النساء وقال: إنما معني ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ أي: ساعة شئتم. وروى الطباطبائي في تفسير الميزان [٢/ ١٢٦] عن تفسير العياشي: وفيه، عن أبي بصير عن أبي عبد الله -عليه السلام- قال: سألته عن الرجل يأتي أهله في دبرها فكره ذلك وقال: وإياكم ومحاش النساء، وقال: إنما معني: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾، أي: ساعة شئتم.

علي عليه السلام: (أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم توضأ فغسل قدميه ثلاثًا[١]).

وبيننا وبينهم خلافات فقهية.

وأما في الأصول فقد ذكرنا بعضها في الإمامة، وسنذكر البقية إن شاء الله عند ذكر الشفاعة.

[العصمة، المعصوم]

السؤال الثاني: عن تعريف العصمة، ومن هم المعصومون؟

الجواب: أما العصمة فقد بيناها في بحث الإمامة.

وأما المعصومون: فالملائكة عليهم السلام من العمد والخطأ؛ لقوله تعالى: ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحريم٦]، وقوله تعالى: ﴿لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ﴾ [الأنبياء٢٧].

وكذا الأنبئاء عليهم السلام من الكبائر كلها، ومن الخطأ فيما جاءوا به؛ لأن المعجزات شاهدة لهم بالصدق، وإذا أخطأوا وجب أن يُنَبَّهوا، وإلا كان تلبيسًا وتغريرًا، وهو قبيح، والله تعالى لا يفعل

---

(١) بعض حديث رواه من آل محمد (ع): الإمام زيد بن علي (ع) في المجموع [٤٩]، والإمام أحمد بن عيسى في الأمالي: رأب الصدع [١/ ٣٦] رقم (٢٢).
ومن المخالفين بنحوه: أبو داوود في سننه [١/ ٣١] رقم (١٢٦)، وابن ماجه في سننه [١/ ١٣٨] رقم (٣٩٠)، وعبد الرزاق في مصنفه [١/ ٣٧] رقم (١١٩)، وأحمد في مسنده [٤٤/ ٥٦٥] رقم (٢٧٠١٥)، والطبراني في الأوسط [٣/ ٣٥] رقم (٢٣٨٨)، والبيهقي في سننه [١/ ١٠٥] رقم (٣٠٠)، وغيرهم.

القبيح، ولقول الله تعالى: ﴿قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا﴾، إلى قوله: ﴿وَمَا أُوتِيَ النَّبِيئُونَ مِنْ رَبِّهِمْ﴾ [البقرة١٣٥]، فعلمنا أن كل ما جاءوا به فهو حق. ولقوله تعالى في نبيئنا ﷺ: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾ [النجم].

وكذا علي وفاطمة والحسن والحسين ﷺ؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا[(١)]﴾ [الأحزاب٣٣]، ﴿وَجَزَاهُمْ بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً وَحَرِيرًا﴾ [الإنسان١٢]، ((علي مع الحق والحق مع علي[(٢)]))، ((الحسن

---

(١) هذه آية التطهير النازلة في الخمسة عليهم السلام، والمفسر لها رسول الله ﷺ بحديث الكساء وممن روى ذلك من آل محمد (ع): الإمام القاسم الرسي (ع) في مجموعه [٢/ ٦٢٠] والإمام الهادي (ع) في المجموعة الفاخرة [٥٨٣]، والإمام المنصور بالله (ع) في الشافي [١/ ٢١٢]، وغيرهم.
وممن رواه من المخالفين: مسلم في صحيحه [٤/ ١٨٨٣] رقم [٦١-(٢٤٢٤)]. والترمذي في سننه [٥/ ٣٥١] رقم (٣٢٠٥)، وصححه الألباني. وابن أبي شيبة في مصنفه [٦/ ٣٧٠] رقم (٣٢١٠٢). وابن راهويه في مسنده [٣/ ٦٧٨] رقم (١٢٧١). وأحمد في المسند [٢٨/ ١٩٥] رقم (١٦٩٨٨). والبزار في مسنده [٦/ ٢١٠] رقم (٢٢٥١). وابن حبان في صحيحه [١٥/ ٤٣٢] رقم (٦٩٧٦). والطبري في تفسيره [٢٠/ ٢٦٣]. وابن أبي حاتم في تفسيره [٩/ ٣١٣١] رقم (١٧٦٧٣). والثعلبي في تفسيره [٨/ ٤٢]. والواحدي في تفسيره الوسيط [٣/ ٤٧٠] رقم (٧٥٠). والبغوي في تفسيره [٣/ ٦٣٧] رقم (١٧٠٨). والزمخشري في الكشاف [١/ ٣٦٩] تفسير آية المباهلة. والرازي في مفاتيح الغيب [٨/ ٢٤٧] في تفسير آية المباهلة، وقال عقيبه: «واعلم أن هذه الرواية كالمتفق على صحتها بين أهل التفسير والحديث». وغير هؤلاء كثير.
(٢) سبق تخريجه.

والحسين سيدا شباب أهل الجنة[١]))، ((فاطمة سيدة نساء العالمين[٢]))؛ لأنه قد أخبر بإرادة إذهاب الرجس والتطهير،

(١) هذا خبر السيادة وممن رواه من آل محمد (ع) وشيعتهم (رض): الإمام زيد بن علي (ع) في المجموع [٤٦٢]، والإمام القاسم الرسي (ع) في مجموعه [٢/ ١٨٦]، والإمام الهادي (ع) في الأحكام [١/ ٤٠]، وفي الجامع الكافي [٦/ ١٧٨]، والإمام المرشد بالله (ع) [١/ ٤٤]، والإمام أبو طالب في الأمالي [٣٤٨] رقم (٣٨٠)، وغيرهم.
وممن رواه من المخالفين: ابن حبان في صحيحه [١٥/ ٤١١] رقم ٦٩٥٩)، وصححه شعيب الأناؤوط. والترمذي في سننه [٥/ ٦٥٦] رقم (٣٧٦٨)، وقال: حسن صحيح، وصححه الألباني. وابن ماجه في سننه [١/ ٤٤] رقم (١١٨). وابن أبي شيبة في مصنفه [٦/ ٣٧٨] رقم (٣٢١٧٦). وأحمد في الفضائل [٢/ ٧٧١] رقم (١٣٦٠)، وفي مسنده [١٧/ ٣١] رقم (١٠٩٩٩). والنسائي في السنن الكبرى [٧/ ٣١٨] رقم (٨١١٣). وأبو يعلى في مسنده [٢/ ٣٩٥] رقم (١١٦٩). وابن الأعرابي في معجمه [١/ ٢١٨] رقم (٣٧٩). والحاكم في المستدرك [٣/ ١٨٢] رقم (٤٧٧٩)، وقال: «هذا حديث صحيح بهذه الزيادة» يعني: «وأبوهما خير منهما»، ووافقه الذهبي فقال: «صحيح». وغيرهم كثير
(٢) ممن رواه من آل محمد (ع)، وشيعتهم (رض): الإمام أبو طالب في الأمالي [٣٤٨] رقم (٣٨٠)، ومحمد بن سليمان الكوفي في المناقب [٢/ ١٩٧] رقم (٦٧٠)، وغيرهم.
وممن رواه من المخالفين: أبو داوود الطيالسي في مسنده [٣/ ٥] رقم (١٤٧٠) عن عائشة، وابن أبي شيبة في مصنفه [٦/ ٣٨٨] رقم (٣٢٢٧٣) عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، والنسائي في السنن الكبرى [٦/ ٣٨٠] رقم (٧٠٤١) عن عائشة، والطحاوي في شرح مشكل الآثار [١/ ١٤١] رقم (١٩) عن عمران بن حصين، وابن الأعرابي في معجمه [٣/ ١١٤٠] رقم (٢٣٩٣) عن عمران بن حصين، والحاكم في المستدرك [٣/ ١٧٠] رقم (٤٧٤٠) عن عائشة، وقال: هذا إسناد صحيح، وأبو نعيم في الحلية [٢/ ٣٩] عن عائشة، وقال: رواه جابر الجعفي، عن الشعبي مثله، ورواه جابر عن أبي الطفيل، عن عائشة =

وما أراده الله كان: ﴿فَعَّالٌ لِمَا يُرِيدُ﴾ [البروج١٦].

وبيَّنهم رسول الله ﷺ حين لفَّ عليهم الكساء، وقال: ((اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرًا)).

ولأنه لا يصح أن يخبر عن أحد أنه يدخل الجنة وهو يعلم أنه يقارف الكبائر، ولو كانت خاتمته التوبة والصلاح؛ لأنه يكون إغراء له بالمعصية، وهو لا يجوز لأنه قبيح، والله لا يفعل القبيح.

وكذا جماعة أهل البيت، والأمة، معصومون فيما أجمعوا عليه، ولا نقول بالعصمة في غير هؤلاء؛ لعدم الدليل، ولا نحكم بعدم العصمة لغيرهم، فلعل بعض أفراد الصالحين معصومون وإن لم يطلعنا الله عليهم؛ إلا أنَّا لا نحكم بالعصمة لأحد بدون برهان، ولا نحكم بالعدم بدون برهان.

نحوه، ورواه عروة بن الزبير، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، ويحيى بن عباد، عن عائشة نحوه، وروته فاطمة بنت الحسين، وعائشة بنت طلحة، عن عائشة نحوه. وغيرهم. قال ابن أبي الحديد في شرح النهج [١٠/ ٢٦٥]: «قد تواتر الخبر عنه ﷺ أنه قال: ((فاطمة سيدة نساء العالمين))».

وقد روي بلفظ: ((فاطمة سيدة نساء أهل الجنة))، وممن رواه بهذا اللفظ: الترمذي في سننه [٥/ ٦٦٠] رقم (٣٧٨١) عن حذيفة، وأحمد في الفضائل [٢/ ٧٨٨] رقم (١٤٠٦) عن حذيفة، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني [٥/ ٣٦٦] رقم (٢٩٦٦) عن حذيفة، والحاكم في المستدرك [٣/ ١٦٤] رقم (٤٧٢١) عن حذيفة وصححه الذهبي، وأبو بكر النصيبي في فوائده [١/ ١٩٤] رقم (١٩٣) عن ابن عباس. وغيرهم عن غير من ذُكر من الصحابة.

[الخمس]

السؤال الثالث: ما هو الذي يجب فيه الخمس؟

الجواب: أن فيه خلافًا إلا أن أصحابنا لا نعرف أحدًا منهم يوجبه في غير ثلاثة أنواع:

الأول: ما أخذ على الكفار الحربيين في الحرب وغيره بشروط مذكورة في كتب السير، وهو المجمع عليه، وما أخذ على البغاة لفعل علي في حرب الجمل والنهروان وفي الخراج والمعاملة، وما يؤخذ من أهل الذمة.

الثاني: الركاز وهو كنوز الجاهلية والمعادن مثل الذهب والفضة والنحاس وسائر المعادن وما أخذ من البحر مثل اللؤلؤ والمرجان ونحوها.

الثالث: صيد البر والبحر.

ولم يقم دليل في غيرها من سائر ما يتملك بأي سبب من الأسباب، كالتجارة، والإجارة والزراعة، وغيرها؛ لأن الدليل المعتمد قول الله تعالى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ...﴾ [الأنفال٤١]، والحديث المشهور: ((في الركاز الخمس[1]))، وهو كنوز الجاهلية.

---

(١) أمالي الإمام أحمد بن عيسى (ع) العلوم [٢/ ٢٩٧] والرأب [١/ ٥٧٧]، والإمام الهادي في المنتخب [٨٢]، وفي شرح التجريد للإمام المؤيد بالله (ع) =

وبعضهم يجعل المعادن منها، وبعض أصحابنا أوجبه في الحشيش والحطب النابتين في الفيافي والقفار، ولو أراد الله الخمس في كل شيء لقال: واعلموا أن ما ملكتم من شيء أو ما اكتسبتم، فلما قال: غَنِمْتُمْ عرفنا أن ما يملك شيئان غنيمة وغير غنيمة؛ فلم نوجبه في غير الغنيمة، ولم نعرف دليلاً على إيجاب الخمس إلا الآية الكريمة، وحديث الركاز، وما روي عن علي عليه السلام أنه أوجبه في المعدن[١]، وجعل على أجمة الْبَرْس أربعة آلاف في السنة[٢]، وهي الأسماك، وهذه لا توجبه في التجارة ولا في غيرها غير ما ذكرنا، والله أعلم.

[زيارة القبور]

السؤال الرابع: هل يجوز للمرأة زيارة القبور، وهل يجوز لها مزاحمة الرجال؟

الجواب: أما الزيارة فلا نرى بها بأسًا؛ لعموم أدلة الزيارة، ولأنه قد روي أن فاطمة عليها السلام كانت تزور قبر عمها الحمزة[٣] رحمه الله.

[٢/ ٢٠٠]، والإمام أحمد بن سليمان (ع) في أصول الأحكام [١/ ٣٨٣] رقم (٩٢٦)، والإمام المنصور عبد الله بن حمزة (ع) في المهذب [١٢١]

(١) شرح التجريد للإمام المؤيد بالله (ع) [٢/ ٢٠١].

(٢) شرح التجريد للإمام المؤيد بالله (ع) [٢/ ٢٠٤]. والبرس: بلدة بين الكوفة والحلة.

(٣) رواه الحاكم في المستدرك [١/ ٥٣٣] رقم (١٣٩٦) عن الحسين السبط (ع). ورواه بطريق أخرى في[٣/ ٣٠] رقم (٤٣١٩)، وقال: صحيح الإسناد. والرواية في المصنف لعبد الرزاق [٣/ ٥٧٢] رقم (٦٧١٣) ، وفي السنن =

وأما مزاحمة النساء للرجال فالزيارة مندوبة، والمندوب لا يستباح به فعل المحظور، وإنما يفعل ذلك اللائي لا حياء لهن حتى امتنع أهل الدين والتحري من استلام الركن في الطواف بسببهن.

السؤال الخامس: هل يجوز عندكم زيارة القبور وتقبيلها والطواف عليها كما يطاف على الكعبة؟ وما يقوله الزائر؟

الجواب: أما زيارة القبور؛ فقد تقدم الجواب على جوازها عندنا، ونأتي الآن بالأدلة على شرعيتها.

وأما التقبيل فليس به بأس؛ لعدم المانع إلا أن يُعتقد أنه سنة.

وأما الطواف فإن فعله الفاعل معتقداً أنه سنة، أو قصد به عبادة القبر فلا يجوز؛ لأنه بدعة، وشرك إن قصد العبادة، وإلا فلا بأس؛ لعدم المانع، والأولى تركه تجنبًا للتهمة.

[الأدلة على شرعية زيارة القبور وفضلها]

وفي شرعيتها وفضلها ما رواه الإمام الأعظم زيد بن علي، عن آبائه عليهم السلام: ((عودوا مرضاكم واشهدوا جنائزكم وزوروا قبور موتاكم؛ فإن ذلك يذكركم بالآخرة[1])).

وروى السيد الإمام أبو طالب عن الحسين بن علي عليهما السلام قال:

الكبرى للبيهقي [٤/ ١٣١] رقم (٧٢٠٨).

(١) في المجموع [١٨٠].

قال رسول الله ﷺ: ((إن حبيبي جبريل أتاني فأخبرني بأنكم قتلى، وأن مصارعكم شتى، فأحزنني ذلك؛ فدعوت الله لكم)) فقال الحسين: يا رسول الله، من يزورنا على تشتتنا وتباعد قبورنا؟

فقال ﷺ: ((طائفة من أمتي يريدون بذلك بري وصلتي، إذا كان يوم القيامة زرتهم بالموقف فأخذتهم بأعضادهم فأنجيتهم من أهوالها[١])).

وروى أيضًا عن الحسين بن زيد، عن آبائه عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: ((من زار قبرًا من قبورنا أهل البيت ثم مات من عامه وكل الله على قبره سبعين ملكًا يسبحون له إلى يوم القيامة[٢])).

وروى الهادي عليه السلام بسنده إلى النبي ﷺ: ((من زارني في حياتي أو زار قبري بعد وفاتي صلّت عليه ملائكة الله اثنتي عشرة ألف سنة[٣])).

---

(١) في الأمالي [١٦٩] رقم (١٢٥)، والإمام عبد الله بن حمزة في الشافي [١/ ٧٩٢]، والشهيد حميد في الحدائق الوردية [١/ ٨].

(٢) رواه الإمام أبو طالب (ع) في الأمالي [١٦٨] رقم (١٢٤)، والإمام الهادي (ع) في درر الأحاديث [١٨٤]، والإمام عبد الله بن حمزة (ع) في الشافي [١/ ١٦٠]، والإمام الحسن (ع) في أنوار اليقين [٢/ ١٤١] نسخة إلكترونية.

(٣) في الأحكام [٢/ ٥٢٠].

وروى أيضاً عنه ﷺ أنه قال: ((من زار قبري وجبت له شفاعتي[١])).

وروى أيضًا عن الحسين عليه السلام أنه قال: قال النبيء ﷺ: ((من زارني حيًّا أو ميتًا، أو زار أباك حيًّا أو ميتًا، أو زار أخاك حيًّا أو ميتًا، أو زارك حيًّا أو ميتًا كان حقيقًا على الله أن يستنقذه يوم القيامة[٢])).

وعنه ﷺ: ((من زار قبري وجبت له شفاعتي)). رواه الدارقطني[٣] بسنده عن ابن عمر، والبيهقي[٤]، وغيرهما رواه عنهما تقي الدين بن السبكي.

---

(١) ممن رواه من أئمتنا (ع): الإمام الهادي (ع) في الأحكام [٢/ ٥٢٠]، والأمير الحسين في الشفاء [٢/ ١١٤]، وفي الجامع الكافي [١/ ١٣١]، وغيرهم.
وممن رواه من المخالفين: ابن كثير في الدر المنثور [١/ ٥٦٩] وعزاه لِلْحَكِيم التِّرْمِذِيّ وَالْبَزَّار وَابْن خُزَيْمَة وَابْن عدي وَالدَّارَقُطْنِيّ وَالْبَيْهَقِيّ. وأخرجه أيضا: الطبراني في الأوسط [٥/ ١٦] رقم (٤٥٤٦) بنحوه. والدولابي في الكنى والأسماء [٢/ ٨٤٦] رقم (١٤٨٣). وابن عساكر في إتحاف الزائر وإطراف المقيم للسائر في زيارة النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم [١/ ٢٨]. والخلعي في الفوائد الحسان [١/ ٧٠] رقم (٦٩). والسندي في حاشيته على سنن ابن ماجه [٢/ ٢٦٨]، هذه، وقال: « رواه الدارقطني وغيره وصححه عبد الحق»، وأخرى بنحوها، وقال: «رواه الجماعة منهم الحافظ أبو علي بن السكن في كتابه المسمى بالسنن الصحاح، فهذان إمامان صححا هذين الحديثين وقولهما أولى من قول من طعن في ذلك».
(٢) الأحكام للإمام الهادي [٢/ ٥٢٠].
(٣) في سننه [٣/ ٣٣٤] رقم (٢٦٩٥)، عن ابن عمر.
(٤) في شعب الإيمان [٦/ ٥١] رقم (٣٨٦٢) عن ابن عمر. والدولابي في الكنى =

وروى أيضًا: ((من زار قبري حلت له شفاعتي)). قال: رواه البزار[١] بسنده عن ابن عمر.

وروى أيضًا: ((من جاءني زائرًا لا لعمل حاجة إلا زيارتي كان حقًّا علي أن أكون له شفيعًا يوم القيامة)). قال: رواه الطبراني في معجمه الكبير[٢]، والدارقطني[٣] في أماليه، وأبو بكر بن المقري في معجمه[٤]، وصححه سعيد بن السكن[٥] من حديث ابن عمر.

وروى: ((من زار قبري فكأنما زارني في حياتي))، قال: رواه الدارقطني[٦] وغيره، والبيهقي عن ابن عدي.

والأسماء [٢/ ٨٤٦] رقم (١٤٨٣) عنه. والسكن بن جميع في حديثه المطبوع في آخر معجم الشيوخ لوالده [٤١٩] رقم (٤) عن ابن عمر. والحكيم الترمذي في نوادر الأصول [٢/ ٦٧] الأصل الثاني عشر والمائة، وابن النجار في الدرة الثمينة الباب السادس عشر [١/ ١٥٥]. وابن عدي في الكامل [٨/ ٦٩] ترجمة رقم (١٨٣٤) عن ابن عمر.

(١) أخرجه الهيثمي في كشف الأستار [٢/ ٥٧] رقم (١١٩٨) عن ابن عمر.

(٢) المعجم الكبير [١٢/ ٢٩١] رقم (١٣١٤٩) عن ابن عمر.

(٣) ورواه الدارقطني في العلل [١٣/ ٥٨] عن ابن عمر بلفظ: من زارني إلى المدينة كنت له شفيعا، أو شهيدا.

(٤) معجم ابن المقرئ [١/ ٨٠] رقم (١٥٨)، وابن النجار في الدرة الثمينة الباب السادس عشر [١/ ١٥٥]، والخلعي في الفوائد الحسان [١/ ٦٩] رقم (٦٨)، وأبو نعيم في تاريخ أصبهان [٢/ ٢٧٦].

(٥) راجع قريبا ما قاله السندي في ذلك.

(٦) في سننه [٣/ ٣٣٣] رقم (٢٦٩٣): من حج فزار قبري بعد وفاتي.

وروى: ((من حج البيت ولم يزرني فقد جفاني))، قال: رواه ابن عدي[١] وغيره.

وروى: ((من زار قبري)) أو: ((من زارني كنت له شفيعًا أو شهيدًا))، قال: رواه أبو داود الطيالسي[٢] في مسنده.

وروى: ((من زارني متعمدًا كان في جواري يوم القيامة[٣]))، قال: رواه أبو جعفر العقيلي[٤] وغيره[٥].

وروى: ((من زارني بعد موتي فكأنما زارني في حياتي))، قال: رواه الدارقطني[٦].

وروى عن البيهقي[٧] من حديث أنس: ((من زارني بالمدينة محتسبًا كنت له شهيدًا وشفيعًا))، وفي حديث عبادة: ((شهيدًا وشفيعًا))، وذكره ابن الجوزي في مثير الغرام الساكن.

---

(١) في الكامل [٨/ ٢٤٨] ترجمة (١٩٥٦).
(٢) في مسنده [١/ ٦٦] رقم (٦٥). والبيهقي في سننه الكبرى [٥/ ٤٠٣] رقم (١٠٢٧٣) عن عمر.
(٣) عبد الرزاق في مصنفه [٩/ ٢٦٧] رقم (١٧١٦٦) بنحوه، والبيهقي في شعب الإيمان [٦/ ٤٦] رقم (٣٨٥٦).
(٤) في الضعفاء [٤/ ٣٦١] تحت الرقم (١٩٧٣).
(٥) كالبيهقي في شعب الإيمان [٦/ ٤٧] رقم (٣٨٥٦).
(٦) في سننه [٣/ ٣٣٣] رقم (٢٦٩٤). والطبراني في الأوسط [١/ ٩٤] رقم (٢٨٧)، وفي الكبير [١٢/ ٤٠٦] رقم (١٣٤٩٦)، والبيهقي في سننه الكبرى [٥/ ٤٠٣] رقم (١٠٢٧٤)، ورقم (١٠٢٧٥) بطريقين.
(٧) البيهقي في السنن الصغير [٢/ ٢١١] رقم (١٧٧١) عن أنس بن مالك.

وروى ابن النجار[١] بسنده إلى أنس: قال رسول الله ﷺ: ((من زارني ميتًا فكأنما زارني حيًّا، ومن زار قبري وجبت له شفاعتي، وما من أحد من أمتي له سعة ثم لم يزرني فليس له عذر)).

وروى مسلم[٢] عنه ﷺ: ((زوروا القبور فإنها تذكر الموت)).

وروى ابن ماجه[٣] بسنده عنه ﷺ أنه قال: ((زوروا القبور فإنها تذكركم الآخرة)).

وبسنده عن عائشة: أنه ﷺ ((رخص في زيارة القبور[٤])).

وبسنده عنه ﷺ: ((كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإنها تزهد في الدنيا وتذكر الآخرة[٥]))، ورواه مسلم[٦] إلى قوله: ((فزوروها)).

---

(١) في الدرة الثمينة في أخبار المدينة [١/ ١٥٥] الباب السادس عشر عن أنس.

(٢) مسلم في صحيحه [٢/ ٦٧١] رقم [١٠٨-(٩٧٦)] عن أبي هريرة من حديث: استأذنت ربي .. الآتي.

(٣) في سننه ١/ ٥٠٠] رقم (١٥٦٩) عن أبي هريرة، وصححه الألباني، والطبراني في الصغير [٢/ ١١٨] رقم (٨٨١) عن زيد بن ثابت.

(٤) سنن ابن ماجه [١/ ٥٠٠] رقم (١٥٧٠) عن عائشة، وصححه الألباني.

(٥) سنن ابن ماجه [١/ ٥٠١] رقم (١٥٧١)، ومسلم في صحيحه [٢/ ٦٧٢] رقم [١٠٦-(٩٧٧)] عن بريدة بطريقين.

(٦) في صحيحه [٢/ ٦٧٢] رقم [١٠٦-(٩٧٧)] عن بريدة بلفظ: نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ونهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث فأمسكوا ما بدا لكم ونهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء فاشربوا في الأسقية كلها ولا تشربوا مسكرا

وروى النسائي[١]: ((ونهيتكم عن زيارة القبور فمن أراد أن يزور فليزر)).

وروى مسلم في صحيحه[٢]، وابن ماجه[٣]، والنسائي[٤] بأسانيدهم عن أبي هريرة: زار النبي ﷺ قبر أمه فبكى وأبكى من حوله[٥]، فقال ﷺ: ((استأذنت ربي في أن استغفر لها فلم يأذن لي واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي فزوروا القبور فإنها تذكركم الموت)).

وروى مسلم[٦] أنه كلما كانت ليلة عائشة من رسول الله ﷺ يخرج من آخر الليل إلى البقيع فيقول: ((السلام عليكم دار قوم مؤمنين وأتاكم ما توعدون)).

---

(١) في سننه [٤/ ٨٩] رقم (٢٠٣٣) عن بريدة.

(٢) في صحيحه [٢/ ٦٧١] رقم [١٠٨-(٩٧٦)] عن أبي هريرة، وأبو داوود في سننه [٣/ ٢١٨] رقم (٣٢٣٤) عنه.

(٣) في سننه [١/ ٥٠١] رقم (١٥٧٢) عنه.

(٤) في سننه [٤/ ٩٠] رقم (٢٠٣٤) عنه.

(٥) المراد من الاستشهاد: إثبات شرعية زيارة القبور لدى المخالفين برواياتهم، ولا يلزم منه صحة الحديث عند المؤلف أيده الله تعالى.

(٦) في صحيحه [١/ ٢١٨] رقم [٣٩-(٢٤٩)].

[ما يقوله الزائر]

وأما ما يقوله الزائر: فالتسليم على الميت، والدعاء له، وتلاوة ما تيسر إلى روحه؛ لآثار وردت في ذلك، روى الإمام زيد بن علي، عن آبائه عن علي عليه السلام أنه كان إذا دخل المقبرة قال: (السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، أنتم لنا فرط وإنا بكم لاحقون، إنا إلى الله راغبون وإنا إلى ربنا لمنقلبون[١]).

وروى أيضًا عن آبائه، عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه أمر بجنازة أن توضع في اللحد، وأمرهم بالدعاء لها؛ فلما ألقى عليه التراب حثا بثلاث حثيات، ثم دعا بما شاء الله أن يدعو له، ثم قال: ((اللهم جاف الأرض عن جنبه، وصعد روحه، ولقه منك رضوانًا)) فلما فرغ من دفنه جاء رجل فقال: يا رسول الله، إني لم أدرك الصلاة عليه أفأصلي على قبره؟ قال: ((لا، ولكن قم على قبره فادع لأخيك وترحم عليه واستغفر له[٢])).

---

(١) في المجموع [٣٩٩].
ومن المخالفين: مسلم في صحيحه [٢/ ٦٧١] رقم [١٠٤-(٩٧٥)] عن بريدة بنحوه، والنسائي في سننه [٤/ ٩٤] رقم (٢٠٤٠) عن بريدة بنحوه، وابن ماجه في سننه [١/ ٤٩٤) عنه بنحوه، وابن راهويه في مسنده [٣/ ١٠١٣] رقم (١٧٦٥) عن عائشة، وغيرهم.

(٢) في المجموع [١٧٣]. والإمام أحمد بن عيسى (ع) في الأمالي: الرأب [٢/ ٨٥١] رقم (١٣٨٩)، والإمام المرشد بالله (ع) في الخميسية [٢/ ٣٠٦] بنحوه، وغيرهم.

وروى علي الرضا بن موسى الكاظم عن آبائه، قال: قال رسول الله ﷺ: ((من مر على المقابر وقرأ قل هو الله أحد إحدى عشرة مرة ثم وهب أجره للأموات أعطي من الأجر بعدد الأموات[١])).

وروي عنه ﷺ: ((اقرأوا على موتاكم يس[٢])).

[شبهة وجوابها]

هذا، وأما حديث: ((لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجد الرسول، ومسجد الأقصى)) إن صح فلا حجة فيه لمنع زيارة القبور وشد الرحال إليها؛ لأن حمل الحديث على ظاهره خلاف القرآن، والسنة، وإجماع المسلمين.

قال الله تعالى: ﴿فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ﴾ [الملك:١٥]، ﴿لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ ۝١ إِيلَافِهِمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ ۝٢﴾ [قريش]، ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ [النساء١٠١]، ﴿وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَى بَلَدٍ لَمْ تَكُونُوا بَالِغِيهِ

(١) في الصحيفة الملحق بالمجموع [٤٤٥].

(٢) أبو داوود في سننه [٣/ ١٩١] رقم (٣١٢١) عن معقل بن يسار، وابن ماجه في سننه [١/ ٤٦٦] رقم (١٤٤٨) عن معقل بن يسار، والنسائي في السنن الكبرى [٩/ ٣٩٤] رقم (١٠٨٤٦) عنه، وابن حبان في صحيحه [٧/ ٢٦٩] رقم (٣٠٠٢) عنه، وغيرهم.

﴿إِلَّا بِشِقِّ الْأَنْفُسِ﴾ [النحل٧]، ﴿وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة١٨٥].

وأما السنة: فالمعلوم أن النبيء ﷺ كان يغزو الكفار، وغزواته كثيرة، وكان يبعث البعوث، وأمر بعض أصحابه بالهجرة إلى الحبشة، وهاجر إلى المدينة.

وأما الإجماع: فلا زال المسلمون يشدون الرحال للتجارة، والإجارة، والتداوي، وغيرها، بلا نكير في كل زمان ومكان.

فإذا عرفت أن هذا الحديث ليس على ظاهره لزم تأويله فنُؤَوِّله بأن المراد: لا تشد الرحال إلى مسجد غير الثلاثة المساجد المذكورة، ويؤيد هذا أن الغالب في المستثنى أن يكون من جنس المستثنى منه، فإذا حذف المستثنى منه ولم يمكن أن يكون جنسًا عامًّا، فلا يصح أن يقدر بجنس خاص إلا بقرينة تدلّ عليه، وقوله: ((إلا إلى ثلاثة مساجد))، قرينة تدل على أنه أراد لا تشد إلى مسجد إلا إلى هذه المساجد.

فإن قالوا: نحمله على العموم ونخص ما خصه الدليل.

قلنا: فالدليل قد خصص الزيارة وهو ما قدمنا.

[الشفاعة]

السؤال السادس:لمن الشفاعة؟ وما فائدتها؟ وهل يكفي في الإيمان حب علي لقول النبي ﷺ: ((لا يحبك إلا مؤمن))؟

والجواب: أن الشفاعة عندنا لا تكون إلا للمؤمنين، ليزيدهم[1] الله من فضله، أو ليرد عليهم ما قد محته الذنوب من الحسنات؛ لقول الله تعالى: ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ [غافر:١٨]، ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [البقرة:٢٧٠]، ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ [النساء:١٢٣]، ﴿وَالَّذِينَ كَسَبُوا السَّيِّئَاتِ جَزَاءُ سَيِّئَةٍ بِمِثْلِهَا وَتَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ مَا لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ عَاصِمٍ كَأَنَّمَا أُغْشِيَتْ وُجُوهُهُمْ قِطَعًا مِنَ اللَّيْلِ مُظْلِمًا أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [يونس:٢٧]، ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ نُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا﴾ [النساء:١٤].

فهذه الآيات تدل على عدم الشفاعة للعصاة من وجهين:

الأول: أنها نصت على أن ليس للعاصي شفيع ولا نصير ولا عاصم، ولو كانت لهم شفاعة، لكان لهم نصير وعاصم.

---

(١) الزيادة، أو الرد، فائدة الشفاعة.

الثاني: أنها دلت على الخلود، فلا يصح الخروج بشفاعة النبيء ﷺ، وهي آيات عامة في كل عاص وظالم وفاعل أي سوءٍ، أو أي سيئة وأي معصية.

ولنا آيات في بعض المعاصي المعينة مثل: قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ [النساء:٩٣]، ومثل قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا ﴿٦٩﴾﴾ [الفرقان]، ومثل قوله تعالى في شأن الربا: ﴿فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢٧٥﴾﴾ [البقرة].

فدلت هذه الآيات على تخليد مرتكبيها في النار، فلا شفاعة لهم؛ لأن الشفاعة: إما أن توجب عدم دخوله النار أو خروجه منها، وهذه الآيات تدل على الدخول والخلود أعاذنا الله منها.

والخروج من النار مذهب اليهود لعنهم الله، وقد عابه الله عليهم وخطأهم، وردَّ عليهم في قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا فَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٨٠﴾ بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَاتُهُ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ

فِيهَا خَالِدُونَ﴿٨١﴾﴾ [البقرة]، وقال: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ وَغَرَّهُمْ فِي دِينِهِمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ [آل عمران:٢٤]، فكيف يعيب عليهم هذا الدين ويجعله غرورا ويرد عليهم، ثم يجعله دينًا لنا؟!

[السنة تنفي الشفاعة لمرتكب الكبيرة]

وروى أبو العباس الحسني بسنده، عن موسى بن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي عليهم السلام، عن آبائه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((ألا سيرد علي الحوض منكم رجال فيُدفعون عني فأقول: يا رب أصحابي أصحابي، فيقول: يا محمد، إنهم أحدثوا بعدك وغيروا سنتك، فأقول: سحقًا سحقًا[١])).

وأخرج البخاري[٢] في صحيحه عن ابن عباس، عن

---

(١) رواه من آل محمد (ع)، وشيعتهم (رض): الإمام عبد الله بن حمزة في الشافي [٤/ ٧١٩]، وأبو العباس الحسني في المصابيح [٢٣٣] رقم (١٠٢) في «خبر الوفاة».
ومن المخالفين: أحمد في مسنده [١٧/ ٣١٨] رقم (١١٢٢٠) عن أبي سعيد، والروياني في مسنده [٢/ ٢١٢] رقم (١٠٥٤) عن أبي سعيد وفي آخره: ((لمن بدل بعدي)).

(٢) في صحيحه [٤/ ١٣٩] رقم (٣٣٤٩) عن ابن عباس وعنه بطرق أخرى بالأرقام (٣٤٤٧)، (٤٦٢٥)، (٤٦٢٦)، (٤٧٤٠)، (٦٥٢٦). ورواه أيضًا عن ابن عباس: مسلم في صحيحه [٤/ ٢١٩٤] رقم [٥٨-(٢٨٦٠)]. والترمذي في سننه [٤/ ٦١٥] رقم (٢٤٢٣). والنسائي في سننه [٤/ ١١٧] رقم (٢٠٨٧). وأبو داوود الطيالسي في مسنده [٤/ ٣٦٢] رقم (٢٧٦٠).
=

النبيء ﷺ أنه قال: ((إن أول الخلائق يكسى يوم القيامة إبراهيم، وإنه سيجاء برجال من أمتي فيؤخذ بهم ذات الشمال فأقول: يا رب أصحابي أصحابي، فيقول: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك ...)) الخ الخبر.

وعن ابن مسعود[١]: ((أنا فرطكم على الحوض، وليرفعن رجال معكم حتى إذا هويتُ إليهم لأنتولهم اختلجوا دوني فأقول: يا رب أصحابي، فيقول: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك))، وعن حذيفة[٢] مثله.

وعن أنس[٣]: ((ليردن عليَّ أناس الحوض حتى إذا عرفتهم

وابن حبان في صحيحه [١٥/ ٣٤٣] رقم (٧٣٤٧)، والحاكم في مستدركه [٢/ ٤٨٦] رقم (٣٦٧٣) بنحوه، وغيرهم كثير.

(١) البخاري في صحيحه [٨/ ١١٩] رقم (٦٥٧٥) عن ابن مسعود، ورقم (٦٥٧٦) أخرى. ورواه عنه أيضًا: مسلم [٤/ ١٧٩٦] رقم [٣٢-(٢٢٩٧)]، وابن ماجه [٢/ ١٠١٦] رقم (٣٠٥٧)، وابن أبي شيبة في مسنده [١/ ١٦٣] رقم (٢٣٥). وأحمد في مسنده [٦/ ١٤٨] رقم (٣٦٣٩)، وروى روايات أخر عنه متعددة. والبزار في مسنده [٥/ ١٠٦] رقم (١٦٨٥) عنه. وأخر عنه. وأبو يعلى في مسنده [٩/ ١٠٢] رقم (٥١٦٨) عنه. وغيرهم عنه (رض).

(٢) البخاري في صحيحه [٨/ ١١٩] عن حذيفة عقيب الرواية عن ابن مسعود رقم(٦٥٧٦). ورواه عن حذيفة أيضًا: نعيم بن حماد في الفتن [١/ ٨٧] رقم (٢٠٠). وابن أبي شيبة في مسنده [٦/ ٣٠٦]. وأحمد في مسنده [٣٨/ ٣٢٦] رقم (٢٣٢٩٠). والطبراني في الأوسط [٧/ ١٦٦] رقم (٧١٧١). وغيرهم.

(٣) البخاري في صحيحه [٨/ ١٢٠] رقم (٦٥٨٢) عن أنس.

اختلجوا دوني..)) إلى آخر الحديث، وفي رواية أبي سعيد الخدري[١]: ((فأقول: إنهم مني، فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، فأقول: سحقًا سحقًا لمن غير بعدي)).

وعن أبي هريرة[٢]: ((يرد علي يوم القيامة رهط فيجلأون عن الحوض فأقول: يا رب أصحابي أصحابي ..)) الخبر، إلى قوله: ((إنهم ارتدوا على آثارهم القهقرى)).

وعن سعيد بن المسيب[٣]: كان يحدث عن أصحاب النبيء أن النبيء ﷺ قال: ((يرد علي الحوض رجال من أصحابي فيجلأون عنه ...)) إلى آخره، أي: يمنعون ويطردون، انتهى ما في البخاري.

وأخرج مسلم[٤] نحو ذلك عن أبي هريرة، وأنس[٥].

---

(١) البخاري في صحيحه [٨/ ١٢٠] رقم (٦٥٨٤) عن أبي سعيد.
(٢) البخاري في صحيحه [٨/ ١٢٠] رقم (٦٥٨٥) عن أبي هريرة، ورقم (٦٥٨٧) أخرى بزيادة.
(٣) البخاري في صحيحه [٨/ ١٢٠] رقم (٦٥٨٦) عن ابن المسيب.
(٤) في صحيحه [٤/ ١٨٠٠] رقم ([٣٨-(٢٣٠٢)] عن أبي هريرة بطريقين، ورقم [٤٠-(٢٣٠٤)] عن أنس بطريقين، و[٤١-(٢٣٠٤)] عنه بطريقين، و[٤٢-(٢٣٠٤)] بثلاث طرق.
(٥) وعن غيرهم بمثل، أو بنحو ما تقدم رواه: البخاري في صحيحه [٨/ ١٢٠] رقم (٣٥) عن سهل بن سعد. ومسلم في صحيحه [٤/ ١٧٩٥] رقم ([٢٩-(٢٢٩٥)] عن أم سلمة، والطبراني في الكبير [٢٣/ ٢٩٧] رقم (٦٦١) عنها، والبيهقي في البعث والنشور [١/ ١٢٢] رقم (١٤٢) عنها. والطبراني في الكبير [٧/ ٢٠٧] رقم (٦٨٥٦) عن سمرة، وفيه [١٧/ ٢٠١] رقم (٥٣٨) عن أبي مسعود. وفي زوائد مسند أحمد غاية المقصد للهيثمي [٤/ ٤٣٦] رقم (٥٠٥٠) عن جابر بن عبد الله، و[٤/ ٤٣٧] رقم (٥٠٥٤) عن أبي بكرة، =

ففي هذا دلالة على أنهم منعوا الشفاعة لأجل التغيير والتبديل، وأنهم ارتدوا على أعقابهم القهقرى؛ فدلت على أن المعاصي منعت من الشفاعة، وأن النبي ﷺ إنما يشفع لهم لعدم علمه بما صنعوا؛ فلما علم قال: ((سحقًا سحقًا))، فثبت أنها لا تصح للعصاة.

[الخلود في النار وعدم دخول الجنة يبطلان الشفاعة لصاحبهما]

وعنه ﷺ: ((لا يدخل الجنة نمام[١])) رواه البخاري[٢] ومسلم[٣].

والبزار في مسنده [١/ ٣١٤] رقم (٢٠٤) عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب، وفيه أيضا [٨/ ١٤٩] رقم (٣١٦٨) عن أبي موسى. وأبو يعلى في مسنده [٧/ ٤٣٣] رقم (٤٤٥٥) عن عائشة. والطبراني في الأوسط [١/ ١٢٥] رقم (٣٩٧) عن أبي الدرداء.

(١) رواه المجلسي في بحار الأنوار [٧٢/ ٢٦٥] رقم (٨) عن حذيفة وفيه: ((قتات)) بدل ((نمام)). والصدوق في من لا يحضره الفقيه [٤/ ٧] رقم (٤٩٦٨) عن الصادق عن آبائه عن أمير المؤمنين (ع) حديث المناهي. والحر العاملي في وسائل الشيعة [١٢/ ٢٨٢] رقم [(١٦٣١٢)١٣] عن الصادق في حديث المناهي. والطوسي في الأمالي [١/ ٣٨٣] رقم (٨٢٥/ ٧٦) عن حذيفة.

(٢) في صحيحه [٨/ ١٧] رقم(٦٠٥٦) عن حذيفة وفيه: ((قتات)) بدل ((نمام)).

(٣) في صحيحه [١/ ١٠١] رقم [١٦٨-(١٠٥)] عن حذيفة.

وأخرجه أيضا: أبو داوود في سننه [٤/ ٢٦٨] رقم (٤٨٧١) عن حذيفة. والترمذي في سننه [٤/ ٣٧٥] رقم (٢٠٢٦) عنه. وأبو داوود الطيالسي =

قال في تخريج الشافي: وعن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: ((من قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يجأ بها بطنه يوم القيامة في نار جهنم خالدًا مخلدًا فيها أبدًا، ومن قتل نفسه بسم فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدًا مخلدًا فيها أبدًا، ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم خالدًا مخلدًا فيها أبدًا)). أخرجه: البخاري[١]، ومسلم[٢]، والترمذي[٣]، والنسائي[٤].

وأخرج ابن عساكر[٥]: ((من وَلِّيَ ذا قرابة محاباة وهو يجد خيرًا منه لم يرح رائحة الجنة)).

في مسنده [١/ ٣٣٧] رقم (٤٢٢) عنه. والحميدي في مسنده لأ١/ ٤٠٩] رقم (٤٤٨) عنه. وابن أبي شيبة في مصنفه [٥/ ٣٢٩] رقم (٢٦٥٨٥) عنه. والنسائي في الكبرى [١٠/ ٣١٠] رقم (١١٥٥٠) عنه. وابن حبان في صحيحه [١٣/ ٧٨] رقم (٥٧٦٥) عنه. وغيرهم كثير.

(١) في صحيحه [٧/ ١٣٩] رقم (٥٧٧٨) عن أبي هريرة.

(٢) في صحيحه [١/ ١٠٣] رقم [١٧٥ - (١٠٩)] عنه.

(٣) في سننه [[٤/ ٣٨٦] رقم (٢٠٤٣) عنه.

(٤) في سننه [٤/ ٦٦] رقم (١٩٦٥) عنه. وأخرجه أيضا: الدارمي في مسنده [٣/ ١٥٢٦] رقم (٢٤٠٧) عنه. والبزار في مسنده [١٦/ ١٠٤] رقم (٩١٧٦) عنه. وابن حبان في صحيحه [١٣/ ٣٢٥] رقم (٥٩٨٦) عنه. وغيرهم.

(٥) عزاه لابن عساكر المتقي الهندي في كنز العمال[٦/ ٣٩] رقم (١٤٧٥٢) عن أبي بكر. ورواه ابن عساكر في تاريخ دمشق [٦٥/ ٢٤٥]. ورواه الطبراني في مسند الشاميين [٤/ ٣٦٦] رقم(٣٥٧٢) عن يزيد بن أبي سفيان عن أبي بكر.

وأخرج: أحمد[١]، والبخاري[٢]، والنسائي[٣]، وابن ماجه[٤]، عن ابن عمر مرفوعًا: ((من قتل معاهدًا لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسير أربعين عامًا[٥])).

وأخرج أحمد[٦]، وأبو داود[٧]، والترمذي، والحاكم[٨]، عن أبي بكرة مرفوعًا: ((من قتل معاهدًا في هدنة حرم الله عليه الجنة[٩])).

وعنه ﷺ: ((لا يدخل الجنة قاطع[١٠])). قال سفيان: يعني قاطع رحم. رواه البخاري[١١]، ومسلم[١٢]، والترمذي[١٣]، عن جبير بن مطعم مرفوعًا.

---

(١) في مسنده [١١/ ١٦٢] رقم (٦٥٩٢) عن عبد الله بن عمرو.
(٢) في صحيحه [٤/ ٩٩] رقم (٣١٦٦) عن عبد الله بن عمرو.
(٣) في سننه [٨/ ٢٥] رقم (٤٧٥٠) عن عبد الله بن عمرو.
(٤) في سننه [٢/ ٨٩٦] رقم (٢٦٨٦) عن عبد الله بن عمرو.
(٥) ورواه أيضًا: ابن أبي شيبة في مصنفه: [٥/ ٤٥٧] رقم (٢٧٩٤٧) عن عبد الله بن عمرو، والبزار في مسنده [٦/ ٣٦١] رقم (٢٣٧٣) عنه، وابن حبان في صحيحه [١١/ ٢٣٨] رقم (٤٨٨١) عن أبي بكرة، والطبراني في الأوسط [١/ ٢٠٦] رقم (٦٦٣) عن أبي هريرة، وغيرهم.
(٦) في مسنده [٣٤/ ١٢] رقم (٢٠٣٧٧) عن أبي بكرة.
(٧) في سننه [٣/ ٨٣] رقم (٢٧٦٠) عن أبي بكرة.
(٨) في المستدرك [٢/ ١٥٤] رقم (٢٦٣١) عن أبي بكرة.
(٩) وكذا المجلسي في بحار الأنوار [م٩٧/ ص٤٨].
(١٠) رواه من الإمامية: المجلسي في البحار [٦٩/ ١٩١] بنحوه.
(١١) في صحيحه [٨/ ٥] رقم (٥٩٨٤) عن جبير بن مطعم.
(١٢) في صحيحه [٤/ ١٩٨١] رقم [١٨ - (٢٥٥٦)] عنه.
(١٣) في سننه [٤/ ٣١٦] رقم (١٩٠٩) عنه. وكذا أبو داوود في سننه [٢/ ١٣٣] =

وعنه ﷺ: ((ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: المسبل والمنان والمنفق سلعته بالحلف الكاذبة[١]))، وفي رواية: ((المسبل إزاره)) أخرجه مسلم[٢]، وأبو داود[٣]، والترمذي[٤]، والنسائي[٥]، وابن ماجه[٦].

وأخرج المرشد بالله[٧]، عن ابن عمر، عنه ﷺ: ((ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ولا يدخلون الجنة: العاقّ لوالديه، ومدمن الخمر، والمنان)).

وفي رواية مسلم[٨]، عن أبي هريرة: ((ثلاثة لا يكلمهم الله ..))، إلى قوله: ((ولهم عذاب أليم: شيخ زانٍ، وملك كذاب، وعالم متكبر[٩])) انتهى من التخريج.

رقم (١٦٩٦) عنه. وأحمد في مسنده [٢٧/ ٢٩١] رقم (١٦٧٣٢) عنه. وأبو يعلى في مسنده [١٣/ ٣٨٥] رقم (٧٣٩١) عنه. وغيرهم

(١) المجلسي في بحار الأنوار [٩٣/ ١٤١] رقم (٧)، والصدوق في أماليه [٥١٧]، وفي من لا يحضره الفقيه [٤/ ١٧] كما عند المجلسي

(٢) في صحيحه [١/ ١٠٢] رقم [١٧١-(١٠٦)] عن أبي ذر.

(٣) في سننه [٤/ ٥٧] رقم (٤٠٨٧) عن أبي ذر.

(٤) في سننه [٣/ ٥٠٨] رقم (١٢١١) عن أبي ذر، وقال عنه: حسن صحيح، وقال: وفي الباب عن ابن مسعود، وأبي هريرة، وأبي أمامة بن ثعلبة، وعمران بن حصين، ومعقل بن يسار.

(٥) في سننه [٧/ ٢٤٦] رقم (٤٤٥٩) عن أبي ذر، وصححه الألباني.

(٦) في سننه [٢/ ٧٤٤] رقم (٢٢٠٨) عن أبي ذر.

(٧) في الأمالي الخميسية [١/ ٣١].

(٨) في صحيحه [١/ ١٠٢] رقم [١٧٢-(١٠٧)] عن أبي هريرة.

(٩) ورواه أيضًا: المجلسي في البحار [٧/ ٢٢٣] بنحوه، والكليني في الكافي =

[شبهة وجوابها]

وأما من يذهب إلى أن الشفاعة لأهل الكبائر، ويحتج بما روي: «شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي»؛ فالجواب عليهم من وجوه:

الأول: أنه معارض للقرآن، وحجج العقول، وكلما عارض القرآن ولم يمكن تأويله فهو كذب مفترى؛ لأن رسول الله ﷺ لا يقول بخلاف ما قال الله؛ كيف وقد قال الله: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾ [النجم].

الثاني: أنا نؤول الحديث بأن المراد به أهل الكبائر التائبون.

ومما يدلّ على بطلان هذا المذهب أن المسلمين مجمعون على أن دعاء الله أن يجعلنا من أهل الشفاعة مندوب حسن؛ فيلزم من هذا أن ندعو الله أن يجعلنا من أهل الفواحش، والسرق، والقتل، وقطع الصلاة، وممن يمنع الزكاة، ويفطر شهر رمضان، ما أبشعه من مذهب يؤدي إلى هذا، وما أشنعه!

قف أيها المطلع على كتابنا هذا بتدبر وتأمل وإنصاف؛ هل يسوغ أن يلبث نبيئنا ﷺ ثلاثًا وعشرين سنة يدعو إلى طاعة الله وإلى امتثال أوامره، والانتهاء عن مناهيه، يشرع لهم الشرائع، ويضع لهم دستورًا حكيمًا لصالح معايشهم

[٢/ ٣١١] رقم (١٤) بنحوه، والصدوق في من لا يحضره الفقيه [٤/ ٢١] رقم (٤٩٨٢) بنحوه.

وصالح حياتهم؛ فلما استتبّ الأمر بعد جهاد شديد، وكفاح مرير، قال لهم: اعملوا ما شئتم واتركوا الواجبات وافعلوا المحرمات فإني سأشفع لكم؛ يهدم ما شيد، ويخرب ما بنى، وينقض شريعته من أولها إلى آخرها ﴿كَالَّتِي نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَاثًا﴾ [النحل:٩٢]، هل يقع مثل هذا من حكيم؟!

فلا تستسلم يا أخي لزخارف الروايات، وحكِّم عقلك، ومحكم القرآن الذي ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت]، حاشا لله ورسوله من هذه البطالات.

وحقاً أقول: إن مثل هذا لا يفعله رئيس شعب، ولا زعيم قوم، ولا أمير أسرة، فضلاً عن رسول رب العالمين وخاتم النبيئين.

وقد تقدم[1] عن النبيء صلى الله عليه وآله وسلم ما ينقض هذه الرواية.

[هل يكفي في الإيمان حب علي (ع)؟]

هذا، وأما حب علي عليه السلام فإنما جعل علامة للإيمان؛ لأن المسلمين على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فريقان: فريق منهم مؤمنون حقًّا، وفريق منهم منافقون؛ فجعل الله علامة المؤمنين

(١) من قوله: ((سيرد علي الحوض ...)) الخ الروايات.

حبَّ عليٍّ، وعلامة المنافقين بغضه؛ وليس المراد أن حبه يكفي في الإيمان لقول النبي ﷺ لعلي عليه السلام: ((يهلك فيك اثنان: محبٌ غال ومبغض قال[1]))؛ فحكم عليه بالهلاك وهو محب لما عصى الله بالغلو، فدل على أن المحبة لا تكفي.

وقد يقال: إنه لا يحبه حقًّا إلا من اتبعه واقتدى به في فعل الطاعات وترك المحرمات.

---

(١) قال المولى مجد الدين المؤيدي (ع) في اللوامع [٢/ ٨٧٢]: «قال الإمام محمد بن عبد الله الوزير (ع): وقد جاء في الحديث مرفوعًا وموقوفًا: ((يهلك فيك- أو: يهلك فيَّ- اثنان: محب غال، ومبغض قال)) انتهى؛ وهو كما قال». وفي نهج البلاغة الحكم: (١١٧): (هلك فيَّ اثنان)، وفي الديباج الوضي شرح نهج البلاغة لوالدنا الإمام يحيى بن حمزة [٣/ ١٠٤٢]: يهلك فيك يا علي اثنان..، والبوصيري في إتحاف الخيرة [٧/ ٢٠٥] رقم (٦٦٧٦/ ١) عن أبي جحيفة، وعزاه لابن منيع وقال: ورجاله ثقات، وابن حجر العسقلاني في المطالب العالية [١٦/ ١٣٥] رقم (٣٩٣٩-[١]) عن علي (ع)، بنحوه، ورقم (٣٩٤٠-[٢]) عن أبي جحيفة، ورقم (٣٩٤٠-[٣]) عن زاذان.
وروي بلفظ: (يهلك في رجلان محب مفرط يقرظني بما ليس في، ومبغض يحمله شنآني على أن يبهتني) من حديث: ((فيك مثل من عيسى))، أو بلفظ: (يهلك في رجلان: محب مفرط، ومبغض مفترٍ): رواه: أحمد في الفضائل [٢/ ٧١٣] رقم (١٢٢١) عن علي (ع)، وفي [٢/ ٦٧٢] رقم (١١٤٧) عنه (ع)، وابن أبي عاصم في السنة [٢/ ٤٧٧] رقم (٩٨٧) عنه (ع)، والشاشي في المسند [٣/ ٤٢٤]، وابن الأعرابي في معجمه [٢/ ٧٠٢] رقم (١٣٨٠) عنه (ع)، وأخرى في [٢/ ٧٦٥] رقم (١٥٠٥)، وأبو يعلى في مسنده [١/ ٤-٦] رقم (٥٣٤) عنه (ع). والحاكم في المستدرك [٣/ ١٣٢] رقم (٤٦٢٢) عنه (ع)، ومعمر بن راشد في جامعه [١١/ ٣١٨] رقم (٢٠٦٤٧) عنه (ع)، وغيرهم.

ويؤيِّده قول الله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران٣١]، فشَرَطَ الاتِّباع.

فإذا ادعى أحد أنه يحبه، وهو يفعل الكبائر، فهو من أهل الخلود في النار؛ للآيات المتقدمة، ولقوله تعالى: ﴿وَالْعَصْرِ ۝١ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ۝٣﴾ [العصر]، فلم يستثنِ إلا المؤمن العامل.

والمؤمنون حقًّا: هم كما وصفهم الله في كتابه بقوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ﴾ [التوبة:٧١]، فدل على أن من لم تكن فيه هذه الصفات فليس من المؤمنين حقًّا الذين وعدهم الله بما وعد في الآية التي بعدها وغيرها.

وكذا قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝٢﴾ [الأنفال:٢].

[بقية أسئلة العراقي]

السؤال السابع: متى نشأ المذهب الاثنا عشري؟

قد أجبنا عنه في ضمن الجواب عن السؤال الأول.

السؤال الثامن: من هم أهل البيت ؟

الجواب: قد تقدم في ضمن الجواب عن السؤال الأول.

هذا، وقد استعرضنا الجواب على بقية الأسئلة كالمتعة وغيرها في ضمن الجواب عن السؤال الأول إلا السؤال الأخير فليس في الجواب عنه ما يجدي، وهو هل الأوقات عند الاثنا عشرية ثلاثة أو خمسة؛ فالظاهر من مذهبهم كما ذكره صاحب الروض النضير شرح مجموع الفقه الكبير أنه يجوز عندهم الجمع لعذر ولغير عذر.

[حديث الثقلين]

ولنورد الآن بعض من روى حديث الثقلين باختصار.

فأقول: قال شيخنا السيد العلامة الحجة مجد الدين بن محمد بن منصور الحسني أبقاه الله في لوامع الأنوار[١] في المجلد الأول -وهو لي سماع عليه- الطبعة الأولى (ص٥١):

وقد أخرج أخبار الثقلين والتمسك أعلام الأئمة، وحفاظ الأمة:

فمن آل محمد ﷺ: الإمام الأعظم زيد بن علي[٢]،

قلت:وحفيده فقيه آل محمد[٣] أحمد بن عيسى بن زيد،

---

(١) ط٣ [١/ ٩٩-١٠٨] ونصَّ بالاسم على (٣٧) صحابيا من رواته.

(٢) في المجموع [٢٦٦] رقم (٦٤٤) عن أمير المؤمنين. وفي مجموع كتبه ورسائله: كتاب تثبيت الوصية [٢٠٥].

(٣) برواية لجامع الكافي [٦/ ٥٢١] نسخة إلكترونية.

وابن حفيده[١] الحسن بن يحيى بن الحسين بن زيد.

قال: والإمام نجم آل الرسول القاسم بن إبراهيم[٢]، وحفيده إمام اليمن الهادي إلى الحق يحيى بن الحسين[٣]، والإمام الرضا[٤] علي بن موسى الكاظم، والإمام الناصر الأطروش الحسن بن علي، والإمام المؤيد بالله[٥]، والإمام أبو طالب[٦]، والسيد أبو العباس الحسني[٧]، والإمام الموفق بالله[٨]، وولده الإمام المرشد بالله[٩]،

---

(١) برواية الجامع الكافي [٦/ ١٧٨]، ذكره في المختار من صحيح الأحاديث والآثار [٧٢٩].

(٢) في مجموع كتبه ورسائله: كتاب الإمامة [٢/ ١٨٥].

(٣) في الأحكام [١/ ٤٠]، وفي درر الأحاديث [٥٨] رقم (١٠٥).

(٤) في الصحيفة [٦٢] رقم (٦٣)، عن أمير المؤمنين.

(٥) في التبصرة [٨٦].

(٦) في الأمالي (تيسير المطالب) [١٤٧] رقم (١١٥) عن أمير المؤمنين (موقف مرضه ﷺ)، وفي [٢٥٨] رقم (٢٤٣) عن أمير المؤمنين (موقف حجة الوداع)، وفي [٢٨٩] عن الإمام الناصر الأطروش مرفوعا.

(٧) في المصابيح [٢٤٥] رقم (١٠٢) عن عبد الله بن الحسن الكامل مرفوعا (خبر الوفاة).

(٨) ذكره المولى مجد الدين (ع) في اللوامع ط٣ [١/ ١٠١].

(٩) في الخميسية [١/ ١٤٥] عن أبي سعيد، وفي [١/ ١٤٥] عن زيد بن أرقم، وفي [١/ ١٤٩] عنه، وأخرى عنه، وفي [١/ ١٥٢] عن أبي سعيد، وعن حبيب بن أبي ثابت عن زيد بن أرقم، وفي [١/ ١٥٤] عن أبي سعيد، وأخرى عنه أيضا.

والإمام المتوكل على الله أحمد بن سليمان[١]، والإمام المنصور بالله عبد الله بن حمزة[٢]، والسيد أبو عبد الله العلوي، والإمام المنصور بالله الحسن بن بدر الدين[٣]، وأخوه الناصر للحق حافظ العترة الحسين بن بدر الدين[٤]، والإمام المهدي لدين الله أحمد بن يحيى المرتضى[٥]، والإمام الهادي لدين الله عز الدين بن الحسن، والإمام المنصور بالله القاسم بن محمد[٦]، وولده إمام التحقيق الحسين بن القاسم[٧]، وغيرهم من سلفهم وخلفهم.

ومن أوليائهم:

إمام الشيعة الأعلام قاضي إمام اليمن الهادي إلى الحق محمد بن سليمان[٨] رضي الله عنه بإسناده عن أبي سعيد من ست طرق،

---

(١) في حقائق المعرفة [١٠٤]، وفي [٥١٨] وفيه حديث الافتراق.

(٢) في شرح الرسالة الناصحة [١/ ١٠٠]، وفي الشافي [١/ ٢٧٢] عن جماعة من الصحابة وعقد له فصلا مستقلا.

(٣) في أنوار اليقين [١/ ٦٤] مخطوط.

(٤) في ينابيع النصيحة [٣٤٧].

(٥) في الأزهار في المقدمة.

(٦) في الاعتصام [١/ ١٣٢-١٥٢] وذكر الكثير من رواته ومخرجيه.

(٧) في شرح الغاية [١/ ٥٢٥] وفي [١/ ٥٣١-٥٣٧] وذكر الكثير الطيب من رواته ومخرجيه.

(٨) في مناقب أمير المؤمنين [٢/ ٩٨] رقم (٥٨٤) عن أبي سعيد الخدري، وفي [٢/ ١٠٥] رقم (٥٩٣) عن أبي سعيد، وفي [٢/ ١١٢] رقم (٦٠٤) عن =

وعن زيد بن أرقم من ثلاث وعن حذيفة، وصاحب المحيط بالإمامة الشيخ العالم الحافظ أبو الحسن علي بن الحسين، والحاكم الجشمي(١)، والحاكم الحسكاني(٢)، والحافظ أبو العباس ابن عقدة(٣)، وأبو علي الصفار(٤)، وصاحب شمس الأخبار(٥) رضي الله عنهم.

وعلى الجملة كل من ألف من آل محمد عليهم السلام، وأتباعهم-

أبي سعيد، وعن زيد بن أرقم، رقم (٦٠٥) عن أبي سعيد، و(٦٠٦) عن زيد بن أرقم، وفي [٢/ ١٣٥] رقم (٦٢٠) عن زيد بن أرقم، و(٦٢١) عنه، وفي [٢/ ١٤٠] رقم (٦٢٢) عن أبي سعيد، وفي [٢/ ١٥٠] رقم (٦٢٦) عن أبي الطفيل عن حذيفة بن أسيد الغفاري (موقف الغدير)، وفي [٢/ ١٦٧] رقم (٦٤٦) عن أبي سعيد، وفي [٢/ ١٧٠] رقم (٦٤٩) عن زيد بن أرقم، وفي [٢/ ١٧٦] رقم (٦٥٤) عن أبي سعيد، وفي [٢/ ٣٧٥] رقم (٨٤٩) عن زيد بن أرقم، وفي [٢/ ٤٠٧] رقم (٨٨٨) عن زيد بن أرقم (موقف الغدير)، وفي [٢/ ٤٣٥] رقم (٩١٩) عن أبي الطفيل عن زيد بن أرقم، وفي [٢/ ٤٤٠] رقم (٩٢٥) عن زيد بن أرقم.

(١) في تنبيه الغافلين [٧٤] عن أبي سعيد، قال: وقد روى هذا الخبر جماعة منهم: زيد بن ثابت، وزيد بن أرقم، وأبو ذر، وغيرهم، وذكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذلك في مواضع كثيرة. وفي [٧٨] عن أبي سعيد (موقف مرضه صلى الله عليه وآله وسلم).

(٢) في شواهد التنزيل [١/ ١٤٩] رقم (٢٠٣).

(٣) في الموالاة، ذكره في اللوامع [١/ ١٠٢]، وخرجه أبو عبد الله الأدول منه فذكر: «رقم (٢٦) عن أبي ذر، و(٣٤) عن أبي هريرة، و(٤١) عن زيد بن ثابت، و(٤٨) عن أبي سعيد، و(٤٩) و(٥٠) [كلاهما] عن جابر بن عبد الله، و(٥٣) عن زيد بن أرقم، و(٥٥) عن أبي رافع، و(٦٠) عن ضمرة الأسلمي، و(٦٩) عن حذيفة بن أسيد، و(٨٣) عن الزهراء، و(٨٥) و(٨٦) و(٨٧) كلها عن أم سلمة، و(٨٨) عن أم هانئ» اهـ [اللوامع ١/ ١٠٢].

(٤) في أماليه، ذكره أبو عبد الله الأدول في تخريج لوامع الأنوار [١/ ١٠٢].

(٥) علي بن حميد القرشي [١/ ١٢٦] عن أبي سعيد.

رضي الله عنهم- في هذا الشأن يرويه ويحتج به على مرور الأزمان.

ومن العامة:

أحمد بن حنبل[١] في مسنده، وولده عبد الله.

وابن أبي شيبة[٢]، والخطيب ابن المغازلي[٣] والكنجي[٤] الشافعيان.

---

(١) في المسند [١٧/ ١٧٠] رقم (١١١٠٤)، عن أبي سعيد، وفي [١٧/ ٢١١] رقم (١١١٣١) عن عن أبي سعيد (أخرى)، وفي [١٧/ ٣٠٩] رقم (١١٢١١) عن أبي سعيد (ثالثة)، وفي [١٨/ ١١٤] رقم (١١٥٦١) مكررة بزيادة عن الثالثة، وفي [٣٢/ ١٠] رقم (١٩٢٦٥) عن زيد بن أرقم، وفي [٣٥/ ٤٥٦] رقم (٢١٥٧٨) عن زيد بن ثابت، وفي [٣٥/ ٥١٢] رقم (٢١٦٥٤) عن زيد بن ثابت (أخرى). وفي كتابه: فضائل الصحابة [١/ ١٧١] رقم (١٧٠)، عن أبي سعيد الخدري، وفي [٢/ ٥٧٢] رقم (٩٦٨) عن زيد بن أرقم، وفي [٢/ ٥٨٤] رقم (٩٩٠)، عن أبي سعيد (أخرى)، وفي [٢/ ٦٠٣] رقم (١٠٣٢) عن زيد بن ثابت، وفي [٢/ ٧٧٩] رقم (١٣٨٢) عن أبي سعيد الخدري (ثالثة)، وفي [٢/ ٧٧٩] رقم (١٣٨٣) عن أبي سعيد (رابعة)، وفي [٢/ ٧٨٦] رقم (١٤٠٣) عن زيد بن ثابت (أخرى).

(٢) في مسنده [١/ ١٠٨] رقم (١٣٥) عن زيد بن ثابت، وفي [١/ ٣٥١] رقم (٥١٤) عن زيد بن أرقم (موقف غدير خم)، وفي [٦/ ٣٠٩] رقم (٣١٦٧٩) عن زيد بن ثابت باختلاف يسير عن الأولى. وفي كتابه: المصنف [٦/ ١٣٣] رقم (٣٠٠٧٨) عن زيد بن أرقم، و(٣٠٠٨١) عن أبي سعيد الخدري بلفظ: ((إني تارك فيكم الثقلين ...)) دون ذكر ((وعترتي أهل بيتي))، وفي [٦/ ٣٠٩] رقم (٣١٦٧٩) عن زيد بن ثابت.

(٣) في مناقبه [١/ ٤٤] رقم (٣٣) عن امرأة زيد بن أرقم (موقف الغدير)، وفي [١/ ١٧٠] رقم (١٥٥) عن أبي الطفيل عن أمير المؤمنين (ضمن مناشدة يوم الشورى)، وفي [١/ ٣٠٠] رقم (٢٨١) عن زيد بن أرقم، و(٢٨٢) عن أبي سعيد الخدري، و(٢٨٣) عن أبي سعيد الخدري (أخرى)، و(٢٨٤) عن زيد بن أرقم (أخرى).

(٤) في المناقب [٥٠-٥٣]، ذكره أبو عبدالله الأدول في تخريج اللوامع [١/ ١٠٣]

ومسلم[١] بن الحجاج القشيري في صحيحه رواه في خطبة الغدير من طرق ولم يستكملها وطوى البقية.

والنسائي[٢]، وأبو داود[٣]، والترمذي[٤]، وأبو يعلى[٥]، والطبراني[٦] في الثلاثة.

---

(١) في صحيحه [٤/ ١٨٧٣] رقم (٣٦-٢٤٠٨) من خطبة يوم الغدير، عن زيد بن أرقم من أربع طرق، ورقم (٣٧-٢٤٠٨) عن زيد بن أرقم من طريق.

(٢) في السنن الكبرى [٧/ ٣١٠] رقم (٨٠٩٢) عن أبي الطفيل (صحابي) عن زيد بن أرقم (موقف غدير خم)، وفي [٧/ ٣٢٠] رقم (٨١١٩) عن زيد بن أرقم (موقف غدير خم)، وفي [٧/ ٤٣٧] رقم (٨٤١٠) عن أبي الطفيل، عن زيد بن أرقم (موقف غدير خم). وفي: خصائص أمير المؤمنين [١/ ٨٤] رقم (٧٦) عن زيد بن أرقم (موقف غدير خم). وفي: فضائل الصحابة [١/ ١٥] رقم (٤٥) عن أبي الطفيل عن زيد بن أرقم (موقف الغدير)، وفي [١/ ٢٢] رقم (٧٢) عن زيد بن أرقم (موقف الغدير).

(٣) في سننه [٤/ ٢٩٤] رقم (٤٩٧٣) عن زيد بن أرقم، بتره فلم يذكر منه إلا: «أن النبي صلى الله عليه وسلم خطبهم فقال: ((أما بعد))، وسنده من أسانيد مسلم عن زيد بن أرقم في رواية خبر الثقلين.

(٤) في صحيحه [٥/ ٦٣٣] رقم (٣٧١٣) عن أبي سريحة أو زيد بن أرقم شك شعبة، وفي [٥/ ٦٦٣] رقم (٣٧٨٦) عن جابر بن عبدالله (موقف يوم عرفة)، وقال: وفي الباب عن أبي ذر، وأبي سعيد، وزيد بن أرقم، وحذيفة بن أسيد، ورقم (٣٧٨٨)، من طريقين عن أبي سعيد وعن زيد بن أرقم.

(٥) في مسنده [٢/ ٢٩٧] رقم (١٠٢١) عن أبي سعيد الخدري، وفي [٢/ ٣٠٣] رقم (١٠٢٧) عن أبي سعيد (أخرى)، وفي [٢/ ٣٧٦] رقم (١١٤٠) عن أبي سعيد (ثالثة).

(٦) في الكبير [٣/ ٦٥] رقم (٢٦٧٨) عن أبي سعيد الخدري، و(٢٦٧٩) عن أبي سعيد (مكررة)، و(٢٦٨٠) عن جابر بن عبد الله (موقف يوم عرفة)، =

والضياء في المختارة، وأبو نعيم[١] في الحلية، وعبد بن حميد[٢]، وأبو موسى المدني في الصحابة، وأبو الفتوح العجلي[٣] في الموجز،

و(٢٦٨١) عن زيد بن أرقم، و(٢٦٨٢) عن حذيفة بن أسيد الغفاري، وفي [٣/ ١٨٠] رقم (٣٠٥٢) عن حذيفة بن أسيد (موقف يوم الغدير)، وفي [٥/ ١٥٣] رقم (٤٩٢١) عن زيد بن ثابت (بطريقين)، و(٤٩٢٢) عن زيد بن ثابت (ثالثة)، و(٤٩٢٣) عن زيد بن ثابت (رابعة)، وفي [٥/ ١٦٦] رقم (٤٩٦٩) عن زيد بن أرقم (موقف الغدير)، و(٤٩٧٠) عن زيد بن ثابت (موقف الغدير)، و(٤٩٧١) عن أبي الطفيل عن زيد بن أرقم (موقف الغدير)، وفي [٥/ ١٦٩] رقم (٤٩٨٠) عن زيد بن أرقم (رابعة)، و(٤٩٨١) عن زيد بن أرقم (خامسة)، و(٤٩٨٢) عن زيد بن أرقم (سادسة)، و(٤٩٨٣) عنه (سابعة)، و(٤٩٨٤) عنه (زيادة في السابعة)، و(٤٩٨٦) عنه ثامنة. وفي [٥/ ١٨٢] رقم (٥٠٢٥) عن زيد بن أرقم (ثامنة)، و(٥٠٢٦) عنه (تاسعة)، و(٥٠٢٧) عنه (عاشرة)، و(٥٠٢٨) عنه (حادية عشرة)، و(٥٠٤٠) عنه (ثانية عشرة). وفي الأوسط [٣/ ٣٧٤] رقم (٣٤٣٩) عن أبي سعيد الخدري، وفي [٤/ ٣٣] رقم (٣٥٤٢) عن أبي سعيد (أخرى)، وفي [٥/ ٨٩] رقم (٤٧٥٧) عن جابر بن عبدالله. وفي الصغير [٢/ ٢٢٦] رقم (٣٦٣) عن أبي سعيد الخدري، وفي [٢/ ٢٣٢) رقم (٣٧٦) عن أبي سعيد الخدري (أخرى). وفي جزء أبي القاسم الطبراني [١/ ١٠٨] رقم (١٠٧) عن أبي سعيد.

(١) في حلية الأولياء [١/ ٣٥٥] عن أبي الطفيل عن حذيفة بن أسيد، وفي [٩/ ٦٣] عن أمير المؤمنين.

(٢) في المنتخب [١/ ٢١٤] رقم (٢٤٠) عن زيد بن ثابت، وفي [١/ ٢٢٥] رقم (٢٦٥) عن زيد بن أرقم.

(٣) الموجز في فضائل الخلفاء، ذكره في اللوامع [١/ ١٠٦].

وإسحاق بن راهويه[١]، والدولابي[٢] في الذرية الطاهرة، والزرندي الشافعي، وابن البطريق في العمدة، والجعابي[٤] في الطالبيين من حديث عبد الله بن موسى بن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب عن آبائه عن علي عليه السلام، وغيرهم[٥].

---

(١) ذكره في اللوامع [١/ ١٠٦].
(٢) في الذرية الطاهرة [١٢١] رقم (٢٣٧) عن أمير المؤمنين.
(٣) في مسنده (البحر الزخار) [٣/ ٨٩] رقم (٨٦٤) عن أمير المؤمنين، وفي [١٠/ ٢٣١] رقم (٤٣١٤) عن زيد بن أرقم، و(٤٣٢٥) عن زيد بن أرقم (أخرى)، و(٤٣٢٦) عنه (ثالثة)، وفي [١٠/ ٢٤٠] رقم (٤٣٣٦) عن زيد بن أرقم (رابعة)
(٤) ذكره في اللوامع [١/ ١٠٦].
(٥) كالبيهقي: في السنن الكبرى [٢/ ٢١٢] رقم (٢٨٥٧)، وفي [٧/ ٤٨] رقم (١٣٢٣٨)، وفي [١٠/ ١٩٤] رقم (٢٠٣٣٥)، وفي كتابه: الاعتقاد [١/ ٣٢٥]. والدارمي: في سننه [٤/ ٢٠٩٠] رقم (٣٣٥٩). وابن خزيمه: في صحيحه [٤/ ٦٢] رقم (٢٣٥٧). وابن حبان: في صحيحه بترتيب ابن لبان الفارسي [١/ ٣٣٠] رقم (١٢٣) وصححه الألباني، وشعيب الأرناؤوط، وفي [١٥/ ٣٧٦] رقم (٦٩٣٠). وابن الجعد: في مسنده [١/ ٣٩٧] رقم (٢٧١١). وابن أبي عاصم: في السنة [٢/ ٣٥١] رقم (٧٥٤)، وفي [٢/ ٦٢٧] رقم (١٤٦٥). وفي [٢/ ٦٤٢] رقم (١٥٤٨) ، و(١٥٤٩)، و(١٥٥١)، و(١٥٥٢)، و(١٥٥٣)، و(١٥٥٤)، و(١٥٥٥)، و(١٥٥٦)، و(١٥٥٧)، و(١٥٥٨). والحاكم: في المستدرك [١/ ١٧٢] رقم (٣١٩)، وفي [٣/ ١١٧] رقم (٤٥٧٦)، و(٤٥٧٧)، وفي [٣/ ١٦٠] رقم (٤٧١١)، وفي [٣/ ٦١٣] رقم (٦٢٧٢). والدارقطني: في المؤتلف والمختلف [٢/ ١٠٤٦]،، وفي [٤/ ٢٠٦٠]. وفي: من حديث أبي الطاهر الهذلي [١/ ٥٠] رقم (١٥١)، و(١٥٢). وفي: علله [٦/ ٢٣٦] رقم (١٠٩٨). والحكيم الترمذي: في نوادر الأصول [١/ ٢٥٨]. والطحاوي: في =

مشكل الآثار [٥/ ١٣] رقم (١٧٦٠)، وفي [٥/ ١٨] رقم (١٧٦٥)، وفي [٩/ ٨٩] رقم (٣٤٦٤). وابن الريان المصري اللكي في: نسخة نبيط بن شريط [١/ ١٢٠] رقم (١٨). وأبو الشيخ الأصبهاني في العوالي [١/ ١٦٠] رقم (١٩). وابن زكريا البغدادي المخلّص: في المخلصيات [٢/ ٨٩] رقم (١٠٩١). وأبو عبد الرحمن السلمي: في آداب الصحبة [١/ ١١٧] رقم (١٩٣). والبغوي: في شرح السنة [١٤/ ١١٨] رقم (٣٩١٣)، و(٣٩١٤). وفي: الأنوار في شمائل النبي المختار [١/ ٧٧٨] رقم (١٢٤٦). وابن عساكر: في معجم الشيوخ [١/ ٧٠] رقم (٦٨)، وفي [٢/ ٨١٨] رقم (١٠٢٦). وابن بشكوال في الذيل على جزء بقي بن مخلد [١/ ١٣٧]. وابن الأثير الجزري: في جامع الأصول [١/ ٢٧٧] رقم (٦٥)، وفي [١/ ٢٧٨] رقم (٦٦)، وفي [٩/ ١٥٨] رقم (٦٧٠٨). والذهبي: في رسالة طرق حديث من كنت مولاه فعلي مولاه [٦٦] رقم (٦٥). وابن كثير: في جامع المسانيد والسنن [٣/ ٥٨] رقم (٣١٩٧)، وفي [٣/ ٨٣] رقم (٣٢٧٢) ، و(٣٢٧٣)، وفي [٣/ ٩٩] رقم (٣٣٠١)، وفي [٣/ ١٥٦] رقم (٣٤٥٤)، وفي [٥/ ١٦٥] رقم (٦٢٧٧). وفي [٩/ ٥٧٧] رقم (١٢٥٥٨). والهيثمي: في غاية المقصد في زوائد المسند [٣/ ٣٨١] رقم (٣٦٩٨). وفي: مجمع الزوائد [١/ ١٧٠] رقم (٧٨٤)، وفي [٥/ ١٩٥] رقم (٨٩٩٣). وفي [٩/ ١٦٣] رقم (١٤٩٥٧)، و(١٤٩٥٨)، و(١٤٩٥٩)، و(١٤٩٦١)، و(١٤٩٦٢)، و(١٤٩٦٣)، و(١٤٩٦٤)، و(١٤٩٦٥)، و(١٤٩٦٦)، وفي [١٠/ ٣٦٣] رقم (١٨٤٦٠). وفي: كشف الأستار عن زوائد البزار [٣،٢٢١] رقم (٢٦١٢)، وفي [٣/ ٢٢٣] رقم (٢٦١٧). وابن حجر الهيثمي: في الصواعق المحرقة [١/ ١٠٦ وما بعدها]، وفي [٢/ ٣٦٨]، وفي [٢/ ٤٣٨-٤٤٢] وذكر مخرجيه، ثم قال: ثم اعلم أن لحديث التمسك بذلك طرقا كثيرة وردت عن نيف وعشرين صحابيا» ثم عدد مواطن الحديث، ثم قال: «ولا تنافي إذ لا مانع من أنه كرر عليهم ذلك في تلك المواطن وغيرها اهتماما بشأن الكتاب العزيز والعترة الطاهرة». والخطيب البغدادي: في المتفق والمفترق [٢/ ٣١] رقم (٧٨). وفي: تلخيص المتشابه في الرسم [١/ ٦٢]، وفي [١/ ٦٩٠]. وفي تاريخ بغداد [٩/ ٤٤٦] رقم (٢٨٩٥). وابن الأبار: في معجم أصحاب القاضي أبي علي الصدفي =

ورفعت رواياته إلى الجم الغفير، والعدد الكثير، من أصحاب الرسول صلى الله عليه وآله وسلم:

[١] أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام.

[٢] وأبي ذر. [٣] وأبي سعيد الخدري.

[٤] وأبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

[٥] وأم هاني. [٦] وأم سلمة.

[٧] وجابر. [٨] وحذيفة بن أسيد الغفاري.

[٩] وزيد بن أرقم. [١٠] وزيد بن ثابت.

[١١] وضمرة الأسلمي. [١٢] وخزيمة بن ثابت.

[١٣] وسهل بن سعد الساعدي. [١٤] وعدي بن حاتم.

[١٥] وعقبة بن عامر. [١٦] وأبي أيوب الأنصاري.

[١/ ٨٦]. والبلاذري: في أنساب الأشراف [٢/ ١١١] رقم (٤٨). والقندوزي: في ينابيع المودة [٢/ ١٢٠]. والديلمي: في الفردوس بمأثور الخطاب [١/ ٦٦] رقم (١٩٤). والبوصيري الكناني: في إتحاف الخيرة المهرة [١/ ١٨٩] رقم (٢٤١)، وفي [٦/ ٣٢٩] رقم (٥٩٥٠-١)، و(٥٩٥٠-٢)، وفي [٧/ ٢١٠] رقم (٦٦٨٣). والألباني: في سلسلة الأحاديث الصحيحة [٤/ ٣٣٠] رقم (١٧٥٠) وتوسع في ذكر طرقه ورواته. وابن عدي: في ذخيرة الحفاظ [٢/ ١٠٠٩] رقم (٢١١٥) عن أبي سعيد. وابن سعد: في الطبقات [٢/ ١٥٠]. وابن الأثير: في أسد الغابة [٢/ ١٣] رقم (٣١٣). وفي [٣/ ٢١٩] رقم (٧٤٣). والثعلبي: في الكشف والبيان [٣/ ١٦٣]. والرازي: في مفاتيح الغيب [٨/ ٣١١]، وغيرهم.

[١٧] وأبي شريح الخزاعي.[١٨] وأبي قدامة الأنصاري.

[١٩] وأبي ليلى. [٢٠] وأبي الهيثم بن التيهان.

وغيرهم[١]. انتهى بتصرف يسير.

وفي كتاب فضائل الخمسة من الصحاح الستة تأليف العلامة مرتضى الحسيني الفيروز ابادي قال:

رواه مسلم في صحيحه في كتاب فضائل الصحابة عن زيد بن أرقم بعدة أسانيد، وأحمد بن حنبل في مسنده (ج٤ ص٣٦٦)،

والبيهقي في سننه (ج٢ ص١٤٨) و (ج٧ ص٣٠).

والدارمي في سننه (ج٢ ص٤٣١).

ونقله المتقي في كنز العمال (ج١ ص٤٥) عن عبد بن حميد بطريقين عن زيد بن أرقم، وفي (ج٧ ص١٠٢) بطريقين، وقال في كل منهما: أخرجه ابن جرير.

والطحاوي في مشكل الآثار (ج٤ ص٣٦٨).

وابن الأثير في أسد الغابة (ج٢ ص١٢).

والسيوطي في الدر المنثور، وقال: أخرجه: ابن الأنباري في المصاحف، والترمذي عن جابر بن عبد الله (ج٢ ص٣٠٨)، وعن أبي ذر، وأبي سعيد، وزيد بن أرقم، وحذيفة بن أسيد.

---

(١) كابن عباس، وابن عمر، وجبير بن مطعم، وعبد الله بن حنطب، ونبيط بن شريط، وأبي هريرة.

والحاكم في مستدركه (ج٣ ص١٠٩) عن زيد بن أرقم وص١٤٨.

وابن حجر في صواعقه ص٨٩، وص٧٥.

وأحمد في مسنده (ج٣ ص١٧) عن أبي سعيد الخدري، وفي ص١٤، وص٢٦، وص٥٩، باختلاف يسير، وفي ج٤ ص٣٧١ عن زيد، وفي ج٥ ص١٨١ بطريقين عن زيد بن ثابت.

والمتقي في كنز العمال ج١ ص٤٧، وقال: لابن أبي شيبة، وأبي يعلى، والطبراني في الكبير، والباوردي عن أبي سعيد، وحكى ص٤٤ عن الطبراني في الكبير وسعيد بن منصور عن زيد بن ثابت، وص٤٧ عن عبد بن حميد، وابن الأنباري عن زيد بن ثابت.

والطبراني عن زيد بن أرقم، وقال: في ص٩٨: أخرجه ابن جرير والمناوي، وقال ابن حجر في صواعقه ص١٣٦: ولهذا الحديث طرق كثيرة عن بضع وعشرين صحابيًّا.

وأبو نعيم في الحلية ج١ ص٣٥٥ عن حذيفة بن أسيد الغفاري، وفي ج٩ عن علي عليه السلام.

والخطيب البغدادي ج٨ ص٤٤٢.

والهيثمي في مجمعه ج١٠ ص٣٦٣، وفي ج٥ ص١٩٥ عن عبد الله بن حنطب، وفي ج٩ ص١٦٤ عن حذيفة بن أسيد.

وابن الأثير ج٣ ص١٤٧ عن عبد الله بن حنطب.

والهيثمي ج٩ ص١٦٣ عن زيد بن أرقم، وأبي هريرة، وقال: رواه البزار.

[حديث السفينة]

وأما حديث السفينة المتقدِّم فقد رواه:

الإمام الهادي[١] يحيى بن الحسين في الأحكام، والإمام علي الرضا[٢]، وأبو طالب[٣]، والمرشد بالله[٤]، والموفق بالله، والإمام المنصور بالله عبد الله بن حمزة[٥]، والإمام شرف الدين، والإمام القاسم بن محمد، وغيرهم[٦] سلام الله عليهم هؤلاء من أصحابنا.

---

(١) في الأحكام [١/ ٤٠].

(٢) في الصحيفة [٥٧] رقم (٧٦).

(٣) في الأمالي [٢٠٠] رقم (١٣٧)، عن أبي ذر.

(٤) في أماليه الخميسية [١/ ١٥١]، عن أبي ذر، وفي [١/ ١٥٤]، عن أبي سعيد الخدري، وفي [١/ ١٥٦] عن أبي ذر.

(٥) في الشافي [١/ ١٨٧-و٥٠١].

(٦) قال الإمام مجد الدين المؤيدي في لوامع أنواره: «وهو خبر معلوم بالتواتر، لا اختلاف فيه بين الأمة»، وساق في ذكر مخرجيه. [لوامع الأنوار ١/ ١٣٣]، ورواه أيضًا من آل محمد (ع) وشيعتهم (رض): الإمام القاسم الرسي في مجموعه [٢/ ٢٢١]، والإمام أحمد بن سليمان في حقائق المعرفة [٥٠٤]، ووالدنا الإمام يحيى بن حمزة في الانتصار [١/ ٢٠٢]، ومحمد بن سليمان الكوفي في المناقب [٢/ ١٤٦] رقم (٦٢٤)، والشهيد حميد في الحدائق الوردية [١/ ٦]، عن أبي ذر، والقرشي في شمس الأخبار [١/ ١٢٥].

ومن المحدثين: الحاكم[١] في مستدركه، وابن الأثير[٢] في نهايته، والخطيب ابن المغازلي[٣] في مناقبه، والكنجي[٤] في مناقبه، وأبو يعلى في مسنده، والطبراني[٥] في الثلاثة، والسمهودي[٦] في جواهر العقدين، والأسيوطي[٧] في جامعه، والملا،

(١) المستدرك [٢/ ٣٧٣] رقم (٣٣١٢)، عن أبي ذر، وفي [٣/ ١٦٣] رقم (٤٧٢٠)، عن أبي ذر.
(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر [٢/ ٢٩٨].
(٣) المناقب [١/ ١٨٧] رقم (١٧٣)، عن ابن عباس، و(١٧٤)، عن سلمة بن الأكوع، و(١٧٥)، عن أبي ذر، و(١٧٦)، عن ابن عباس، و(١٧٧)، عن أبي ذر.
(٤) في المناقب (ص٣٧٨) ذكره أبو عبدالله الأدول في تخريج اللوامع ط٣ [١/ ١٨٦].
(٥) في الصغير [١/ ٢٤٠] رقم (٣٩١)، عن أبي ذر، وفي [٢/ ٨٤] رقم (٨٢٥)، عن أبي سعيد الخدري، وفي الكبير [٣/ ٤٥] رقم (٢٦٣٦)، عن أبي ذر، و(٢٦٣٧)، عن أبي ذر، و(٢٦٣٨)، عن ابن عباس، وفي [١٢/ ٣٤] رقم (١٢٣٨٨)، عن ابن عباس، والأوسط [٤/ ١٠] رقم (٣٤٧٨)، عن أبي ذر، و [٥/ ٣٠٦] رقم (٥٣٩٠)، عن أبي ذر، و [٥/ ٣٥٤] رقم (٥٥٣٦)، عن أبي ذر، و [٦/ ٨٥] رقم (٥٨٧٠)، عن أبي سعيد الخدري.
(٦) جواهر العقدين [٢٦٠] ذكره أبو عبد الله الأدول في تخريج اللوامع ط٣ [١/ ١٨٧].
(٧) في جامع الأحاديث (ويشتمل على جمع الجوامع للسيوطي والجامع الأزهر وكنوز الحقائق للمناوي، والفتح الكبير للنبهاني) [٩/ ٢٥٦] رقم (٨٣٦٦)، عن أبي ذر، وفي [١٠/ ٨] رقم (٨٩٥٥) عن أبي ذر، ورقم (٨٩٥٦) عن أبي سعيد الخدري، وفي [١٩/ ٣٥١] عن أبي ذر، ورقم (٢٠٩٤٨)، الطبراني عن ابن عباس، البزار عن ابن الزبير، وابن جرير والطيالسي والخطيب عن أبي ذر.

وابن أبي شيبة[١]، ومسدد.

وهو في كتاب الجواهر للقاسم بن محمد المعروف بالشقيفي، وفي ذخائر العقبى للمحب الطبري[٢]، وأخرجه غيرهم[٣].

---

(١) في المصنف [٦/ ٣٧٠] رقم (٣٢١١٥)، عن أمير المؤمنين ﷺ موقوفا.

(٢) الذخائر [٢٠]، عن ابن عباس، وقال: أخرجه الملا في سيرته، وعن علي رضي الله عنه، وقال: أخرجه ابن السري.

(٣) كأحمد في الفضائل [٢/ ٧٨٥] رقم (١٤٠٢)، عن أبي ذر. والبزار في مسنده [٩/ ٣٤٣] رقم (٣٩٠٠)، عن أبي ذر، و [١١/ ٣٢٩] رقم (٥١٤٢)، عن ابن عباس. وأبو نعيم في حلية الأولياء [٤/ ٣٠٦] رقم (بدون)، عن ابن عباس. والهيثمي في مجمع الزوائد [٩/ ١٦٨] رقم (١٤٩٧٨)، عن أبي ذر، و(١٤٩٧٩)، عن ابن عباس، و(١٤٩٨٠)، عن عبد الله بن الزبير، و(١٤٩٨١)، عن أبي سعيد، وفي كشف الأستار عن زوائد البزار [٣/ ٢٢٢] رقم (٢٦١٤)، عن أبي ذر، و(٢٦١٥)، عن ابن عباس. وابن عدي في الكامل [٣/ ١٣٧]، عن أبي ذر وابن عباس، وفي ذخيرة الحفاظ [٢/ ٩٦٢] رقم (١٩٩٩)، عن أبي ذر، وابن عباس. والقندوزي في ينابيع المودة [٣٥]. والشهاب القضاعي في مسنده [٢/ ٢٧٣] رقم (١٣٤٢)، عن ابن عباس، و(١٣٤٣)، عن أبي ذر، و(١٣٤٤)، عن أبي ذر، و(١٣٤٥)، عن أبي ذر. والدولابي في الكنى والأسماء [١/ ٢٣٢] رقم (٤١٩)، عن أبي الطفيل عامر بن واثلة. وأبو الشيخ الأصبهاني في كتاب الأمثال في الحديث النبوي [١/ ٣٨٤] رقم (٣٣٣)، عن أبي الطفيل عن أبي ذر. وابن كثير في التفسير [٧/ ٢٠٣]، عن أبي ذر برواية أبي يعلى، وفي جامع المسانيد والسنن [٩/ ٣٩٤] رقم (١٢١٦٠) برواية أبي يعلى، و(١٢١٩١)، عن أبي ذر، و(١٢٣٥٣)، عن أبي ذر برواية أبي يعلى. وأبو الحسن الدارقطني في المؤتلف والمختلف [٢/ ١٠٤٦]، عن أبي ذر. والخطيب البغدادي في المتفق والمفترق [١/ ٦٧٦] رقم (٣٩٢)، عن أبي ذر، وفي تاريخ بغداد [١٣/ ٥٦٩] رقم (٤٠٤٢)، عن أنس بن مالك. وغيرهم.

وأكثرهم أخرجه بطرق كثيرة عن عدة من الصحابة منهم:

[١] علي كرم الله وجهه.

[٢] وابن عباس. [٣] وأبو ذر.

[٤] وسلمة بن الأكوع. [٥] وأبو سعيد الخدري.

[٦] وابن الزبير. [٧] وأخرجه عن عمار أحمد بن حنبل.

[٨] وعن أنس أحمد، والترمذي.

[٩] وعن ابن عمر الطبراني.

وروي بألفاظ مختلفة في اللفظ: ففي بعضها: ((ومن تأخر عنها هلك)) وفي بعضها: ((ومن ركبها نجا، ومن تعلق بها فاز)) ((ومن تخلف عنها زجَّ في النار)) وفي بعضها: ((ومن قاتلنا آخر الزمان؛ فكأنما قاتل مع الدجال)) انتهى من لوامع الأنوار[١].

وفي كتاب فضائل الخمسة قال:

رواه الحاكم في مستدركه ج٢ ص٣٤٣ عن حنش الكناني، وقال: صحيح على شرط مسلم، وفي ج٣ بطريق أخرى عن حنش.

وقال في كنز العمال ج٦ ص١٦ أخرجه ابن جرير عن أبي ذر.

والهيثمي في مجمعه ج٩ ص١٦٨، وقال: رواه البزار والطبراني في الثلاثة عن حنش وقال أيضاً: رووه عن ابن عباس.

وعلي بن سلطان في مرقاته ج٥ ص٦١ في المتن وقال في الشرح:

---

(١) ط٣ [١/ ١٨٣-١٨٩].

رواه أحمد وأبو نعيم في الحلية ج٤ ص٣٠٦ عن ابن عباس.

والهيثمي أيضاً ج٢ ص١٦٨ عن عبد الله بن الزبير، وج٩ ص١٦٨ عن أبي سعيد الخدري وقال: رواه الطبراني في الصغير والأوسط.

والمحب الطبري في ذخائر العقبى عن ابن الزبير وعلي بن أبي طالب عليه السلام وقال: أخرجه ابن السري ص٢٠ وقال أيضاً أخرجه الملا في سيرته.

والخطيب في تاريخه ج١٢ ص١٩ عن أنس.

والسيوطي ورواه أيضًا في كنز العمال ج١ ص٢٥٠ عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: أخرجه ابن القطان، وابن مردويه.

والمناوي في كنوز الحقائق ص١٣٢ وقال: أخرجه الثعلبي.

[حديث النجوم والأمان]

وأما حديث: ((النجوم أمان لأهل السماء ...)) الخ فرواه:

الهادي[١] عليه السلام في الأحكام، والإمام علي بن موسى الرضى[٢] عن آبائه عليهم السلام، وأبو طالب[٣]، والموفق بالله، والمرشد بالله[٤]، والمنصور بالله[٥] عليهم السلام بأسانيدهم.

---

(١) في الأحكام [١/ ٤١].
(٢) في الصحيفة [٦١] رقم (٥٧).
(٣) في الأمالي [١٩١] رقم (١٣٢) عن شعبة.
(٤) في الخميسية [١/ ١٥٣-و١٥٥] عن سلمة بن الأكوع، وفي الاثنينية [٥٢٣] رقم (٦٩٨) عن علي (ع)،
(٥) في الشافي [٢/ ٤٩].

وصاحب جواهر العقدين عن سلمة بن الأكوع، وقال: أخرجه مسدد وابن أبي شيبة[١]، وأبو يعلى[٢]، والطبري[٣] في ذخائر العقبى عن سلمة أيضًا.

وصاحب الجواهر أيضًا عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: ((النجوم أمان لأهل السماء وأهل بيتي أمان لأهل الأرض فإذا هلك أهل بيتي أتى أهل الأرض من الآيات ما يوعدون)) قال: أخرجه ابن المظفر من حديث عبد الله بن إبراهيم الغفاري.

وعن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: ((النجوم أمان لأهل السماء ...)) الخبر، بلفظ ما تقدم، أخرجه أحمد[٤] في المناقب وهو في ذخائر العقبى[٥] بلفظه.

قال: وعن قتادة عن عطاء عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: ((النجوم أمان لأهل الأرض من الغرق، وأهل بيتي أمان لأمتي من الاختلاف فإذا خالفتها قبيلة من العرب اختلفوا فصاروا حزب الشيطان)) قال: أخرجه الحاكم[٦]،

---

(١) رواه المتقي الهندي في الكنز [١٢/ ١٠٢] رقم (٣٤١٨٨) عن سلمة وعزاه لابن أبي شيبة ومسدد والحكيم وأبي يعلى والطبراني وابن عساكر.
(٢) راجع التخريج السابق.
(٣) في ذخائر العقبى [١/ ١٧] عن سلمة لأبي عمرو الغفاري.
(٤) في الفضائل [٢/ ٦٧١] رقم (١١٤٥) عن علي.
(٥) في ذخائر العقبى [١/ ١٧] عن علي لأحمد في المناقب.
(٦) في المستدرك [٢/ ٤٩٦] رقم (٣٦٧٦) عن جابر، وقال: صحيح الإسناد، وفي [٣/ ١٦٣] رقم (٤٧١٥) عن ابن عباس، وفي [٣/ ١٦٣] رقم (٥٩٢٦) =

وقال الحاكم في المستدرك: هذا حديث صحيح الإسناد.

وقد أخرج حديث النجوم: الطبراني[١]، ورواه الحاكم الجشمي[٢] عن سلمة، ومحمد بن سليمان الكوفي[٣] عن سلمة بن الأكوع من ثلاث طرق رضي الله عنهما.

وروى في الشافي[٤] الإمام المنصور بالله عليه السلام عن أمير المؤمنين صلى الله عليه وآله: ((مثل أهل بيتي مثل النجوم كلما مر نجم طلع نجم)).

وفي نهج البلاغة[٥]: (مثل آل محمد كمثل النجوم إذا خوى نجم طلع نجم).

وفي الأمالي[٦] عن نصر بن مزاحم قال: سمعت شعبة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((مثل أهل بيتي في أمتي مثل النجوم كلّما أفل نجم طلع نجم[٧])).

عن محمد بن المنكدر عن أبيه.

(١) في الكبير [٧/ ٢٢] رقم (٦٢٦٠) عن سلمة.

(٢) في تنبيه الغافلين [٨٠].

(٣) في المناقب [٢/ ١٧٥] رقم (٦٥٣) عن سلمة بن الأكوع.

(٤) الشافي [١/ ١٩١] عنه.

(٥) الخطب: الخطبة رقم (٩٩).

(٦) للإمام أبو طالب [١٩١] رقم (١٣٢) عن شعبة.

(٧) وممن أخرجه من المخالفين: الكليني في الكافي [١/ ٣٣٨] رقم (٨) عن أبي جعفر (ع) موقوفا، ورواه الصدوق في الأمالي [١/ ٣٤٢] رقم (١٨/٤٠٨) =

ورواه الإمام عبد الله بن حمزة عن علي بن بلال عن شعبة.

ورواه المرشد بالله[١] بسنده إلى موسى الكاظم بسند آبائه عن علي عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((أهل بيتي أمان لأهل الأرض كما أن النجوم أمان لأهل السماء فويل لمن خذلهم وعاندهم[٢])).

وعزاه المحقق إلى إكمال الدين وتمام النعمة ٢٤١/ ٦٥، والمازندراني في نور الأبصار [٦٨]، والمجلسي في البحار [٢٣/ ٤٤] رقم (٩٠)، وعزاه المحقق إلى إكمال الدين [١٦٤]، وفي [ج٢٣/ ١٢٦] رقم (٥٤) وعزاه المحقق إلى أمالي الصدوق [١٦٢، وإكمال الدين [١٤٠]، وفي [ج٤٠/ ٢٠٣] رقم (٩) وعزاه المحقق إلى جامع الأخبار [١٥]. والنعماني في الغيبة [١٥٥] رقم (١٥). والبحراني في غاية المرام الباب الثاني والعشرون [٢٥٥].

(١) في الخميسية [١/ ١٥٣] عن علي (ع).

(٢) وممن أخرجه بمثله أو بنحوه من المخالفين: المجلسي في البحار [٢٣/ ١٢٥] رقم (٥٣)، والصدوق في أماليه [١/ ٢٥٣] رقم (٢٧٧/ ١٥) وفي [١/ ٣٤١] رقم (٤٠٨/ ١٨) وفي علل الشرائع [١/ ١٢٣] رقم (١) في باب العلة التي من أجلها يحتاج إلى النبي والإمام، وفي عيون أخبار الرضا [٣٠] رقم(١٤)، والطوسي في أماليه [١/ ٢٥٩] رقم (٤٧٠/ ٨)، وفي [٣٧٩] رقم (٨١٢/ ٦٣).

والروياني في مسنده [٢/ ٢٥٨] رقم (١١٦٤) عن سلمة بن الأكوع، وابن الأعرابي في معجمه [٣/ ٩٧٧] رقم (٢٠٢٠) عن سلمة، وأبو عمرو الغفاري في مسنده [٤٧] رقم (٢٠) عن سلمة، وابن الصلت وأبو مسلم الفرضي في الأحاديث المنتقاة [١/ ٧٣] رقم (٤٣) عن سلمة، والمناوي في فيض القدير [٦/ ٢٩٧] رقم (٩٣١٣)، والحكيم الترمذي في نوادر الأصول [٣/ ٦١] عن سلمة، والروذباري في مجالسه [١/ ٣٤] رقم (٣٣) عن سلمة، وابن حجر =

انتهى من لوامع الأنوار[١] لشيخنا أبقاه الله ونفعنا بعلومه.

آية المودة

وأما تبيين من المراد بآية المودة فقد روى الناصر صاحب الجيل والديلم أنه قيل للنبي ﷺ: من قرابتك الذين وجبت علينا مودتهم؟ قال ﷺ: ((علي وفاطمة وابناهما)).

وروى المرشد بالله[٢] بسنده إلى ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: لما نزلت: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى:٢٣]، قالوا: يا رسول الله، من قرابتك الذين وجبت علينا مودتهم؟ قال: ((علي وفاطمة وابناهما)).

ورواه في الكشاف[٣]، والحاكم الحسكاني[٤] في شواهد التنزيل مسندًا إلى ابن عباس -رضي الله عنهما- من نحو ثمان طرق.

العسقلاني في إتحاف المهرة [٧/ ٤٢٥] رقم (٨١٢١) وعزاه للحاكم. وفي المطالب العالية [١٦/ ٢١٥] رقم (٣٩٧٢) عن سلمة بثلاث طرق، والمتقي الهندي في الكنز [١٢/ ١٠٢] رقم (٣٤١٨٨) عن سلمة وعزاه لابن أبي شيبة ومسدد والحكيم وأبي يعلى والطبراني وابن عساكر، ورقم (٣٤١٨٩) عن ابن عباس وعزاه للحاكم، ورقم (٣٤١٩٠) عن جابر وعزاه للحاكم. وغيرهم.

(١) ط٣ [١/ ١٣١-١٣٥].

(٢) في الأمالي الخميسية [١/ ١٤٨].

(٣) في الكشاف [٤/ ٢١٩] تفسير الآية.

(٤) شواهد التنزيل [٢/ ١٣٠] رقم (٨٢٢)، و(٨٢٣)، و(٨٢٤)، و(٨٢٥)، و(٨٢٦)، و(٨٢٧)، و(٨٢٨)، و(٨٢٩).

وأخرجه الكنجي[١] عن ابن عباس، وقال: هكذا أخرجه الطبراني[٢] في الكبير، وكذا رواه الحاكم من مناقب الشافعي، وابن أبي حاتم[٣]، والطبراني[٤] عن ابن عباس، أفاده ابن حجر العسقلاني[٥].

ورواه محمد بن سليمان الكوفي[٦] في المناقب بإسناده عن ابن عباس رضي الله عنهما.

والثعلبي[٧] في تفسيره، وابن المغازلي[٨] في مناقبه، وأحمد[٩] في مسنده، وهو من رواية الحاكم[١٠] من ثلاث طرق.

---

(١) في المناقب [٩٢] الباب الحادي عشر ذكره في تخريج لوامع الأنوار ط٣ [١/ ١٧٢].

(٢) في الكبير [٣/ ٤٧] رقم (٢٦٤١) عن ابن عباس. وفي [١١/ ٤٤٤] برقم (١٢٢٥٩).

(٣) في تفسيره [١٠/ ٣٢٧٦] رقم (١٨٤٧٣).

(٤) في الكبير [٣/ ٤٧] رقم (٢٦٤١) عن ابن عباس، وفي [١١/ ٤٤٤] برقم (١٢٢٥٩).

(٥) في تخريج أحاديث الكشاف تفسير آية المودة [٤/ ٢١٣] دار الكتب العلمية، ذكره أبو عبد الله الأدول في تخريج لوامع الأنوار ط٣ [١/ ١٧٤].

(٦) في المناقب [١/ ١١٧] رقم (٦٥) عن ابن عباس.

(٧) الكشف والبيان إحياء التراث تحقيق عاشور [٨/ ٣١٠].

(٨) في المناقبه [١/ ٣٧٤] رقم (٣٥٢) عن ابن عباس.

(٩) في مسنده [٣/ ٤٦٨] رقم (٢٠٢٤) عن سعيد بن جبير.

(١٠) الحاكم الحُسكاني في شواهد التنزيل [٢/ ١٣٦] رقم (٨٣١).

وروى البخاري[١]، ومسلم، عن سعيد بن جبير تفسير القربى في الآية بآل محمد صلوات الله عليه وعليهم.

وفي كتاب فضائل الخمسة قال: رواها المحب الطبري[٢] في ذخائر العقبى ص٢٥ قال: عن ابن عباس قال: لما نزلت: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾، قالوا: يا رسول الله، من قرابتك هؤلاء الذين وجبت علينا مودتهم؟ قال: ((علي وفاطمة وابناهما)).

قال: أخرجه أحمد[٣] في المناقب.

والهيثمي[٤] في مجمعه ج٧ ص١٠٣، وج٩ ص١٦٨، وقال فيهما: رواه الطبراني[٥].

وذكره ابن حجر -أيضًا- في صواعقه[٦] ص١٠١، وقال: أخرجه أحمد[٧] والطبراني[٨]، وابن أبي حاتم[٩]، والحاكم عن

---

(١) في صحيحه [٤/ ١٧٨] رقم (٣٤٩٧)
(٢) في ذخائر ذوي القربى [٢٥] عن ابن عباس.
(٣) في الفضائل [٢/ ٦٦٩] رقم (١١٤١).
(٤) مجمع الزوائد [٧/ ١٠٣] رقم (١١٣٢٦)، وفي [٩/ ١٦٨] رقم (١٤٩٨٢).
(٥) في المعجم الكبير [٣/ ٤٧] رقم (٢٦٤١)، وفي [١١/ ٤٤٤] رقم (١٢٢٥٩).
(٦) الصواعق المحرقة مؤسسة الرسالة [٢/ ٤٨٧]
(٧) في الفضائل [٢/ ٦٦٩] رقم (١١٤١).
(٨) في الكبير [٣/ ٤٧] رقم (٢٦٤١) عن ابن عباس. وذكر أيضا في [١١/ ٤٤٤] برقم (١٢٢٥٩).
(٩) في تفسيره [١٠/ ٣٢٧٦] رقم (١٨٤٧٣).

ابن عباس، و[ذكره] الشبلنجي في نور الأبصار ص١٠١ نقلاً عن البغوي[١] في تفسيره.

وكون المراد بالقربى قربى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقد ذكره من يلي:

ابن جرير[٢] في تفسيره ج٢٥ ص١٦ عن سعيد بن جبير وفي ص١٧ عن أبي إسحاق.

وأبو نعيم[٣] في الحلية ج٣ ص٢٠١ بسنده عن جابر.

والحاكم[٤] في المستدرك ج٣ ص١٧٢ عن الحسن بن علي.

وابن الأثير[٥] في أسد الغابة ج٥ ص٣٦٧ عن حبيب ابن أبي ثابت.

والمحب الطبري[٦] في ذخائره ص٢٥.

وابن حجر في صواعقه[٧] ص١٠١ عن علي عليه السلام، وص١٠٢ عن ابن عباس، وقال: نقل الثعلبي[٨] والبغوي عنه.

والزمخشري[٩] في تفسيره آية المودة عن جرير.

---

(١) تفسير البغوي [٤/ ١٤٣] تفسير الآية.
(٢) تفسير الطبري مؤسسة الرسالة تحقيق شاكر [٢١/ ٥٢٨].
(٣) حلية الأولياء [٣/ ٢٠١] ترجمة جعفر الصادق (ع)، عن جابر.
(٤) المستدرك [٣/ ١٨٨] رقم (٤٨٠٢) خطبة الحسن بعد وفاة أمير المؤمنين (ع).
(٥) أسد الغابة [٦/ ٤٠٢] ترجمتُهُ رقم (٦٥٧٤).
(٦) ذخائر ذوي القربى [٢٥] عن ابن عباس.
(٧) الصواعق المحرقة مؤسسة الرسالة [٢/ ٤٨٧] عن علي (ع) لأبي الشيخ، وعن ابن عباس لأحمد.
(٨) في الكشف والبيان إحياء التراث تحقيق عاشور [٨/ ٣١٠].
(٩) الكشاف [٤/ ٢١٩] في تفسير الآية.

[آية التطهير وخبر الكساء]

هذا، وأما خبر الكساء وهو ما روي أن النبي ﷺ لما نزلت: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب:٣٣]، دعا النبي ﷺ فاطمة، وعليًّا، والحسن، والحسين، فجللهم بكساء وقال: ((اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرًا)).

فممن رواه من أصحابنا:

الناصر للحق الحسن بن علي، وأبو طالب[١]، والمرشد بالله[٢]، ومحمد بن منصور المرادي، ومحمد بن سليمان الكوفي[٣]، وصاحب المحيط علي بن الحسين، والحاكم الجشمي[٤]، والحاكم الحسكاني[٥].

---

(١) في الأمالي [١٩٢] رقم (١٣٤) عن أم سلمة.

(٢) في الأمالي الخميسية [١/ ١٤٨] عن واثلة، وفي [١/ ١٥١] عن عمر بن أبي سلمة

(٣) في المناقب [١/ ١٣٢] رقم (٧٣) عن أم سلمة، ورقم (٨٣) عن أبي سعيد، ورقم (٩٢) عن عمر بن أبي سلمة، وفي [٢/ ١٢٤] رقم (٦١٠) عن أم سلمة، و(٦١١) عنها، ورقم (٦١٧) عن عائشة، ورقم (٦٢١) عن زينب أم المؤمنين، ورقم (٦٢٧) عن أم سلمة أخرى، ورقم (٦٣٥) عن جعفر بن محمد (ع)، ورقم (٦٣٨) عن أم سلمة أخرى.

(٤) في تنبيه الغافلين [١٩٣] عن أبي سعيد، وأبي الحمراء، وعن عائشة، وأم سلمة.

(٥) في شواهد التنزيل [٢/ ١٠-٩٢] عن عدة من الصحابة بطرق كثيرة بروايات متعددة، من رقم (٦٣٧) إلى الرواية رقم (٧٧٤).

ومن المحدثين:

ابن أبي شيبة[١]، وابن عقدة، وابن المغازلي[٢]، ومالك بن أنس، ووكيع.

وأحمد بن حنبل[٣]، وإسحاق بن راهويه[٤]، ومسلم[٥]، وأبو داود[٦]، والدارقطني[٧]، والترمذي[٨]، والثعلبي[٩]، والواحدي[١٠]، والحاكم[١١].

---

(١) في مصنفه [٦/ ٣٧٠] رقم (٣٢١٠٢) عن عائشة، و(٣٢١٠٣) عن واثلة.

(٢) في مناقبه [١/ ٣٦٣] رقم (٣٤٥) عن أم سلمة، و(٣٤٨) عن أم سلمة أخرى، و(٣٤٩) عن أبي سعيد، و(٣٥٠) عن واثلة، و(٣٥١) عن عطاء بن يسار.

(٣) في فضائل الصحابة [٢/ ٥٧٧] رقم(٩٧٨) عن واثلة، ورقم(٩٩٤)، و(٩٩٥) و(٩٩٦) عن أم سلمة، وفي مسنده [٥/ ١٧٨] رقم(٣٠٦١) عن ابن عباس.

(٤) في مسنده [٣/ ٦٧٨] رقم (١٢٧١) عن عائشة.

(٥) في صحيحه [٤/ ١٨٨٣] رقم [٦١-(٢٤٢٤)] عن عائشة.

(٦) في سننه [٤/ ٤٤] رقم (٤٠٣٢) عن عائشة.

(٧) في المؤتلف والمختلف [٤/ ٢١٢١] عن أبي سعيد

(٨) في سننه [٥/ ٣٥١] رقم (٣٢٠٥) عن عمر بن أبي سلمة، ورقم (٣٧٨٧) عنه أخرى وقال: وفي الباب عن أم سلمة، ومعقل بن يسار، وأبي الحمراء، وأنس بن مالك.

(٩) في تفسيره الكشف والبيان [٨/ ٤٢] عن أبي سعيد وأم سلمة وعائشة وعبد الله بن جعفر الطيار، وواثلة.

(١٠) في أسباب النزول [١/ ٣٥٤] عن أبي سعيد، وعن أم سلمة.

(١١) في المستدرك [٢/ ٤٥١] رقم (٣٥٥٨) عن أم سلمة، و(٣٥٥٩) عن واثلة، وفي [٣/ ١٤٣] رقم (٤٦٥٢) عن ابن عباس، و(٤٧٠٥) عن أم سلمة اخرى، و(٤٧٠٦) عن واثلة. و(٤٧٠٧) عن عائشة، و(٤٧٠٨) عن عبد الله بن جعفر، و(٤٧٤٨) عن أنس.

والطحاوي[١]، وأبو يعلى[٢]، وأبو الشيخ[٣]، والطبراني[٤]، والبيهقي[٥]، وعبد بن حميد[٦]، ومطين، وابن أبي داود، وابن أبي حاتم[٧]، وابن جرير[٨]، وابن خزيمة، وابن عساكر[٩]، وابن مردويه، وابن المنذر، وابن منيع، وابن النجار، ومحب الدين الطبري[١٠]، والبغوي[١١]، وغيرهم[١٢].

---

(١) في مشكل الآثار [٢/ ٢٣٦] رقم (٧٦٢) عن أم سلمة، و(٧٦٥) عنها أخرى، و(٧٦٨) عنها أخرى. و(٧٧١) عن عمر بن أبي سلمة، و(٧٧٥) عن أبي الحمراء.
(٢) في مسنده [٧/ ٥٩] رقم (٣٩٧٨) عن أنس.
(٣) في أخلاق النبي ﷺ [٢/ ١٢٨] رقم (٢٦٨) عن عائشة.
(٤) في الأوسط [٣/ ١٦٥] رقم (٢٨١٥) عن ابن عباس، وفي [٣/ ٣٨٠] رقم (٣٤٥٦) عن أبي سعيد، وفي [٤/ ١٣٤] رقم (٣٧٩٩) عن أم سلمة.
(٥) في السنن الكبرى [٢/ ٢١٢] رقم (٢٨٥٨) عن عائشة،
(٦) في المنتخب [١/ ١٧٣] رقم (٤٧٥) عن أبي الحمراء.وفي [١/ ٣٦٧] رقم (١٢٢٣) عن أنس
(٧) في تفسيره [٩/ ٣١٣١] رقم (١٧٦٧٣) عن أبي سعيد، و(١٧٦٧٤) عن عائشة، و(١٧٦٧٦) عن الحسن السبط (ع)، و(١٧٦٧٧) عن أبي سعيد، و(١٧٦٧٨) عن واثلة، و(١٧٦٧٩) عن أم سلمة.
(٨) الطبري في تفسيره [١٩/ ١٠١] عن أبي سعيد، وعائشة، وأنس، وأبي الحمراء، وواثلة، وعن أبي سعيد عن أم سلمة بطريقين، وعن عمر بن أبي سلمة، وعن علي بن الحسين (ع)، وعن أم سلمة أخرى.
(٩) في معجمه [٢/ ٧٣٨] رقم (٩١٨) عن أبي الحمراء.
(١٠) في ذخائر ذوي القربى [١/ ٢١] عن أم سلمة عدة روايات للترمذي والدولابي وأحمد وابن القباني، وأبي الخير القزويني وأبي الحسن الخلعي، وعن واثلة لأبي حاتم وأحمد، وعن عائشة لمسلم، وعن أبي سعيد لأحمد والطبراني، وعن أنس لأحمد، وعن أبي الحمراء لعبد بن حميد
(١١) في شرح السنة [١٤/ ١١٦] رقم (٣٩١١) عن عائشة، و(٣٩١٢) عن أم سلمة.
(١٢) كالنسائي في سننه [٧/ ٤١٠] رقم (٨٣٤٢) عن سعد بن أبي وقاص.
=

والمروي عنهم من الصحابة:

[١] علي. [٢] والحسن السبط. [٣] وفاطمة الزهراء عليها السلام.

[٤] وابن عباس [٥] وعبد الله بن جعفر [٦] وجابر بن عبد الله [٧] وأم سلمة.[٨] وابنها عمر بن أبي سلمة [٩] وعائشة [١٠] والبراء بن عازب [١١] وواثلة بن الأسقعة [١٢] وأبو الحمراء مولى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم [١٣] وأبو سعيد الخدري [١٤] وأنس بن مالك [١٥] وسعد بن أبي وقاص.

وهذه الروايات متطابقة على معنى واحد من جمع الأربعة: علي والزهراء والحسنين مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وتجليلهم بالكساء

وابن الأعرابي في معجمه [٢/ ٧٤٢] رقم (١٤٦٢) عن أم سلمة، وفي [٣/ ٩٦٤] رقم (١٩٩٤) عنها أخرى. وابن عبدويه في الفوائد الغيلانيات [١/ ٢٦٤] رقم (٢٥٩) عن أم سلمة. وابن حبان في صحيحه [١٥/ ٤٣٢] رقم (٦٩٧٦) عن واثلة. والآجري في الشريعة [٤/ ٢٠٩٥] رقم (١٥٨٧) عن أم سلمة، وفي [٥/ ٢٢٠٥] رقم (١٦٩٣) عن عائشة، و(١٦٩٤) عنها أخرى، و(١٦٩٥) عن أم سلمة أخرى، و(١٦٩٦) عنها أخرى، و(١٦٩٧) عنها أخرى. والضياء في المختارة [١٣/ ٢٧] رقم (٣٢) عن ابن عباس. والبزار في مسنده [٦/ ٢١٠] رقم (٢٢٥١) عن عبد الله بن جعفر. والدولابي في الكنى والأسماء [٣/ ١٠٣٦] رقم (١٨٢٠) عن أم سلمة. وابن جميع الصيداوي في معجم الشيوخ [١/ ١٣٢]. وأبو نعيم في معرفة الصحابة [٦/ ٣٢٢٢] رقم (٧٤١٨) عن أبي سعيد يحدث عن أم سلمة. وأبو داوود الطيالسي في مسنده [٣/ ٥٣٩] رقم (٢١٧١) عن أنس. وابن شاهين في فضائل فاطمة [١/ ٣٢] رقم (١٥) عن أنس. وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني [٥/ ٣٦٠) عن أنس. وابن بشران في أماليه [١/ ٢٨٥] رقم (٦٥٧) عن أبي الحمراء.

قائلًا ﷺ: ((اللهم هؤلاء أهل بيتي))، وفي بعضها: ((وعترتي)) وفيه: ((أهلي، وأهل بيتي)) وفيه: ((أهل بيتي وخاصتي))، انتهى من التحف الفاطمية[1] لشيخنا العلامة الحجة مجد الدين بن محمد المؤيدي نفع الله بعلومه -وهي لي عليه سماع- باختصار يسير لا يخلّ.

وفي كتاب فضائل الخمسة قال: روى حديث الكساء:

مسلم في كتاب فضائل الصحابة باب فضل أهل بيت النبي عن عائشة.

والحاكم في مستدركه ج٣ ص١٤٧ وقال: صحيح على شرط الشيخين، والبيهقي في السنن ج٢ ص١٤٩.

وابن جرير في تفسيره ج٢٢ ص٥.

والسيوطي في الدر المنثور في تفسير آية التطهير قال: أخرجه أحمد، وابن أبي حاتم، وابن أبي شيبة، والزمخشري في تفسير آية المباهلة.

والفخر الرازي، وقال: اعلم أن هذه الرواية كالمتفق على صحتها بين أهل التفسير والحديث.

والترمذي ج٢ ص٢٠٩ عن عمر بن أبي سلمة، وفي ص٣١٩ عن أم سلمة ثم قال: وفي الباب عن عمر بن أبي سلمة، وأنس وأبي الحمراء، ومعقل بن يسار، وعائشة.

---

(١) ط٣ [٤٤٠-٤٤٣].

والسيوطي في تفسير: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ ..﴾ [طه:١٣٢]، قال: وأخرج ابن مردويه، وابن عساكر، وابن النجار عن أبي سعيد الخدري، قال: لما نزلت: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ﴾ كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يجيء إلى باب علي عليه السلام صلاة الغداة ثمانية أشهر يقول: ((الصلاة رحمكم الله، إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت، ويطهركم تطهيراً))

والحاكم ج٢ ص٤١٦ عن أم سلمة، وقال صحيح على شرط البخاري، وفي ج٣ ص١٤٧ عن عبدالله بن جعفر بن أبي طالب، وفي ج٣ ص١٧٢ خطبة الحسن بن علي، وقال فيها: أنا من أهل البيت الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً.

والسيوطي في الدر المنثور ج٥ ص١٩٨ وص ١٩٩ قال: وأخرج ابن مردويه عن أم سلمة، وقال: وأخرج ابن مردويه والخطيب عن أبي سعيد وقال: وأخرج الترمذي وصححه وابن جرير، وابن المنذر، والحاكم وصححه، وابن مردويه، والبيهقي من طرق عن أم سلمة.

وقال: وأخرج ابن جرير، وابن أبي حاتم، والطبراني عن أبي سعيد، وقال: وأخرج ابن أبي شيبة، وأحمد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والطبراني، والحاكم وصححه، والبيهقي في سننه عن واثلة بن الأسقع.

وأحمد في مسنده ج١ ص٣٣٠ عن ابن عباس من حديث ذكر فيه عشر فضائل لعلي، وفي ج٤ ص١٠٧ عن واثلة بن الأسقع، وفي ج٦ ص٢٩٢ عن أم سلمة -رضي الله عنها-، وج٦ ص٢٩٢ عن شهر بن حوشب.

والنسائي ص٤ عن سعد بن أبي وقاص.

وفي تاريخ بغداد ج١٠ ص٢٧٨ عن أبي سعيد الخدري.

والطبري ج٣٢ ص٥ عن أبي سعيد، وفي ج٢٢ ص٦ عن أبي الحمراء.

وفي الرياض النضرة ج٢ ص١٨٨.

وابن عبد البر في الاستيعاب ج٢ ص٥٩٨ عن أبي الحمراء.

وأبو داود الطيالسي ج٨ ص٢٧٤ عن أنس.

وفي كنز العمال ج٧ ص٩٢ عن واثلة بن الأسقع.

وفي أسد الغابة ج٢ ص٢٠ عن واثلة بن الأسقع، وج٣ ص٤١٣.

والطحاوي في مشكل الآثار ج١ ص٣٣٢ عن أم سلمة، وفي ج١ ص٣٣٣ عن أم سلمة، وفي ج١ ص٣٣٢ عن سعد بن أبي وقاص، وفيه ص٣٣٦ عن أم سلمة، وفيه ص٣٣٨ عن أبي الحمراء.

والهيثمي في مجمعه ج٩ ص١٦٩ عن أبي سعيد، وفيه ص١٢١ عن أبي الحمراء، وفيه ص١٦٩ عن أبي برزة، وفيه ص٢٠٦ عن عمر بن الخطاب، وفيه ص٢٠٧ عن ابن عباس وفيه ص١٤٦ عن أبي الطفيل، وفيه ص١٧٢ عن أبي جميلة.

[آية المباهلة]

وأما آية المباهلة ففيها دلالة على أنهم أخصُّ الناس به، وأحبهم إليه؛ لأن المقام مقام تحدٍّ، فهو يريد أن يبين أنه على يقين من أمره واطمئنان؛ لأنه لا يعرض نفسه، وأحبَّ الخلق إليه، للفناء والهلاك إلا وهو على يقينٍ من أمره.

وفيها تأييد لآية التطهير، وهو أنما المراد بالمطهرين هؤلاء المذكورون، وحديث الكساء حصرهم في ثوبه، وحصرهم بالقول بتقديم الخبر وهو: ((هؤلاء))، على المبتدأ، وهو ((أهل بيتي))، فقد بيَّنَ حصرَهم بالقول والفعل.

وأما آية المباهلة فلم يدع غيرهم، وفيها فوائد أخرى:

منها: إثبات بنوة الحسنين لرسول الله ﷺ، وأن نفس عليٍّ نفسَه؛ لأنه لم يدعُ نفسه، وإنما دعا عليًّا.

ومنها: أنه يجوز استعمال لفظ الجمع للمثنى، والمفرد؛ حيث قال: ﴿أَبْنَاءنَا﴾ ولم يدعُ إلا الحسنين، و﴿وَنِسَاءنَا﴾ ولم يدعُ إلا فاطمة؛ ففيها ردٌّ على من يريد التشكيك في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّه وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُواْ﴾ [المائدة٥٥]، ويقول: لا يمكن أن يراد بها علي؛ لأنها بلفظ الجمع، وقد يُردُّ عليه بقوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر٩] فعبَّرَ عن نفسه بلفظ الجمع، ونظائره كثيرة.

هذا وأما أنها نزلت في الخمسة فلم نعرف أن أحدًا يدعي أنها نزلت في غيرهم، وقال مولانا وإمامنا مُجَدِّد الدين مجد الدين بن محمد بن منصور -رحمه الله- في لوامع الأنوار[١]: «وقال الأمير الحسين في الينابيع[٢]: أطبق أهل النقل كافة، مع اختلاف أغراضهم واعتقاداتهم ـ يعني على خبر المباهلة، وقال أخوه الحسن بن بدر الدين[٣]: متواتر. وقال الإمام عز الدين بن الحسن في المعراج: أطبق أئمة النقل وجمهور العلماء على ذلك».

ثم قال في اللوامع[٤]: «ولا نزاع في هذا بين العترة والأمة؛ وممن روى ذلك: الحسن، والشعبي، والسدي، والحاكمان الجشمي[٥] والحسكاني[٦]، وأبو نعيم[٧]، والثعلبي[٨]،

---

(١) ط٣ [١/ ١٦٥].
(٢) في ينابيع النصيحة [٣٦٠].
(٣) في أنوار اليقين: (مخطوط) [١/ ٦٢]
(٤) ط٣ [١/ ١٦٦].
(٥) في: تنبيه الغافلين [٤٤-٤٥] قال: المروي عن ابن عباس والحسن والشعبي والسدي وابن إسحاق وغيرهم.
(٦) في: شواهد التنزيل [١/ ١٢٠] رقم (١٦٨)، و(١٦٩) عن ابن عباس، و(١٧٠) عن جابر، و(١٧١) عن ابن عباس، و(١٧٢) عن سعد، و(١٧٣) عن جابر، و(١٧٤) عن حذيفة بن اليمان، و(١٧٥) عن ابن عباس، و(١٧٦) عن أبي البختري.
(٧) في الدلائل [١/ ٣٥٣] رقم (٢٤٤) عن جابر، و(٢٤٥) عن ابن عباس.
(٨) في تفسيره: الكشف والبيان [٣/ ٨٥].

والخوارزمي[١]، والزمخشري[٢]، والبيضاوي[٣]، والرازي[٤]، وأبو السعود[٥].

ومن ألفاظ الرواية، من طرق العامة: مارواه الحاكم، صاحب المستدرك، عن عامر بن سعد؛ وقال: حديث صحيح، لما نزل قوله تعالى: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا ...الخ﴾ [آل عمران٦١]، دعا رسول الله ﷺ عليًّا، وفاطمة، وحسنًا، وحسينًا، وقال: ((اللهم هؤلاء أهلي[٦])). وقال في التخريج: وأخرجه - أي: هذا الخبر الذي رواه الحاكم- محمد بن يوسف الكنجي[٧]، وقال: أخرجه مسلم[٨] في صحيحه.

---

(١) في المناقب: [١٥٠] ذكره أبو عبدالله الأدول في تخريج لوامع الأنوار ط٣[١/ ١٦٦].

(٢) في تفسيره: الكشاف [١/ ٣٦٨].

(٣) في تفسيره: أنوار التنزيل [٢/ ٢٠].

(٤) في مفاتيح الغيب [٨/ ٢٤٧]، وقال: «واعلم أن هذه الرواية كالمتفق على صحتها بين أهل التفسير والحديث».

(٥) في تفسيره [٢/ ٤٦].

(٦) الحاكم في المستدرك [٣/ ١٦٣] رقم (٤٧١٩)، وقال في معرفة علوم الحديث: النوع السابع عشر [٩٦-٩٧]: «وقد تواترت الأخبار في التفاسير عن ابن عباس وغيره أن رسول الله -صلى الله عليه [وآله] وسلم- أخذ يوم المباهلة بيد عليٍّ وحسن وحسين وجعلوا فاطمة وراءهم، ثم قال: ((هؤلاء أبناءنا وأنفسنا ونساءنا فهلموا أنفسكم وأبناءكم ونساءكم ثم نبتهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين))».

(٧) في مناقبه [١٤١-١٤٣] أبو عبد الله الأدول في تخريج اللوامع ط٣ [١/ ١٦٨].

(٨) في صحيحه [٤/ ١٨٧١] رقم [(٣٢-٢٤٠٤)] عن سعد بن أبي وقاص.

وقال في موضع آخر من مناقبه: وأخرجه أحمد بن حنبل[١] عن غير واحد من الصحابة والتابعين ... إلى قوله: وقال الحاكم أبو القاسم في حديثه عن عامر: لما نزل قوله تعالى: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا ...الخ﴾، رواه مسلم، والترمذي[٢].

وقال يحيى بن الحسن القرشي في منهاجه[٣]: أجمع الناس على أنها -أي: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا﴾ الآية- نزلت في الخمسة الأشباح. انتهى».

---

(١) في مسنده [٣/ ١٦٠] رقم (١٦٠٨) عن سعد بن أبي وقاص قال محققه الأرناؤوط: «إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير بكير بن مسمار، فمن رجال مسلم، وهو صدوق. وفي: فضائل الصحابة [٢/ ٧٧٦] رقم (١٣٧٤) عن الحسن البصري

(٢) في: سننه [٥/ ٢٢٥] رقم (٢٩٩٩) عن سعد، وقال: «حسن صحيح غريب» وقال الألباني: «صحيح الإسناد»، وفي [٥/ ٦٣٨] رقم (٣٧٢٤) عن سعد، وقال: «حسن صحيح غريب من هذا الوجه»، وقال الألباني: «صحيح».

(٣) منهاج المتقين [٥٨٨] فصل في الاستدلال على إمامته عليه السلام بإجماع العترة.
وممن رواه من المخالفين: البيهقي في: السنن الكبرى [٧/ ١٠١] رقم (١٣٣٩٢) عن سعد. والتفتازاني في: شرح المقاصد [٢/ ٢٩٩]. والقاضي عبد الجبار في: تثبيت دلائل النبوة [٢/ ٤٢٦]. وابن حجر الهيثمي في: الصواعق [٢/ ٣٥٥]. وعبدالرزاق الصنعاني في: تفسيره [١/ ٣٩٦] رقم (٤١٠) عن قتادة. والطبري في: التفسير [٦/ ٤٨٠] رقم (٧١٨٢) عن الإمام زيد، و(٧١٨٣) عن السدي، و(٧١٨٥) عن قتادة، و(٧١٩١) عن علباء اليشكري. وابن أبي حاتم في: تفسير القرآن الكريم [٢/ ٦٦٧] رقم (٣٦١٦) عن الشعبي، و(٣٦١٧) عن الحسن البصري، و(٣٦١٨) عن السدي. والسمرقندي في: بحر العلوم [١/ ٢٢٠]. وابن أبي زمنين في: تفسير القرآن العزيز [٢٩٢]. والماوردي في: تفسيره النكت والعيون [١/ ٣٩٨]. =

والواحدي في: التفسير الوسيط [١/ ٤٤٤] رقم (١٤٦) عن سعد بن أبي وقاص. وفي: أسباب النزول [١٠٧] رقم (٢٠٨) عن الحسن البصري، و(٢٠٩) عن جابر. والسمعاني في: التفسير [١/ ٣٢٧] عن سعد. والراغب الأصفهاني في: تفسيره [٢/ ٦٠٦]. والبغوي في: التفسير [١/ ٤٥٠]. وابن عطية في: تفسيره المحرر الوجيز [١/ ٤٤٧] عن السدي، وعن علباء اليشكري. وأبو الفرج الجوزي في: تفسيره زاد المسير [١/ ٢٨٩] رقم (١٧٩) عن سعد، و(١٨٠) عن جابر. والقرطبي في: تفسيره [٤/ ١٠٤]. والنسفي في: تفسيره [١/ ٢٦١]. والخازن في: تفسيره [١/ ٢٥٤]. وأبو حيان في: البحر المحيط [٣/ ١٨٨] برواية مسلم. وابن كثير في: تفسيره [٢/ ٥٤] عن يونس (نصراني أسلم) برواية البيهقي، وعن جابر برواية ابن مردويه، وقال: «هكذا رواه الحاكم، وقد رواه أبو داوود الطيالسي عن الشعبي»، وقال: «وقد روي عن ابن عباس والبراء نحو ذلك». والسيوطي في: الدر المنثور [٢/ ٢٣١] عن جابر برواية الحاكم قال: «وصححه»، وابن مردويه وأبي نعيم، وعن ابن عباس برواية أبي نعيم، وعن الشعبي برواية ابن أبي شيبة وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وأبي نعيم، وعن سعد بن أبي وقاص برواية مسلم والترمذي وابن المنذر والحاكم والبيهقي في سننه، وعن علباء اليشكري برواية ابن جرير. وسعيد بن منصور في: التفسير من سننه [٣/ ١٠٤٤] رقم (٥٠٠) عن الشعبي. وابن شبة في: تاريخ المدينة [٢/ ٥٨٠] عن الشعبي. والآجري في: الشريعة [٤/ ١٧٥٦]. واللالكائي في: شرح اعتقاد أهل السنة [٨/ ١٤٥٦] رقم (٢٦٣٤) عن سعد. وابن المغازلي في: المناقب [١/ ٣٣٢] رقم (٣١٠) عن جابر، وفي [١/ ٣٨٣] رقم (٣٦٢) عن ابن عباس. والدورقي في: مسند سعد بن أبي وقاص [١/ ٥١] رقم (١٩). والمحب الطبري في: الذخائر [١/ ٢٥] عن أبي سعيد، وفي الرياض [٣/ ١٥٢] عن سعد. وابن عساكر في: تاريخه [٤٢/ ١٦] عن سعد. وابن الأثير في: أسد الغابة [٤/ ٨٧] رقم (١١٢٠) عن سعد. والجصاص في: أحكام القرآن [٢/ ٢٩٥]، قال: «فنَقْلُ رواة السير ونقلة الأثر لم يختلفوا فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم أخذ بيد الحسن والحسين وعلي وفاطمة رضي الله عنهم ثم دعا النصارى». والكيا الهراسي في: أحكام القرآن [٢/ ٢٨٦]. وابن العربي في: أحكام القرآن [١/ ٣٦٠]. والبلاذري في: فتوح البلدان صلح نجران [١/ ٧١]. والشبلنجي في: نور الأبصار [١٠٠] أفاده في: فضائل الخمسة.

[آية الولاية]

هذا وقد انجر الكلام إلى آية الولاية، وهي: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُواْ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ [المائدة٥٥]، فلنذكر من روى أنها نزلت في علي عليه السلام، مع أنا لم نعرف رواية أن أحدًا زكّى وهو راكع، لا قبل نزول الآية، ولا حالها، غير علي عليه السلام، فنقول:

قال مولانا رحمه الله في التحف شرح الزلف[1]: «أجمع آل الرسول صلى الله عليه وآله وسلم على نزولها في الوصي عليه السلام، قال الإمام الأعظم الهادي إلى الحق الأقوم عليه السلام في الأحكام[2] في سياق الآية: فكان ذلك أمير المؤمنين دون جميع المسلمين. وقال الإمام أبو طالب عليه السلام في زيادات شرح الأصول: ومنها النقل المتواتر القاطع للعذر أن الآية نزلت في أمير المؤمنين عليه السلام. وقال الإمام أحمد بن سليمان[3] عليه السلام: ولم يختلف الصحابة، والتابعون أنه المراد بهذه الآية. وحكى الإمام المنصور بالله[4] عليه السلام إجماع أهل النقل على أن المراد بها الوصي.

---

(١) التحف ط٣ ص [٤٣٠].
(٢) الأحكام [٢/ ٤٥٠]، وفي المجموعة الفاخرة [٨٣].
(٣) قال عليه السلام في حقائق المعرفة [٤٤١]: «وبإجماع الأمة أنه لم يُزَكِّ أحدٌ راكعاً غير عليّ عليه السلام، فنزلت هذه الآية فيه، فثبت أنه الوليّ بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم».
(٤) الشافي: [٣/ ٣٧٦].

وحكى إجماع أهل البيت على ذلك الإمام الحسن بن بدر الدين[١]، والأمير الحسين[٢]، والأمير صلاح بن الإمام إبراهيم بن تاج الدين، والإمام القاسم بن محمد عليه السلام، وغيرهم كثير.

وروى ذلك الإمام المرشد بالله[٣] عليه السلام عن ابن عباس من أربع طرق، وأتى الحاكم الحسكاني[٤] في شواهد التنزيل بطرق كثيرة في ذلك، منها: عن أمير المؤمنين عليه السلام، وابن عباس، وعمار بن ياسر، وأبي ذر، وجابر بن عبد الله، والمقداد بن الأسود، وأنس بن مالك.

ومن التابعين: محمد بن علي، وأبي جعفر الباقر، وعطاء بن السائب، وعبد الملك بن جريج.

ومن الرواة في نزولها فيه عليه السلام: أبو علي الصفار والكنجي،

---

(١) في أنوار اليقين مخطوط [١/ ٦٠]

(٢) في ينابيع النصيحة [٣٠١].

(٣) في الأمالي الخميسية [١/ ١٣٧] عن أمير المؤمنين بعدة طرق وعن أبي جعفر الباقر، وأبي رافع، وعن ابن عباس.

(٤) في شواهد التنزيل [١/ ١٦٠] رقم (٢١٦)، و(٢١٧) و(٢١٨) و(٢١٩) و(٢٢٠) و(٢٢١) عن ابن عباس، و(٢٢٢) و(٢٢٣) عن أنس، و(٢٢٤) و(٢٢٥) عن محمد بن الحنفية، و(٢٢٦) عن عطاء بن السائب، و(٢٢٧) عن ابن جريج المكي، و(٢٣١) عن عمار بن ياسر، و(٢٣٢) عن جابر، و(٢٣٣) عن أمير المؤمنين، و(٢٣٤) عن المقداد بن الأسود، و(٢٣٥) عن أبي ذر، ورقم (٢٣٦) و(٢٣٧) عن ابن عباس، و(٢٣٩) عن عبد الله بن محمد بن الحنفية، و(٢٤٠) و(٢٤١) عن ابن عباس.

وأبو الحسن علي بن محمد المغازلي الشافعي[١]، وأبو إسحاق أحمد بن إبراهيم الثعلبي[٢] المفسر، والواحدي[٣]، وصاحب الجمع بين الستة رزين العبدري، والنسائي.

وحكى السيوطي[٤] أن الخطيب أخرج ذلك في المتفق والمفترق[٥] عن ابن عباس، وعبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن مردويه، وابن جرير، وأبو الشيخ عنه.

وأخرجه الطبراني[٦] في الأوسط من حديث عمار، وأخرجه أبو الشيخ، وابن مردويه، وابن عساكر[٧]، عن سلمة بن كهيل، وابن جرير[٨]، عن مجاهد.

وأخرجه[٩] أيضاً عن عتيبة بن أبي حكيم، والسدي.

---

(١) في المناقب [١/ ٣٧٧] رقم (٣٥٤) عن ابن عباس، و(٣٥٥) عن أمير المؤمنين، و(٣٥٦) عن السدي عن ابن عباس، و(٣٥٧) عن أبي صالح عن ابن عباس.

(٢) في تفسيره [٤/ ٨٠] عن ابن عباس والسدي وعتبة بن حكيم وثابت بن عبد الله وعن أبي ذر.

(٣) في أسباب النزول [١/ ١٩٩] عن الكلبي، وابن عباس.

(٤) في الدر المنثور [٣/ ١٠٤].

(٥) في المتفق والمفترق [١/ ٢٨٥] رقم (١٠٦) عن ابن عباس.

(٦) في الأوسط [٦/ ٢١٨] رقم (٦٢٣٢) عن عمار.

(٧) في تاريخ دمشق [٣٥٦] عن أمير المؤمنين، وعن سلمة.

(٨) الطبري في تفسيره [١٠/ ٤٢٥] رقم (١٢٢١٠) عن ابن عباس، و(١٢٢١٢) عن عتبة بن أبي حكيم، و(١٢٢١٤) عن مجاهد.

(٩) سبق قريبا.

وأخرجه الطبراني[١]، وابن مردويه، وأبو نعيم في المعرفة[٢]، عن أبي رافع، وتكلم صاحب الكشاف[٣] وغيره على وجه الجمع مع أن المراد الفرد، وذكر الرواية في نزولها فيه، وكذلك الرازي[٤] في مفاتيح الغيب، وأبو السعود في تفسيره، وعلى الجملة[٥]

(١) في الكبير [١/ ٣٢٠] رقم (٩٥٥) عن أبي رافع.
(٢) معرفة الصحابة ١/ ٢٥٢] رقم (٨٦٣) عن أبي رافع.
(٣) الزمخشري [١/ ٦٤٩].
(٤) في مفاتيح الغيب [١٢/ ٣٨٣] عن عطاء عن ابن عباس وعبد الله بن سلام وأبي ذر.
(٥) وممن رواه المخالفين: ابن أبي حاتم في تفسيره [٤/ ١١٦٢] (٦٥٤٨) عن السدي، و(٦٥٤٩) عن عقبة بن أبي حكيم، و(٦٥٥١) عن سلمة بن كهيل. والسمرقندي في بحر العلوم [١/ ٤٠٠] عن ابن عباس. والماوردي في تفسيره النكت والعيون [٢/ ٤٩] عن مجاهد. وابن كثير في تفسيره [٣/ ١٣٨] عن عتبة بن أبي حكيم لابن أبي حاتم، وعن مجاهد لابن جرير، وعن سلمة بن كهيل لأبي سعيد الأشج، وعن ابن عباس لعبد الرزاق، وعن ابن عباس لابن مردويه عن سفيان الثوري وعن أبي صالح، وعن أمير المؤمنين وعمار بن ياسر وأبي رافع لابن مردويه، وعن السدي. وفي: البداية والنهاية: [٧/ ٣٩٤] عن أمير المؤمنين، وسلمة بن كهيل. السيوطي في الدر المنثور [٣/ ١٠٤] عن ابن عباس للخطيب في المتفق والمفترق، وعن ابن عباس لعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وأبي الشيخ وابن مردويه، وعن عمار بن ياسر للطبراني وابن مردويه، وعن أمير المؤمنين لأبي الشيخ وابن مردويه، وعن سلمة بن كهيل لابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن عساكر، وعن السدي وعتبة بن حكيم لابن جرير، وعن ابن عباس لابن مردويه، وعن أبي رافع للطبراني وابن مردويه وأبي نعيم. وابن المغازلي في المناقب [١/ ٣٧٧] رقم (٣٥٤) عن ابن عباس، و(٣٥٥) عن أمير المؤمنين، و(٣٥٦) عن السدي عن ابن عباس، و(٣٥٧) عن ابي صالح عن ابن عباس، و(٣٥٨) عن أبي جعفر الصادق. والخلعي في =

الأمر كما قال الأمير الحسين بن محمد عليه السلام: إجماع أهل النقل على أن المراد بها علي عليه السلام إلا من لا يعتد به، انتهى».

وفي هذه الآية إثبات الولاية لعلي عليه السلام، وإبطال ولاية غيره؛ للحصر، والقصر، ولا يستقيم من معاني الولاية في هذه الآية إلا ملك التصرف؛ لأن انتفاء بعضها ظاهر؛ كالناصر، وبعضها لا يستقيم لا سيما في الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم.

[حديث الغدير، والموالاة]

ولنختم كلامنا في هذا بذكر من أخرج حديث الغدير والمنزلة والمحبة:

فأما حديث الغدير: فهو الذي يحتج به على إمامة علي بن أبي طالب عليه السلام، وكذا حديث المنزلة، وغيرهما، فنقول:

لما أنزل الله: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ...﴾ [المائدة:٦٧]، لم يستجز صلى الله عليه وآله وسلم أن يخطو خطوة واحدة قبل أن يبلغ، وذلك في منصرفه من حجة الوداع بمكان يسمى خمًّا بين مكة والمدينة فدعا: ((الصلاة جامعة))، فاجتمع الناس، ثم خطب خطبة طويلة، نتركها اختصارًا، وقال فيها:

الفوائد [٢/ ١٠] عن سلمة بن كهيل. والمتقي الهندي في كنز العمال [١٣/ ١٠٨] رقم (٣٦٣٥٤) عن ابن عباس للخطيب في المتفق، و(٣٦٥٠١) عن أمير المؤمنين لأبي الشيخ وابن مردويه. وغيرهم.

((أيها الناس، ألست أولى بكم من أنفسكم؟)) قالوا: اللهم بلى، قال: ((فمن كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله)).

وقد روي بألفاظ مختلفة لكنها متفقة في إفادة معنى الولاية.

وقد أجمع أهل بيت رسول الله ﷺ على صحته، ورواه حفاظ الأمة من غيرهم.

فرواه محمد بن جرير الطبري[١]، وطَرَّقَهُ من خمس وسبعين طريقًا، وأفرد له كتابًا سماه: «كتاب الولاية».

ورواه محمد بن عقدة[٢] وَطَرَّقَهُ من مائة وخمس طرق.

وقد رواه الحسين بن القاسم في شرح الغاية عن ثمانية وثلاثين صحابيًّا[٣]، كلها من غير طرق أهل البيت عليهم السلام.

وقال محمد بن إبراهيم الوزير[٤]: خبر الغدير يروى بمائة وثلاث وخمسين طريقًا.

وقال الذهبي: «بهرتني طرقه فقطعت بوقوعه[٥]»،

---

(١) ذكره في لوامع الأنوار للمولى مجد الدين المؤيدي ط٣ [١/ ٧٥]، والإمام المنصور بالله (ع) في الرسالة النافعة في المجموع المنصوري (٢) ق٢ [٤١٠].

(٢) ذكره في لوامع الأنوار للمولى مجد الدين المؤيدي ط٣ [١/ ٧٥]، والإمام المنصور بالله (ع) في الرسالة النافعة [٤١٠].

(٣) شرح الغاية [٢/ ٣٠-٤٠].

(٤) ذكره في لوامع الأنوار للمولى مجد الدين المؤيدي ط٣ [١/ ٧٦].

(٥) في سير أعلام النبلاء [١٤/ ٢٧٧] ترجمة رقم (١٧٥).

وعدَّه السيوطي[١] في الأحاديث المتواترة.

وقال الغزالي[٢]: أجمع الجماهير على خطبة يوم الغدير، واعترف ابن حجر في صواعقه أنه رواه ثلاثون صحابيًّا[٣].

وقال المقبلي في أبحاثه: فإن كان هذا معلومًا وإلا فما في الدنيا معلوم[٤].

وقد روى نزول: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَاتِهِ﴾ في الأمر لرسول الله ﷺ بتبليغ ولاية أمير المؤمنين، الجم الغفير:

منهم: الإمام زيد بن علي[٥]، وأخوه الباقر[٦]، والصادق[٧]، وعلي بن موسى الرضا[٨]، والإمام القاسم بن إبراهيم[٩]،

---

(١) قطف الأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترة للسيوطي [٢٧٧]، ذكره أبو عبد الله الأدول في تخريج لوامع الأنوار للمولى مجد الدين المؤيدي ط٣ [١/ ٧٥].

(٢) سر العالمين وكشف ما في الدارين لأبي حامد الغزالي [٤] نسخة إلكترونية.

(٣) الصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمي ط٢ [٦٤، و١٨٨]، دار الكتب العلمية. ذكره في تخريج لوامع الأنوار ط٣ [١/ ٧٨].

(٤) الأبحاث المسددة ط١ [٣٣٤-٣٣٦]، تخريج لوامع الأنوار ط٣ [١/ ٧٨].

(٥) في تفسيره غريب القرآن، الدار العالمية (١٤١٢هـ-١٩٩٢م).

(٦) برواية محمد بن سليمان الكوفي في المناقب في [١/ ١٧١] رقم (١٠١). وغيره.

(٧) برواية محمد بن سليمان الكوفي في المناقب في [٢/ ٤٠٤] رقم (٨٨٤). وغيره.

(٨) في الصحيفة المطبوع في آخر مجموع الإمام زيد بن علي (ع) [٤٥٧].

(٩) في مجموعه: تثبيت الإمامة [٢/ ١٤٧].

والهادي[١]، والمرشد بالله[٢]، وأبو الفتح الديلمي[٣]، والمتوكل على الله أحمد بن سليمان[٤]، والمنصور بالله عبد الله بن حمزة[٥]، والإمام الحسن بن بدر الدين[٦]. وأبو الحسين أحمد بن موسى الطبري[٧]، ومحمد بن سليمان الكوفي[٨].

---

(١) في الأحكام [١/ ٣٧].

(٢) في الخميسية [١/ ١٤٥] عن البراء بطريقين، وعن زيد بن أرقم، وعنه أخرى، وعن ابن عباس، وعن أبي هريرة من طريقين، وعنه أخرى،

(٣) في تفسيره البرهان ذكره في اللوامع مع تخريجه ط٣ [١/ ٨٧].

(٤) في حقائق المعرفة [٤٤٤].

(٥) في الشافي [١/ ٣٣٣] وعقد له فصلا مستقلا.

(٦) في أنوار اليقين (مخطوط) [١/ ١٩٧] بروايات عدة.

(٧) في كتابه المنير، ذكره في اللوامع مع تخريجه ط٣ [١/ ٨٧].

(٨) في المناقب [١/ ١٣٧] رقم (٧٦) عن أبي سعيد، وفي [١/ ١٧١] رقم (١٠١) عن أبي جعفر (ع)، وفي [١/ ٣٦٢] رقم (٢٩١) عن أبي سعيد من طريقين، وفي [٢/ ٣٦٥] رقم (٨٤١) عن أبي سعيد، وفي [٢/ ٣٦٨] رقم (٨٤٤) عن البراء بن عازب، و(٨٤٥) عن أخرى، وفي [٢/ ٣٧٨] رقم (٨٥١) عن رياح بن الحارث عن أبي أيوب، ورقم (٨٥٥) عن ويد بن أرقم، ورقم (٨٥٦) عن أبي جعفر (ع) أخرى، و(٨٦٥) عن جابر بن عبد الله، و(٨٦٧) عن الباقر عن علي (ع)، و(٨٧٠) عن أبي هريرة، و(٨٧٣) عن زيد بن أرقم، و(٨٧٥) عن أمير المؤمنين (ع)، و(٨٧٦) عن زيد بن أرقم أخرى، و(٨٧٧) عنه ثالثة، و(٨٧٨) عن سعد بن أبي وقاص، و(٨٨١) عن أبي هريرة، و(٨٨٢) عن زيد بن أرقم، و(٨٨٣) عنه أخرى، و(٨٨٤) عن الصادق (ع)، و(٨٨٦) عن جابر، و(٨٨٨) عن زيد بن أرقم، و(٨٨٩) عن أبي سعيد، و(٨٩١) عن جابر، و(٨٩٤) عن =

والحاكم الجشمي[١] في تنبيه الغافلين، والحاكم الحسكاني[٢]، والواحدي[٣]، والثعلبي[٤]، والبطريق[٥] في عمدته، والطوسي[٦] في تفسيره، والرازي[٧] في مفاتيح الغيب، وغيرهم.

جابر، و(٨٩٥) عن سلمان، و(٨٩٧) عن زيد بن أرقم، و(٨٩٨) عن سعد، و(٨٩٩) عن جابر، و(٩٠١) عن طاووس، و(٩٠٥) عن زيد بن أرقم، و(٩٠٦) عن رياح عن أبي ايوب، و(٩٠٨) عن رياح عن أبي أيوب، و(٩٠٩) عن الأصبغ عن أبي أيوب، و(٩١٠) عن الحسين السبط (ع)، و(٩١٢) عن أنس، و(٩١٣) عنه أخرى، و(٩١٦) عن أبي هريرة و(٩١٨) عن أبي سعيد، و(٩١٩) عن زيد بن أرقم و(٩٢٠) عنه أخرى و(٩٢١) عن أبي الطفيل عن زيد بن أرقم، و(٩٢٢) عن أبي مريم عن أمير المؤمنين (ع)، و(٩٢٥) عن زيد بن أرقم و(٩٢٦) و(٩٢٧) عن البراء.

(١) في تنبيه الغافلين [١٠٢] وقال: «وحديث المولاة وغدير خم قد رواه جماعة من الصحابة، وتواتر النقل به حتى دخل في حيز التواتر رواه: زيد بن أرقم، وأبو سعيد الخدري، وأبو أيوب الأنصاري، وجابر بن عبد الله، واختلفت ألفاظهم، وزاد بعضهم ونقص بعض».

(٢) في شواهد التنزيل [١/ ١٥٦] رقم (٢١٠) عن أبي هريرة، و(٢١١) عن أبي سعيد، و(٢١٢) عنه أخرى.

(٣) في أسباب النزول [١/ ٢٠٢] في تفسير ﴿بَلِّغْ ما أُنْزِلَ إِلَيْكَ﴾، عن أبي سعيد.

(٤) في تفسيره الكشف والبيان [٤/ ٩٢] في تفسير ﴿بَلِّغْ ما أُنْزِلَ إِلَيْكَ﴾، عن الباقر (ع) والبراء وابن عباس من طريقين، وفي [١٠/ ٣٥] تفسير ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ﴾، عن سفيان بن عيينة عن أبيه عن الصادق (ع) وفيه خبر الحارث بن النعمان.

(٥) العمدة: الفصل الرابع عشر. أبو عبدالله الأدول في تخريج اللوامع ط٣ [١/ ٨٨].

(٦) في تفسيره التبيان [٣/ ٥٨٥].

(٧) مفاتيح الغيب (التفسير الكبير) [١٢/ ٤٠١] تفسير ﴿بَلِّغْ ما أُنْزِلَ إِلَيْكَ﴾، قال: وهو قول ابن عباس والبراء ومحمد بن علي.

وقد روى خبر الموالاة بلفظ: ((من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه)) من العامة خصوصًا:

أحمد بن حنبل[١]، والطبراني[٢]، وسعيد بن منصور عن علي عليه السلام، وزيد بن أرقم، وثلاثين رجلًا من الصحابة[٣]، وعن أبي أيوب وجمع من الصحابة[٤].

---

(١) في مسنده [٢/ ٤٣٤] رقم (٩٥٠) عن علي (ع) (الغدير)، وفي الفضائل [٢/ ٧٠٥] رقم (١٢٠٦)، وعن زيد بن أرقم في المسند [٣٢/ ١٠] رقم (١٩٢٦٥)، وفي [٣٢/ ٢٩] رقم (١٩٢٧٩)، وفي [٣٢/ ٧٣] رقم (١٩٣٢٥)، وفي [٣٢/ ٧٥] رقم (١٩٣٢٨).

(٢) في الكبير [٥/ ١٩١] رقم (٥٠٥٨)عنه (ع). وعن زيد بن أرقم: [٣/ ١٧٩] رقم (٣٠٤٩) وفي [٥/ ١٧٠] رقم (٤٩٨٣)، وفي [٥/ ١٦٥] رقم (٤٩٦٨) و(٤٩٦٩) و(٤٩٧١) و(٤٩٨٦) وفي [٥/ ١٩٢] رقم (٥٠٥٩) عنه، وعن عمرو بن ذي، مَرٍّ و(٥٠٦٥) و(٥٠٦٦) و(٥٠٦٨) و(٥٠٧٠) و(٥٠٧١) و(٥٠٩٢) و(٥٠٩٦) و(٥٠٩٧) وفي [٥/ ٢١٢] رقم (٥١٢٨) عن أنيسة ابنة زيد بن أرقم عنه.

(٣) قال ابن حجر الهيتمي في صواعقه المحرقة مؤسسة الرسالة (١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م) [١/ ١٠٦] عن هذا الحديث: «حديث صحيح لا مرية فيه، وقد أخرجه جماعة كالترمذي، والنسائي، وأحمد، وطرقه كثيرة جدا، ومن ثم رواه ستة عشر صحابيا، وفي رواية لأحمد أنه سمعه من النبي -صلى الله عليه وسلم- ثلاثون صحابيا، وشهدوا به لعلي لما نوزع أيام خلافته كما مر وسيأتي، وكثير من أسانيدها صحاح وحسان، ولا التفات لمن قدح في صحته ولا لمن رده بأن عليا كان باليمن لثبوت رجوعه منها وإدراكه الحج مع النبي -صلى الله عليه وسلم-، وقول بعضهم: إن زيادة ((اللهم وال من والاه ..)) الخ موضوعة، مردود؛ فقد ورد ذلك من طرق صحح الذهبي كثيرًا منها».

(٤) في الكبير [٤/ ١٧٣] رقم (٤٠٥٣).

والحاكم[١] في المستدرك عن علي عليه السلام وطلحة، وأبو نعيم[٢] عن سعد بن أبي وقاص، والخطيب[٣] عن أنس، والطبراني[٤] عن عمرو بن ذي مَرٍّ، وزيد بن أرقم بزيادة: ((وانصر من نصره، وأعن من أعانه)).

تطابق على هذا اللفظ هؤلاء الرواة، دع عنك من سواهم وما سواه[٥].

---

(١) في المستدرك [٣/ ٤١٩] رقم (٥٥٩٤)، عن أمير المؤمنين (ع) يخاطب به طلحة.

(٢) في حلية الأولياء [٤/ ٣٥٦] عن سعد بلفظ: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في علي بن أبي طالب ثلاث خلال: «لأعطين الراية غدا رجلا يحبه الله ورسوله» وحديث الطير، وحديث غدير خم. ورواه في فضائل الخلفاء [١/ ٤٣] رقم (١٧) عن عامر بن سعد عن أبيه سعد.

(٣) البغدادي في تاريخ بغداد [٨/ ٣٧٢] رقم (٢٤٦٥) عن أنس.

(٤) في الكبير [٥/ ١٩٢] رقم (٥٠٥٩) عن عمرو بن ذي مَرٍّ، وزيد بن أرقم.

(٥) «من سواهم»؛ كالبزار في مسنده [١٠/ ٢١١] رقم (٤٢٩٨) عن زيد بن أرقم، و(٤٣٠٠) عنه أخرى. والنسائي في سننه الكبرى [٧/ ٤٣٩] رقم (٨٤١٩) عن زيد بن يثيع، وفي [٧/ ٤٤٢] رقم (٨٤٢٤) عن أبي الطفيل عن زيد بن أرقم، وأبو يعلى الموصلي في مسنده [١/ ٤٢٨] رقم (٥٦٧) عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وفي [١١/ ٣٠٧] رقم (٦٤٢٣) عن أبي هريرة. والشاشي في مسنده [١/ ١٦٥] رقم (١٠٦) عن سعد. وابن عبدويه في الغيلانيات [١/ ١٦٨] عن زيد بن أرقم. وابن حبان في صحيحه [١٥/ ٣٧٥] رقم (٦٩٤١) عن أبي الطفيل عن زيد بن أرقم. والآجري في الشريعة [٤/ ٢٠٤٩] رقم (١٥٢٢) عن عطية العوفي عن زيد بن أرقم، و(١٥٢٥) عن أنس بن مالك. والطبراني في الأوسط [٢/ ٢٤] رقم (١١١١) عن أبي هريرة، وفي [٢/ ٣٦٨] رقم (٢٢٥٤) عن عميرة بن سعد، وشهد فيه: أبو سعيد وأبو هريرة وأنس بن مالك، وفي [٦/ ٢١٨] رقم (٦٢٣٢) =

انتهى من لوامع الأنوار[١] باختصار يسير.

عن عمار بن ياسر. وفي الكبير [٤/ ١٦] رقم (٣٥١٤) عن حبشي بن جنادة بزادة: ((وانصر من نصره وأعن من أعانه)). وابن المقرئ في معجمه [١/ ٣٥] رقم (١٤) عن عمرو بن ذي مر عن علي (ع)، و(١٧) عن أبي هريرة. وابن شاهين في شرح مذاهب أهل السنة [١/ ١٠٣] رقم (٨٧) عن زيد بن أرقم والبراء، وقال: «وهذا حديث غريب صحيح، وقد روى حديث غدير خم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو مائة نفس، وفيهم العشرة، وهو حديث ثابت، لا أعرف له علة. تفرد علي بهذه الفضيلة، لم يشركه فيها أحد». والمخلص في المخلصيات [١/ ٣١٣] رقم [٤٩١)١٢٥)] عن حبشي بن جنادة بزيادة: ((وانصر من نصره وأعن من أعانه)). والحاكم في المستدرك [٣/ ١٢٦] رقم (٤٦٠١) عن سعد بن أبي وقاص. وابن المغازلي في مناقبه [١/ ٥٣] رقم (٢٦) عن أبي سعيد. و(٢٧) عن عبد خير وعمرو ذي مرة وحبة العرني، عن اثني عشر رجلاً من أهل بدر منهم زيد بن أرقم، و(٢٩) عن الباقر عن آبائه (ع)، وفي [١/ ٦٤] رقم (٣٧) عن جابر من طريقين. والضياء في المختارة [٢/ ١٠٥] رقم (٤٨٠) عن سعيد بن وهب وعن زيد بن يثيغ، عن علي (ع) وحسنه. وأبو نعيم في المنتخب من كتاب الشعراء [١/ ٢٧] عن أبي ذؤيب الهذلي (صحابي). والذهبي في رسالة طرق حديث من كنت مولاه [١٥] رقم (٣) عن عبدالله بن عمر، ورقم (٤) عن علي (ع)، وقال قبله: «متواتر عن علي»، وساق في الروايات عنه (ع)، وقد ساق الكثير من الرويات عن عدة من الصحابة ووثق الكثير من رواته وحسن وصحح الكثير منها. وغيرهم عن غيرهم من الصحابة.

«وما سواه»: إما بلفظ: ((من كنت مولاه فعلي مولاه))فقط، أو ((من كنت وليه))، أو غيرها التي تفيد الولاية؛ كحديث بريدة الأسلمي (رض)، تركناها اختصارًا.

(١) لوامع الأنوار للمولى مجد الدين المؤيدي ط٣ [١/ ٧٣-٩١].

وفي كتاب فضائل الخمسة قال:

صحيح الترمذي ج٢ ص٢٩٨ عن زيد بن أرقم وقال علي بن سلطان في مرقاته ج٥ ص٥٦٨ إنه رواه الترمذي، والنسائي، والضياء، عن زيد. انتهى.

والنسائي عن سعد ص٢٥ من خصائصه، وابن ماجه في صحيحه ص١٢ عن البراء بن عازب، وعن سعد بن أبي وقاص.

وابن حنبل في مسنده ج٤ ص٢٨١ عن البراء.

وقال في كنز العمال ج٦ ص٣٩٧ أخرجه ابن أبي شيبة.

وقال الطبري في رياضه ج٢ ص١٦٩ أخرجه ابن السمان، والحاكم في المستدرك ج٣ ص١٠٩ عن زيد بن أرقم، وفي ج٣ ص٥٣٣ عن زيد بطريق أخرى.

وقال في كنز العمال ج١ ص٤٨ للطبراني في الكبير عن زيد.

وأخرجه الحاكم عن سعد بن مالك في المستدرك ج٣ ص١١٦، وفيه ص٣٧١ عن رفاعة بن إياس الضبي عن أبيه عن جده، وفيه ص١١٠ حديث بريدة، وقال: صحيح على شرط الشيخين.

وروى أحمد حديث بريدة في ج٥ ص٣٤٧.

وقال المتقي في كنزه ج٦ ص١٥٤ أخرجه أحمد بن حنبل، وابن حبان وسمويه، والحاكم، وسعيد بن منصور، عن ابن عباس عن بريدة.

والنسائي في خصائصه ص٢٢، وذكره ابن حجر في صواعقه ص٢٦، وقال قبله: صححه الذهبي.

وقال علي بن سلطان في مرقاته ج٥ ص٥٦٨ رواه الذهبي عن بريدة وصححه.

وقال المتقي في كنز العمال ج٦ ص١٥٢: أخرجه أحمد، والنسائي، عن البراء، وأحمد أيضًا عن بريدة، والترمذي، والنسائي، والضياء، عن زيد بن أرقم، وذكره المناوي في فيض القدير ج٦ ص٢١٨.

والمحب الطبري في الرياض ج٢ ص١٧٢ عن بريدة، وقال: أخرجه أبو حاتم، وأحمد في مسنده ج١ ص١٥٢ عن علي عليه السلام.

وذكره الهيثمي في مجمعه ج٩ ص١٠٧ وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات وأحمد في مسنده ج١ ص٣٣٠ عن ابن عباس.

ورواه النسائي في الخصائص ص٨.

والمحب الطبري في الرياض ج٢ ص٢٠٣، وفي ذخائره ص٨٦، وقال: أخرجه أحمد، وأبو القاسم الدمشقي في الموافقات.

وذكره الهيثمي في مجمعه ج٩ ص١١٩ وقال: رواه أحمد، والطبراني في الكبير والأوسط باختصار.

وفي كتاب فضائل الخمسة:

وروى أحمد بن حنبل[١] في ج١ ص١١٩ روى بسنده عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: شهدت عليًّا عليه السلام في الرحبة ينشد الناس: (أنشد الله من سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول يوم غدير خم: ((من كنت مولاه فعلي مولاه)) لما قام فشهد)، قال عبد الرحمن: فقام اثنا عشر بدريًّا كأني أنظر إلى أحدهم، فقالوا: نشهد أنا سمعنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول يوم غدير خم: ((ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم، وأزواجي أمهاتهم)) فقلنا: بلى يا رسول الله، قال: ((فمن كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه)) انتهى.

وفي مسند أحمد[٢] ج٥ ص٣٦٦ عن سعيد بن وهب قال: نشد علي عليه السلام، فقام خمسة أو ستة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فشهدوا أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((من كنت مولاه فعلي مولاه)).

وفي ج١ ص١١٨ عن سعيد بن وهب، وزيد بن يثيع[٣]

---

(١) في مسنده مؤسسة الرسالة (١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م) تحقيق شعيب الأناؤوط وغيره: [٢/ ٢٦٨] رقم (٩٦١) عن ابن أبي ليلى عن علي (ع).

(٢) في مسنده مؤسسة الرسالة [٣٨/ ١٩٣] رقم (٢٣١٠٧) عن سعيد بن وهب.

(٣) في مسنده مؤسسة الرسالة [٢/ ٢٦٢] رقم (٩٥٠) عن سعيد بن وهب، وزيد بن يثيع.

مناشدة علي في الرحبة، فقام ستة يشهدون، وفي ج١ ص١١٩ عن عبد الرحمن بن أبي ليلى[١] مناشدة علي في الرحبة قال: فقام اثنا عشر بدريًّا. وفيه ص٨٨ عن زياد بن أبي زياد[٢] مناشدة علي في الرحبة، فقام اثنا عشر بدريًّا وفيه ص٨٤ عن زاذان بن عمر[٣] مناشدة الرحبة، فقام ثلاثة عشر رجلاً فشهدوا.

وفي ج٥ ص٣٠٧ عن زيد بن أرقم[٤] مناشدة علي عليه السلام فقام ستة عشر رجلاً فشهدوا، وفي ج٤ ص٢٧٠ عن أبي الطفيل[٥] مناشدة الرحبة فقام ثلاثون، وقال أبو نعيم[٦]: فقام ناس كثير فشهدوا.

وفي ج٥ ص٤١٩ عن رياح بن الحارث[٧]، قال: جاء رهط إلى علي في الرحبة فقالوا: سمعنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم...إلى آخر الحديث، وفيه ص٣٥٠ عن بريدة[٨].

---

(١) في مسنده مؤسسة الرسالة [٢/ ٢٦٨] رقم (٩٦١) عن عبد الرحمن بن أبي ليلى.
(٢) في مسنده مؤسسة الرسالة [٢/ ٩٣] رقم (٦٧٠) عن زياد بن أبي زياد.
(٣) في مسنده مؤسسة الرسالة [٢/ ٧١] رقم (٦٤١) عن زاذان أبي عمر.
(٤) في مسنده مؤسسة الرسالة [٣٨/ ٢١٨] رقم (٢٣١٤٣) عن زيد بن أرقم.
(٥) في مسنده مؤسسة الرسالة [٢/ ٢٦٢] رقم (٩٥٢) عن أبي الطفيل عن زيد بن أرقم.
(٦) المحدث لأحمد.
(٧) في مسنده مؤسسة الرسالة [٣٨/ ٥٤١] رقم (٢٣٥٦٣) عن رياح بن الحارث.
(٨) في مسنده مؤسسة الرسالة [٣٨/ ٥٨] رقم (٢٢٩٦١) عن بريدة.

والفخر الرازي في تفسير[١]: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾.

وأبو نعيم[٢] في الحلية ج٥ ص٢٦ عن عميرة بن سعد مناشدة علي على المنبر؛ فقام أحد عشر صحابيًّا يشهدون.

وفيه عن عمر بن عبد العزيز[٣]، قال: سمعت عدة أنهم سمعوا رسول الله ﷺ يقول الحديث.

والخطيب البغدادي[٤] في التاريخ ج٧ ص٣٧٧ عن أنس[٥]، وفي ج٨ ص٢٩٠ عن أبي هريرة[٦]، وفي ج١٢ ص٣٤٣ عن ابن عباس[٧].

والنسائي في خصائصه ص٢١ عن زيد بن أرقم، وفي ص٢٢ عن سعد[٨]، وص٢٥ عن سعد[٩] روايتين، وفي ص٢٢

---

(١) في مفاتيح الغيب [١٢/ ٤٠١].
(٢) في حلية الأولياء الناشر: السعادة [٥/ ٢٦]، وفيها: فقام اثنا عشر رجلا.
(٣) في حلية الأولياء الناشر: السعادة [٥/ ٣٦٣].
(٤) تاريخ بغداد [١٦/ ٣٤٨] رقم (٤٧٣٢) عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي (ع) مناشدة الرحبة.
(٥) تاريخ بغداد [٨/ ٣٧٢] رقم (٢٤٦٥) عن أنس.
(٦) تاريخ بغداد [٩/ ٢٢١] رقم (٢٧٧٧) عن أبي هريرة.
(٧) تاريخ بغداد [١٤/ ٣٠٣] رقم (٤٢٠٨) عن ابن عباس.
(٨) خصائص علي [١/ ٩٩] رقم (٨٣) عن سعد
(٩) خصائص علي [١/ ١١٤] رقم (٩٥) عن عائشة بنت سعد، ورقم (٩٦) عن عائشة بنت سعد عن أبيها سعد بن أبي وقاص (خبر الغدير).

عن عمرو بن سعد[١] مناشدة الرحبة فقام ستة فشهدوا، وص٢٣ عن زيد بن يثيع[٢] مناشدة علي على منبر الكوفة، فقام ستة فشهدوا، وفي ص٢٦ عن عمرو ذي مر[٣] مناشدة الرحبة فقام ناس فشهدوا.

والمحب الطبري في الرياض النضرة ج٢ ص١٦٩ عن أبي أيوب الأنصاري[٤]، وفيها عن عمر[٥].

وابن حجر في صواعقه ص٢٥ قال: وعند الطبراني، وغيره، بسند صحيح خطبة الغدير.

والمتقي الهندي في كنز العمال ج١ ص٤٨، وفيها رواية أخرى[٦]، وفي ج٦ ص١٥٣)[٧]، وفي ص١٥٤ ثلاث

---

(١) كذا في فضائل الخمسة، وفي خصائص النسائي [١/ ١٠٠] رقم (٨٥) عن عميرة بن سعد، وفيه: فقام بضعة عشر فشهدوا.

(٢) خصائص علي [١/ ١٠٢] رقم (٨٨) عن زيد بن يثيغ، وفيه: فقام ستة من جانب المنبر وستة من الجانب الآخر فشهدوا.

(٣) خصائص علي [١/ ١١٧] رقم (٩٨) عن عمرو ذي مر، وفيه: فقام أناس فشهدوا.

(٤) الرياض النضرة [٣/ ١٢٦] عن رياح بن الحارث عن أبي أيوب، وعزاه لأحمد، والبغوي في معجمه.

(٥) الرياض النضرة [٣/ ١٢٧] عن عمر وعزاه لأحمد وابن السمان.

(٦)كنز العمال مؤسسة الرسالة [١/ ١٨٨] رقم (٩٥٧) عن أبي الطفيل عن زيد بن أرقم وعزاه للطبراني، و(٩٥٨) عن أبي الطفيل عن حذيفة وعزاه للحكيم.

(٧) كنز العمال مؤسسة الرسالة [١١/ ٦٠٣] رقم (٣٢٩١٦) عن ابن عباس وعزاه للمحاملي في أماليه.

روايات[١]، وفيه ص٣٩٠ عن زيد بن أرقم[٢]، وفيها عن أبي الضحى عن زيد[٣]، وفيه ص٣٩٧ عن عبد الرحمن بن أبي ليلى[٤]، وفيها عن علي[٥] عليه السلام، وفيه ص٣٩٨ عن جابر بن سمرة[٦]، وفيها عن جابر بن عبد الله[٧]، وفيه ص٣٩٩ عن جرير البجلي[٨]، وفيها عن علي[٩] عليه السلام، وفيه ص٤٠٣ عن عمير بن

---

(١) كنز العمال مؤسسة الرسالة [١١/ ٦٠٨] الأولى: رقم (٣٢٩٤٥) عن زيد بن أرقم والبراء معًا، وعزاه لأبي نعيم في فضائل الصحابة. والثانية: (٣٢٩٤٦) عن حبشي بن جنادة وعزاه للطبراني. والثالثة: (٣٢٩٥٠) عن ابن عمر للطبراني، وعن أبي هريرة واثني عشر من الصحابة لابن أبي شيبة، وعن أبي أيوب وجمع من الصحابة لأحمد والطبراني وسعيد بن منصور، وعن علي وطلحة للحاكم، وعن علي وزيد بن أرقم وثلاثين من الصحابة لأحمد والطبراني وسعيد بن منصور، وعن سعد لأبي نعيم في فضائل الصحابة، وعن أنس للخطيب.

(٢) كنز العمال مؤسسة الرسالة [١٣/ ١٠٤] رقم (٣٦٣٤٢) عن زيد بن أرقم لابن جرير.

(٣) كنز العمال مؤسسة الرسالة [١٣/ ١٠٥] رقم (٣٦٣٤٤) عن أبي الضحى عن زيد بن أرقم لابن جرير.

(٤) كنز العمال مؤسسة الرسالة [١٣/ ١٣١] رقم (٣٦٤١٧) عن عبد الرحمن بن أبي ليلى للخطيب في الأفراد.

(٥) كنز العمال مؤسسة الرسالة [١٣/ ١٣١] رقم (٣٦٤١٨) عن علي لابن أبي عاصم.

(٦) كنز العمال مؤسسة الرسالة [١٣/ ١٣٦] رقم (٣٦٤٣٠) عن جابر بن سمرة لابن أبي شيبة.

(٧) كنز العمال مؤسسة الرسالة [١٣/ ١٣٧] رقم (٣٦٤٣٣) عن جابر للبزار.

(٨) كنز العمال مؤسسة الرسالة [١٣/ ١٣٨] رقم (٣٦٤٣٧) عن جرير البجلي للطبراني.

(٩) كنز العمال مؤسسة الرسالة [١٣/ ١٤٠] رقم (٣٦٤٤١) عن علي لابن =

سعد[١] مناشدة الرحبة؛ فقام ثمانية عشر فشهدوا، وفيه ص٤٠٣ عن زيد بن أرقم[٢] مناشدة علي عليه السلام فقام اثنا عشر فشهدوا، وفيها عن سعد بن وهب، وزيد بن يثيع[٣] مناشدة علي عليه السلام فقام ثلاثة عشر فشهدوا، وفيه ص٤٠٥ عن سعد[٤] حديث الراية والمنزلة والغدير، وفيه ص٤٠٦ عن علي[٥] عليه السلام.

وابن حجر في الإصابة ج١ ص٣١٩ عن زر بن حبيش[٦] مناشدة علي فقام اثنا عشر ..، فشهدوا، وج٢ ص٥٧ عن حبة بن جوين[٧]، وفي ج٣ ص٢٩ في مناشدة علي في الكوفة، فقام بضعة عشر رجلاً[٨]، وفي ج٤ ص١٦ مناشدة علي في الكوفة فشهد له

راهويه وابن جرير وابن أبي عاصم والمحاملي في أماليه وصحح.

(١) كنز العمال مؤسسة الرسالة [١٣/ ١٥٤] رقم (٣٦٤٨٠) عن علي عمير بن سعد للطبراني في الأوسط.

(٢) كنز العمال مؤسسة الرسالة [١٣/ ١٥٧] رقم (٣٦٤٨٥) عن علي زيد بن أرقم للطبراني في الأوسط.

(٣)كنز العمال مؤسسة الرسالة [١٣/ ١٥٨] رقم (٣٦٤٨٧) عن عمرو ذي مر وسعيد بن وهب وزيد بن يثيع للبزار وابن جرير والخلعي

(٤).كنز العمال مؤسسة الرسالة [١٣/ ١٦٢] رقم(٣٦٤٩٥) عن سعد لابن جرير.

(٥) كنز العمال مؤسسة الرسالة [١٣/ ١٦٨] رقم (٣٦٥١١) عن علي لابن راهويه وابن جرير.

(٦) الإصابة [٢/ ١٣] ترجمة (١٥٧٢).

(٧)الإصابة [٢/ ١٤٠] ترجمة (١٩٥١) عن حبة (خبر الغدير).

(٨) الإصابة [٢/ ٥٠٤] ترجمة (٢٩١٣) عن يعلى بن مرة.

سبعة عشر رجلاً منهم عامر بن ليلى الغفاري[١]، وفيه ج٤ ص١٤٣ عن جعفر بن محمد عن أبيه[٢]، وفيه ص١٦٩ عن الأصبغ بن نباتة[٣] مناشدة علي في الرحبة فقام بضعة عشر رجلاً فشهدوا، وفيه ص١٨٢ عن أبي إسحاق[٤]: حدثني من لا أحصي مناشدة علي عليه السلام في الرحبة، فقام نفر فشهدوا، وفي ج٧ ص١٥٦ عن أبي الطفيل[٥] مناشدة علي فقام سبعة عشر رجلاً فشهدوا.

وابن الأثير في أسد الغابة ج١ ص٣٠٨ عن جندع بن عمرو بن مازن[٦]، وفي ج٢ ص٣٠٧ عن الأصبغ بن نباتة[٧] قال: نشد علي عليه السلام في الرحبة من سمع النبيء صلى الله عليه وآله وسلم يوم غدير خم ما قال إلا قام، ولا يقوم إلا من سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول؛ فقام بضعة عشر رجلاً فيهم أبو أيوب الأنصاري، وأبو عمرة

---

(١) الإصابة [٣/ ٤٨٤] ترجمة (٤٤٤٠) عن يعلى بن مرة.
(٢) الإصابة [٤/ ٢٢٥] ترجمة (٥٠٤٧) عن جعفر بن محمد (ع).
(٣) الإصابة [٤/ ٢٧٦] ترجمة (٥١٧٠) عن الأصبغ بن نباتة عن عبد الرحمن بن عبد رب (صحابي)
(٤) الإصابة [٤/ ٣٠٠] ترجمة (٥٢١٣) عن أبي إسحاق.
(٥) الإصابة [٧/ ٢٧٤] ترجمة (١٠٤١٦) عن أبي الطفيل وفيه: منهم أبو قدامة الأنصاري (صحابي).
(٦) أسد الغابة دار الكتب العلمية الأولى [١/ ٥٧٢] ترجمة (٨١٢) جندع الأنصاري.
(٧) أسد الغابة دار الكتب العلمية الأولى [٣/ ٤٦٥] ترجمة رقم (٣٣٤٧) عبد الرحمن بن عبد رب، رقم (٩٢٦) عن الأصبغ بن نباتة.

ابن محصن، وأبو زينب، وسهل بن حنيف، وخزيمة بن ثابت، وعبد الله بن ثابت الأنصاري، وحبشي بن جنادة السلولي، وعبيد بن عازب الأنصاري، والنعمان بن عجلان الأنصاري، وثابت بن وديعة الأنصاري، وأبو فضالة الأنصاري، وعبد الرحمن بن عبد رب، فقالوا: نشهد أنا سمعنا رسول الله ﷺ يقول: ((ألا إن الله عزَّ وجلَّ وليي وأنا ولي المؤمنين، ألا فمن كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وأحبّ من أحبّه، وأبغض من أبغضه، وأعن من أعانه))..

وابن قتيبة في الإمامة والسياسة ص٩٣.

والطحاوي[١] في مشكل الآثار ج٢ ص٣٠٧ عن علي عليه السلام.

والمناوي[٢] في فيض القدير ج٦ ص٢١٨ في الشرح.

والهيثمي في مجمع الزوائد ج٧ ص١٧ عن عمار بن ياسر[٣]، وفي ج٩ ص١٠٥ عن زيد بن أرقم[٤]، وفيها عن أبي هريرة[٥]

---

(١) شرح مشكل الآثار [٥/ ١٣] رقم (١٧٦١) عن عمرو ذي مر عن علي، و(١٧٦٢) عن أبي الطفيل عن علي وعن زيد بن أرقم.

(٢) فيض القدير [٦/ ٢١٨] رقم (٩٠٠١) في الشرح

(٣) مجمع الزوائد مكتبة القدسي [٧/ ١٧] رقم (١٠٩٧٨) عن عمار للطبراني.

(٤) مجمع الزوائد [٩/ ١٠٥] رقم (١٤٦١٦) عن زيد بن أرقم للطبراني والبزار.

(٥) مجمع الزوائد [٩/ ١٠٥] رقم (١٤٦١٧) عن أبي هريرة لأبي يعلى والبزار والطبراني.

قال: رواه أبو يعلى، والبزار، بنحوه، والطبراني في الأوسط، وفيه ص١٠٦ عن مالك بن الحويرث[١]، وفيه ص١٠٧ عن حميد بن عمارة عن أبيه[٢]، وفيه ص١٠٨ عن ابن عباس[٣]، وفيها عن أبي سعيد[٤].

حديث المنزلة

وأما حديث المنزلة: وهو قوله ﷺ: ((علي مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبيء بعدي)) هكذا رواه الإمام الهادي[٥] عليه السلام، وفي رواية الإمام زيد[٦] بن علي: ((أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبيء بعدي)).

قال شيخنا أبقاه الله ونفع بعلومه بعد أن حكى هاتين الروايتين: «وآل محمد عليهم السلام مَن قبل الإمامين ومَن بعدهما وما بينهما مجمعون على ذلك محتجون بها هنالك.

وأما سائر الفرق فقال الإمام الحجة المنصور بالله

---

(١) مجمع الزوائد [٩/ ١٠٦] رقم (١٤٦٢١) عن مالك بن الحويرث للطبراني.
(٢) مجمع الزوائد [٩/ ١٠٧] رقم (١٤٦٣١) عن حميد بن عمارة عن أبيه للبزار.
(٣) مجمع الزوائد [٩/ ١٠٨] رقم (١٤٦٣٢) عن ابن عباس للبزار.
(٤) مجمع الزوائد [٩/ ١٠٨] رقم (١٤٦٣٥) عن أبي سعيد للطبراني في الأوسط.
(٥) في المجموعة الفاخرة [٨٤].
(٦) في المجموع طبعة مؤسسة الإمام زيد [٢٦٨] رقم (٦٤٩) عن علي (ع)

عبد الله بن حمزة عليهما السلام: فيه من الكتب المشهورة عند المخالفين أربعون إسنادًا من غير رواية الشيعة وأهل البيت.

وقال الحاكم[١]: هذا حديث المنزلة الذي كان شيخنا أبو حازم الحافظ يقول: خرجته بخمسة آلاف إسناد، انتهى.

قال في كتاب فضائل الخمسة: وأخرجه البخاري في صحيحه[٢] في كتاب بدء الخلق عن إبراهيم بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه.

ومسلم[٣] في باب فضائل علي عليه السلام.

وابن ماجه[٤] في صحيحه ص١٢.

وأحمد بن حنبل[٥] في مسنده ج١ ص١٧٤.

---

(١) الحُسكاني في شواهد التنزيل [١/ ١٥٢].

(٢) في صحيحه: [٥/ ١٩] رقم (٣٧٠٦).

(٣) في صحيحه: [٤/ ١٨٧٠] رقم [٣٠ - (٢٤٠٤)].

(٤) في سننه: [١/ ٤٢] رقم (١١٥)، عن إبراهيم بن سعد عن أبيه سعد وصححه الألباني، وفي: [١/ ٤٥] رقم (١٢١)، عن ابن ساباط عن سعد، وصححه الألباني.

(٥) في مسنده [٣/ ٦٦] رقم (١٤٦٣) عن عائشة بنت سعد عن أبيها، و(١٤٩٠) عن سعيد بن المسيب عن سعد، و(١٥٠٥) عن إبراهيم بن سعد عن سعد، و(١٥٠٩) عن سعيد بن المسيب عن سعد، و(١٥٣٢) عن ابن المسيب عن ابنِ لسعد، و(١٥٤٧) عن ابن المسيب عن سعد، و(١٥٨٣) عن مصعب بن سعد عن أبيه، و(١٥٩٩) عن عامر عن أبيه سعد، و(١٦٠٨) عن عامر عن أبيه، وفي [٥/ ١٧٨] رقم (٣٠٦١) عن ابن عباس، وفي [١٧/ ٣٧٣] رقم (١١٢٧٢) عن أبي سعيد، وفي [٢٣/ ٩] رقم (١٤٦٣٨) عن جابر، وفي [٤٥/ ١٤] رقم (٢٧٠٨١) عن فاطمة بنت علي (ع) عن أسماء بنت عميس، وفي [٤٥/ ٤٥٩] رقم (٢٧٤٦٧) عن فاطمة بنت علي (ع) عن أسماء بنت عميس.

وأبو داود الطيالسي[١] في مسنده ج١ ص٢٨، وص٢٩.

وأبو نعيم[٢] في الحلية ج٧ ص١٩٤.

والنسائي[٣] في خصائصه بطريقين في ص١٥ وص١٦.

والبخاري[٤] أيضًا عن مصعب بن سعد، عن أبيه في باب غزوة تبوك.

ومسلم[٥] في باب فضائل علي.

وأبو نعيم[٦] في الحلية ج٧ ص١٩٥ وص١٩٦ بطرق عديدة.

والطحاوي[٧] في مشكل الآثار في ج٢ ص٣٠٩.

وأحمد بن حنبل[٨] في مسنده ج١ ص١٨٢.

---

(١) في مسنده [١/ ١٦٧] رقم (٢٠٢) عن إبراهيم بن سعد عن أبيه، و(٢٠٦) عن مصعب عن أبيه سعد، و(٢١٠) عن سعيد بن المسيب عن سعد.

(٢) في حلية الأولياء [٧/ ١٩٤] عن إبراهيم بن سعد عن أبيه. وفي [٤/ ٣٤٥] عن حبشي بن جنادة. في [٤/ ٣٥٦] عن ابن أبي ليلى عن سعد، وفي [٨/ ٣٠٧] عن أبي سعيد.

(٣) في السنن الكبرى: [٧/ ٣٠٧] رقم (٨٠٨٢). و(٨٠٨٧).

(٤) في صحيحه: [٦/ ٣] رقم (٤٤١٦).

(٥) في صحيحه: [٤/ ١٨٧٠] رقم [٣١ - (٢٤٠٤)] عن مصعب عن أبيه سعد، ورقم [٣٢ - (٢٤٠٤)] عن عامر بن سعد عن أبيه.

(٦) في حلية الأولياء [٧/ ١٩٥] عن عامر عن أبيه سعد، وثانية عن مصعب عن أبيه سعد، وفي [٧/ ١٩٦] عن مصعب عن أبيه بثلاث طرق، وأخرى عن مصعب عن أبيه.

(٧) شرح مشكل الآثار [٥/ ٢٣] رقم (١٧٦٩) عن عائشة بنت سعد عن أبيها، و(١٧٧٠) عن مصعب عن أبيه سعد،

(٨) راجع قريبا ما رواه أحمد في مسنده.

والخطيب[١] في تاريخه ج١١ ص٤٣٢ بطريقين.

والترمذي[٢] في صحيحه ج٢ ص٣٠١.

والعسقلاني[٣] في فتح الباري ج٨ ص٧٦، وقال: قد روي عن النبيء صلى الله عليه وآله وسلم عن غير سعد من حديث عمر، وعلي عليه السلام نفسه، وأبي هريرة، وابن عباس، وجابر بن عبد الله، والبراء، وزيد بن أرقم، وأبي سعيد، وأنس، وجابر بن سمرة،

(١) البغدادي في تاريخ بغداد تحقيق بشار معروف[٢/ ١٧٢] رقم (٢٢٣) ابن المسيب عن سعد، وفي [٤/ ٤٦٥] رقم (١٠٨٦) عن جابر، وفي [٤/ ٦٤٢] رقم (١١٩٣) عن فاطمة بنت علي (ع) عن أسماء بنت عميس، وفي [٥/ ١١٢] رقم (١٢٩٤) عن المأمون عن الرشيد [الغوي] عن المهدي ... عن علي (ع)، وفي [٥/ ٣٣٢] رقم (١٤٢٦) عن ابن المسيب عن سعد، وفي [٦/ ٤٣] رقم (١٦١٨) عن أبي سعيد، وفي [٨/ ٤٩٨] رقم (٢٥٤٣) عن عمر بن الخطاب، وفي [٨/ ٥٩١] رقم (٢٥٩٨) عن عائشة بنت سعد بطريقين، وفي [١٠/ ٤٩٩] رقم (٣١٥٩) عن ابن المسيب عن سعد، وفي [١١/ ٢٢٩] رقم (٣٢٧٧) عن فاطمة بنت علي (ع) عن أسماء بنت عميس، وفي [١٣/ ٣١٧] رقم (٣٩٠٤) عن ابن عباس، وفي [١٣/ ٣٨٦] رقم (٣٩٤٣) و(٣٩٤٤) عن مصعب عن سعد، وفي [١٤/ ٢٧٦] رقم (٤١٩٥) عن فاطمة بنت علي (ع) عن أسماء بنت عميس.

(٢) في سننه: [٥/ ٦٣٨] رقم (٣٧٢٤)، عن عامر عن أبيه سعد وصححه الألباني، وفي [٥/ ٦٤٠] رقم (٣٧٣٠)، عن جابر بن عبد الله، وقال: وفي الباب عن سعد وزيد بن أرقم وأبي هريرة وأم سلمة، وصححه الألباني لغيره، وفي: [٥/ ٦٤١] رقم (٣٧٣١)، عن سعيد بن المسيب عن سعد وصححه الألباني.

(٣) فتح الباري، طبعة دار المعرفة (١٣٧٩) قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب

وحبشي بن جنادة، ومعاوية، وأسماء بنت عميس وغيرهم، قال: وقد استوعب طرقه ابن عساكر[١] في ترجمة علي عليه السلام. انتهى.

ورواه أبو نعيم[٢] في ج٧ ص١٩٥ وص١٩٦ بخمس طرق.

والحاكم[٣] في المستدرك ج٢ ص٣٣٧ عن الحسن بن سعد مولى علي عليه السلام وقال: صحيح الإسناد.

وذكره السيوطي[٤] في تفسير: ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ﴾ [التوبة١٢٠]، وقال: أخرجه ابن مردويه عن علي عليه السلام، وفي تفسير: ﴿رَضُوا بِأَنْ يَكُونُوا مَعَ الْخَوَالِفِ﴾ [التوبة٨٧]، وقال: أخرجه ابن مردويه عن سعد.

وأحمد[٥] ج١ ص١٧٠ عن عائشة بنت سعد، عن أبيها،

---

(١) في تاريخ دمشق [ج٤٢/ ٣] ترجمة أمير المؤمنين (ع) رقم (٤٩٣٣).

(٢) في حلية الأولياء [٧/ ١٩٥] عن ابن المسيب عن سعد، وثانية عنه عن سعد بثلاث طرق، وثالثة عنه عن سعد بطريقين. وفي [٧/ ١٩٦] عن ابن المسيب عن علي (ع).

(٣) المستدرك [٢/ ٣٦٧] رقم (٣٢٩٤) عن علي (ع) وصححه، وفي [٣/ ١١٧] رقم (٣٢٩٤) وقال: صحيح الإسناد، وفي: [٣/ ١١٧] رقم (٤٥٧٥)، وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين، وفي: [٣/ ١٤٣] رقم (٤٦٥٢) وقال: حديث صحيح الإسناد، وصححه الذهبي.

(٤) في الدر المنثور في التفسير بالمأثور طبعة دار الفكر في [٤/ ٣٢٢]، وفي [٤/ ٢٦٠]

(٥) سبق إيراد روايات أحمد في مسنده، وسعد بن مالك: إما سعد بن أبي وقاص، وإما أبو سعيد الخدري، فقد سبق إيراد روايتهما.

وفيه ص١٧٣ وص١٧٥، وص١٧٧ وص١٨٤ عن سعد بن مالك، وفي ص٢٣٠ عن ابن عباس.

والمحب الطبري[١] في الرياض ج٢ ص٢٠٣.

والهيثمي[٢] في مجمعه ج٩ ص١١٩، وقال: رواه أحمد، والطبراني[٣] في الكبير والأوسط..إلخ.

---

(١) الرياض النضرة ط٢ دار الكتب [٣/ ١١٧] عن سعد للترمذي وأبي حاتم، وعنه لأحمد ومسلم وأبي حاتم، وعنه لابن إسحاق، وقال: وخرج معناه الحافظ الدمشقي في معجمه، وعن سفيان الثوري للسِلَفِي في النسخة البغدادية، وعن أسماء بنت عميس لأحمد في المناقب، وعن عمر بن الخطاب لابن السمان، وعنه لابن السمان، وعن أسماء بنت عميس قالت: قالت: هبط جبريل عليه السلام على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: يا محمد، إن ربك يقرئك السلام ويقول لك: علي منك بمنزلة هارون من موسى لكن لا نبي بعدك. خرجه الإمام علي بن موسى. وعن معاوية بن أبي سفيان لأحمد في المناقب.

(٢) في مجمع الزوائد [٩/ ١٠٩] رقم (١٤٦٤٢) عن أبي سعيد لأحمد والبزار، و(١٤٦٤٣) عن أسماء بنت عميس لأحمد والطبراني، و(١٤٦٤٤) عن أم سلمة لأبي يعلى والطبراني، و(١٤٦٤٥) عن ابن عباس للبزار والطبراني، و(١٤٦٤٥) عن حبشي بن جنادة للطبراني في الثلاثة، و(١٤٦٤٧) عن ابن عمر للطبراني في الكبير والأوسط، و(١٤٦٤٨) عن علي للبزار، و(١٤٦٤٩) عن علي للطبراني في الأوسط، و(١٤٦٥٠) عن علي للطبراني في الأوسط، و(١٤٦٥١) عن جابر بن سمرة للطبراني، و(١٤٦٥٢) عن أبي أيوب للطبراني، و(١٤٦٥٣) عن البراء بن عازب للطبراني بإسنادين، و(١٤٦٥٤) عن ابن عباس للطبراني، و(١٤٦٥٥) عن ابن عباس للطبراني في الكبير والأوسط، و(١٤٦٩٦) عن ابن عباس من خبر طويل لأحمد والطبراني.

(٣) في الأوسط [٢/ ١٢٦] رقم (١٤٦٥) عن ابن عمر، وفي [٤/ ٢٩٦] رقم (٤٢٤٨) عن ابن المسيب عن سعد، وفي [٥/ ٢٨٧] رقم (٥٣٣٥) عن ابن =

[أحاديث في حب علي عليه السلام]

وأما الروايات التي تدل على وجوب حب علي، وأن حبه إيمان، وبغضه نفاق، من غير رواية أهل البيت عليهم السلام:

فمنها: ما أخرجه عبد الله بن أحمد بن حنبل[1] في زياداته عن أم سلمة عنه صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا يبغضك مؤمن، ولا يحبك منافق)).

المسيب عن سعد، و(٥٥٦٩) عن عامر عن أبيه سعد، وفي [٦/ ٧٧] رقم (٥٨٤٥) عن ابن المسيب عن سعد، وفي [٦/ ٨٣] رقم (٥٨٦٦) عن شعبة عن يحيى بن سعيد، وفي [٧/ ٣١١] رقم (٧٥٩٢) عن حبشي بن جنادة، وفي [٨/ ٣٩] رقم (٨٧٩٤) عن ابن عباس، وفي الكبير بأكثر من ذلك.

ورواه أيضًا: معمر بن راشد في جامعه: [١١/ ٢٢٦] رقم (٢٠٣٩٠). وابن أبي حاتم في تفسيره: [٦/ ١٨٦٥] رقم (١٠٢٠٧) تفسير التوبة آية (٩٥). وعبد الرزاق في مصنفه: [٥/ ٤٠٥] رقم (٩٧٤٥). والحميدي في مسنده: [١/ ١٨٩] رقم (٧١). وابن الجعد في مسنده: [١/ ٣٠١] رقم (٢٠٤٠). وابن أبي شيبة في مصنفه: [٦/ ٣٦٦] رقم (٣٢٠٧٤)، و(٣٢٠٧٦)، و(٣٢٠٧٧). وابن راهويه في مسنده: [٥/ ٣٦] رقم (٢١٣٩). وابن أبي عاصم في السنة: [٢/ ٥٦٥] رقم (١١٨٨)، و(١٣٣٢) و(١٣٣٣) و(١٣٣٤) و(١٣٣٥) و(١٣٣٣٦) و(١٣٣٣٧) و(١٣٨١) و(١٣٨٢) و(١٣٨٧) و(١٤٥٤). والبزار في البحر الزخار [٣/ ٢٧٨] رقم (١٠٦٨). وأبو يعلى في مسنده: [١/ ٢٨٥] رقم (٣٤٤). وابن حبان في صحيحه: [١٥/ ١٥] رقم (٦٦٤٣). والشاشي في المسند [١/ ١٢٦] رقم (٦٣)، و(٨٢)، و(١٠٥)، و(١٠٦) و(١٣٤) و(١٣٧) و(١٤٧) و(١٤٨). وابن الأعرابي في معجمه [١/ ٢٦٤] رقم (٤٧٥)، وابن عبدويه في الغيلانيات [١/ ٩٧] رقم (٥٠)، والبيهقي في السنن الكبرى [٩/ ٦٨] رقم (١٧٨٩٣)، وابن عبد البر في الجامع [١/ ٤٥٧] رقم (٧١٨).

(١) في فضائل الصحابة في [٢/ ٦١٩] رقم (١٠٥٩)، وفي [٢/ ٦٤٨] رقم =

وعنه صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا يبغض عليًّا مؤمن، ولا يحبه منافق)) أخرجه ابن أبي شيبة[١] عن أم سلمة.

وعنه صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق)) أخرجه الطبراني[٢] عن أم سلمة[٣].

وقوله صلى الله عليه وآله وسلم لعلي: ((لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق)) أخرجه الترمذي[٤]، والنسائي[٥]، وابن ماجه[٦] عن علي عليه السلام.

(١١٠٢) أخرى.

(١) في المصنف [٦/ ٣٧٢] رقم (٣٢١١٤) عن أم سلمة.

(٢) في الكبير [٢٣/ ٣٧٤] رقم (٨٨٥) عن أم سلمة.

(٣) وممن رواه -أيضًا- عن أم سلمة (رض): الترمذي في سننه [٥/ ٦٣٤] رقم (٣٧١٧). وأحمد في المسند في [٤٤/ ١١٧] رقم (٢٦٥٠٧). وابن أبي عاصم في السنة [٢/ ٥٩٧] رقم (١٣١٩). وأبو يعلى في مسنده [١٢/ ٣٦٢] رقم (٦٩٣١). وأبو نعيم في صفة النفاق [١٠٢] رقم (٧٥). وابن شاهين في شرح مذاهب أهل السنة [١/ ١٧٦] رقم (١٢٧). وابن عدي في الكامل [٥/ ٣٧٦] تحت الرقم (١٠٤٢). وغيرهم.

(٤) في سننه [٥/ ٦٤٣] رقم (٣٧٣٦) عن زر عن أمير المؤمنين.

(٥) في سننه (المجتبى) [٨/ ١١٥] رقم (٥٠١٨) عن زر عن أمير المؤمنين: (إنه لعهد النبي الأمي صلى الله عليه وسلم إلي: ((أنه لا يحبك إلا مؤمن، ولا يبغضك إلا منافق)) وصححه الألباني. وفي [٨/ ١١٧] رقم (٥٠٢٢) عنه أخرى.

(٦) في سننه [١/ ٤٢] رقم (١١٤) عن زر عن أمير المؤمنين: (عهد إلي النبي الأمي صلى الله عليه وسلم: ((أنه لا يحبني إلا مؤمن، ولا يبغضني إلا منافق)).

وممن رواه أيضا عن أمير المؤمنين (ع): إما ((لا يحبك إلا ..)) أو ((لا يحبني إلا ..)): أبو بكر الحميدي في مسنده [١/ ١٨٢] رقم (٥٨). وابن أبي شيبة في المصنف [٦/ ٣٦٥] رقم (٣٢٠٦٤). وأحمد في مسنده في المسند [٢/ ٧١] رقم (٦٤٢) بعدة طرق. وابن أبي عاصم في السنة [٢/ ٥٩٧] رقم (١٣١٩).

=

وقوله ﷺ: ((لا يحب عليًّا منافق، ولا يبغضه مؤمن)) أخرجه مسلم(١) عن أم سلمة رضي الله عنها.

والبزار في مسنده البحر الزخار [٢/ ١٨٢] رقم (٥٦٠). وأبو يعلى في مسنده [١/ ٢٥٠] رقم (٢٩١) بطريقين. وابن حبان في صحيحه [١٥/ ٣٦٧] رقم (٦٩٢٤). وابن الأعرابي في معجمه [١/ ٣٣٣] رقم (٦٢٨). والآجري في الشريعة [٤/ ١٧٦٤] رقم (١٢٢٠) من طريقين. وابن المقرئ في معجمه [١/ ٢٣٢] رقم (٧٤٥). وابن مندة في الإيمان [١/ ٤١٤] رقم (٢٦١) عنه من ثلاث طرق عن الأعمش. وعن غيره بطرق. وأبو نعيم في: صفة النفاق [١٠٢] رقم (٧١) عن زر عن أمير المؤمنين، وقال: «رواه الثوري والناس»، و(٧٢) وعن زر عنه من إحدى عشرة طريق. والبغوي في شرح السنة [١٣/ ١١٣] رقم (٣٩٠٨)، وفي: معجم الصحابة [٤/ ٣٦٤] رقم (١٨٢٣). وابن أبي حاتم في العلل [٦/ ٥١٠] رقم (٢٧٠٩). والخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه [٢/ ١٠٥]. وابن عساكر في معجمه [١/ ٣٢١] رقم (٣٨٣)، وفي [١/ ٥٢٣] رقم (٦٤٣)، وفي [٢/ ٧٩٩] رقم (١٠٠٣)، وفي [٢/ ١١٩٤] رقم (١٥٥٩)، وصححه، وأخرجه في تاريخه [٤٢/ ٦٠] ترجمة أمير المؤمنين (ع) بطرق كثيرة جدًا. والبيهقي في الاعتقاد [١/ ٣٥٤]. والدارقطني في العلل [٣/ ٢٠٣] رقم (٣٦٣). وابن عدي في الكامل [٨/ ٥٤] تحت الرقم (١٨١٨). وابن عبد البر في الاستيعاب ترجمة أمير المؤمنين رقم (١٨٥٥) [٣/ ١١٠٠] قال: «وروى طائفة من الصحابة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعلي رضي الله عنه: لا يحبك إلا مؤمن، ولا يبغضك إلا منافق. وكان علي رضي الله عنه يقول: والله إنه لعهد النبي الأمي [إلي] أنه لا يحبني إلا ..الخ. وابن الأثير (أبو السعادات) في الجامع [٨/ ٦٥٦] رقم (٦٥٠٠). وابن الأثير في أسد الغابة [٤/ ٨٧] رقم (١١٢٣). والزمخشري في ربيع الأبرار [١/ ٤٠١] رقم (٢٣٤). والضياء المقدسي في المنتقى من مسموعات مرو [٣٥٤] رقم (٧٣٨). وابن المغازلي في المناقب [١/ ٢٥٢] رقم (٢٢٥) من طرق كثيرة جدًا.

(١) أخرجه بهذا اللفظ: الترمذي [٥/ ٦٣٤] رقم (٣٧١٧) عن أم سلمة. وأبو يعلى في مسنده [١٢/ ٣٦٢] رقم (٦٩٣١) عنها. والطبراني في الكبير [٢٣/ ٣٧٥] رقم (٨٨٦) عنها. والذي في صحيح مسلم [١/ ٨٦] رقم =

وعنه صلى الله عليه وآله وسلم: ((عنوان صحيفة المؤمن حب علي بن أبي طالب)) أخرجه الخطيب[١] في تاريخه عن أنس[٢].

وقوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من أحب عليًّا فقد أحبني، ومن أبغض عليًّا فقد أبغضني)) أخرجه الحاكم[٣] في مستدركه عن سلمان.

[١٣١-(٧٨)] عن زر عن علي (ع) بطريقين بلفظ: (والذي فلق الحبة، وبرأ النسمة، إنه لعهد النبي الأمي صلى الله عليه وسلم إلي: «أن لا يحبني إلا مؤمن، ولا يبغضني إلا منافق».

(١) في تاريخ بغداد [٦/ ٨٧] رقم (١٦٤٩) عن أنس. ورواه -أيضًا- ابن المغازلي في مناقبه [١/ ٣١٠] رقم (٢٩٠).

(٢) وقد رُوي عن آخرين من الصحابة، منهم: عبد الله بن حنطب: أحمد في الفضائل في [٢/ ٦٢٢] رقم (١٠٦٦). وعمران بن حصين: الآجري في الشريعة في[٤/ ١٧٦٤] (١٢٢١). والطبراني في الأوسط [٢/ ٣٣٧] رقم (٢١٥٦). وعبد الله بن عباس: الطبراني في الأوسط [٥/ ٨٧] رقم (٤٧٥١). ويعلى بن مرة: ابن عدي في الكامل [٥/ ٥٦٠] تحت الرقم (١١٨٢). وغيرهم.

وقد روى عدةٌ من الصحابة: «ما كنا نعرف المنافقين إلا ببغضهم عليًّا»، أو نحوه، فرواه: الترمذي في سننه [٥/ ٦٣٤] رقم (٣٧١٧) عن أبي سعيد. وأحمد في الفضائل [٢/ ٦٣٩] رقم (١٠٨٦) عن جابر، والطبراني في الأوسط في [٤/ ٢٦٤] رقم (٤١٥١)عنه. والحاكم في المستدرك [٣/ ١٣٩] رقم (٤٦٤٣) عن أبي ذر، وقال: صحيح على شرط مسلم. وابن الأعرابي في معجمه [١/ ٣٠٠] رقم (٥٦٣) عن أبي سعيد الخدري. والصالحي الشامي في سبل الهدى والرشاد [١١/ ٢٩٠] عن أبي سعيد لابن مردويه وابن عساكر: «في قوله تعالى: ﴿وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾ [محمد ٣٠] قال ببغضهم: علي بن أبي طالب». وعن ابن مسعود لابن مردويه: «ما كنّا نعرف المنافقين على عهد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إلا ببغضهم علي بن أبي طالب».

(٣) المستدرك [٣/ ١٤١] رقم (٤٦٤٨) عن سلمان وقال: صحيح على شرط =

وقوله ﷺ: ((من يكن الله ورسوله مولاه فإن هذا مولاه -يعني عليًّا- اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، اللهم من أحبه من الناس فكن له حبيبًا، ومن أبغضه من الناس فكن له بغيضًا ...)) إلخ، أخرجه الطبراني[١] عن جرير.

وعنه ﷺ: ((أوصي من آمن بي وصدقني بولاية علي بن أبي طالب فمن تولاه فقد تولاني، ومن تولاني فقد تولى الله، ومن أحبه فقد أحبني ومن أحبني فقد أحب الله، ومن أبغضه فقد أبغضني ومن أبغضني فقد أبغض الله عز وجل)) أخرجه الطبراني[٢]، وابن عساكر[٣]، عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر عن أبيه عن جده.

الشيخين، ووافقه الذهبي. ورواه أحمد في الفضائل [٢/ ٦٥٨] رقم (١١٢١) عن فاطمة (ع) بنحوه، والطبراني في الكبير [٢٢/ ٤١٥] رقم (١٠٢٦) عنه (ع)، وفي [٢٣/ ٣٨٠] رقم (٩٠١) عن أم سلمة. والمخلص في المخلصيات [٣/ ١٥٠] رقم [٢١٩٣-(٣٧)] عن أم سلمة.

(١) في الكبير [٢/ ٣٥٧] رقم (٢٥٠٥) عن جرير. والزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف [٢/ ٢٣٧].عن جرير بن عبد الله البجلي. والهيثمي في مجمعه [٩/ ١٠٦] رقم (١٤٦٢٣) عنه للطبراني.

(٢) عزاه للطبراني الهيثمي في مجمعه [٩/ ١٠٨] رقم (١٤٦٤٠).

(٣) في تاريخ دمشق [٤٢/ ٢٤٠] ترجمة أمير المؤمنين (ع).

ورواه ابن المغازلي في المناقب [١/ ٢٩٧] رقم (٢٧٧) عن عمار. زالزبير بن بكار في الوفقيات [١/ ١١٦] عنه. والهيثمي في كشف الأستار [٣/ ١٩٩] رقم (٢٥٥٩) عنه، وفي مجمع الزوائد [٩/ ١٠٨] رقم (١٤٦٤٠) عنه، وعزاه للطبراني بإسنادين. والديلمي في الفردوس [١/ ٤٢٩] رقم (١٧٥١) عنه.

وعنه صلى الله عليه وآله وسلم: ((ألا أرضيك يا علي أنت أخي ووزيري تقضي ديني، وتنجز موعدي وتبري ذمتي فمن أحبك في حياة مني فقد قضى نحبه، ومن أحبك في حياة منك بعدي فقد ختم الله له بالأمن والإيمان، ومن أحبك بعدي ولم يرَك ختم الله له بالأمن والإيمان وأمنه يوم الفزع، ومن مات وهو يبغضك يا علي مات ميتة جاهلية يحاسبه الله بما عمل في الإسلام)) أخرجه الطبراني[١] عن ابن عمر.

وقوله صلى الله عليه وآله وسلم لعلي: ((إن الأمة ستغدر بك من بعدي، وأنت تعيش على ملتي وتقتل على سنتي، ومن أحبك أحبني، ومن أبغضك أبغضني، وإن هذا سيخضب من هذا)) -يعني لحيته من رأسه- أخرجه الدارقطني[٢] في الأفراد، والحاكم[٣] في مستدركه، والخطيب[٤] في تاريخه عن علي عليه السلام.

---

(١) في الكبير [١٢/ ٤٢٠] رقم (١٣٥٤٩) عن ابن عمر.

(٢) عزاه إلى الدارقطني في الأفراد المتقي الهندي في كنز العمال [١١/ ٦١٧] رقم (٣٢٩٩٧).

(٣) المستدرك [٣/ ١٥٣] رقم (٤٦٨٦) عن علي (ع)، وصححه ووافقه الذهبي، وفي [٣/ ١٥٠] رقم (٤٦٧٦) عن علي (ع) بلفظ: (إن مما عهد إلي النبي صلى الله عليه وسلم: أن الأمة ستغدر بي بعده) وصححه ووافقه الذهبي. وابن حجر العسقلاني في المطالب العالية [١٦/ ٦٥] رقم (٣٩٢٠) بنحوه. والبيهقي في دلائل النبوة [٦/ ٤٤٠] بنحوه. والحارث في مسنده [٢/ ٩٠٥] رقم (٩٨٤) بنحوه.

(٤) البغدادي في تاريخ بغداد [١٣/ ٥٨] رقم (٣٧٤٠).

وقوله ﷺ: ((ما ثبت الله حب علي في قلب مؤمن فزلت به قدم إلا ثبت الله قدميه يوم القيامة على الصراط)) أخرجه الخطيب[١] في المتفق والمفترق عن محمد بن علي.

وعنه ﷺ: ((محبك محبي ومبغضك مبغضي)) أخرجه الطبراني[٢] عن سلمان.

وعنه ﷺ: ((من أحب عليًّا فقد أحبني ومن أحبني فقد أحبه الله، ومن أبغضه فقد أبغضني ومن أبغضني فقد أبغضه الله)) أخرجه الطبراني[٣] عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه عن جده وغير ذلك كثير. انتهى من شرح الغاية[٤] للحسين بن القاسم عليه السلام.

نعم، وهذه قطرة من مطرة، ومجة من لجة فيما ورد في أهل البيت عليهم السلام، ولو أردنا استيعاب ما ورد فيهم من الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، وذكر أسانيدها ومن رواها لأدى ذلك إلى

---

(١) في المتفق والمفترق [١/ ٥٢١] رقم (٢٧٦)

(٢) في الكبير [٦/ ٢٣٩] رقم (٦٠٩٧) عن سلمان. وأخرجه أيضا: البزار في مسنده [٦/ ٤٨٨] رقم (٢٥٢١) عنه، والالكائي في شرح اعتقاد أهل السنة [٨/ ١٤٦٠] رقم (٢٦٤٣) عن سلمان، وابن المغازلي في مناقبه [١/ ٢٥٧] رقم (٢٣٣) عن سلمان. والسلفي في المشيخة البغدادية [٣/ ٤٥] رقم (٤٥) عن سلمان. وغيرهم.

(٣) في الكبير [١/ ٣١٩] رقم (٨٤٧) عنه، وفي [٢٣/ ٣٨٠] رقم (٩٠١) عن أبي الطفيل عن أم سلمة.

(٤) شرح غاية السؤل [٢/ ٤٢] وما بعدها.

مجلدات كبار، وفيما أوردنا كفاية لمن له لبٌّ سليم، وعقل مستقيم في معرفة السبيل التي توصل إلى دار النعيم، وتنجي من عذاب الجحيم.

[مقارنة بين اتّباع أهل البيت عليهم السلام واتّباع غيرهم]

ومن العجب العجاب أن الأمة تفرقت وصارت كل فرقة تنتمي إلى إمام من أئمة العلم تقلده في دينها؛ كالشافعي، وأبي حنيفة -رحمهما الله-، وغيرهما، بدون مرجح قرآني، ولا حديث نبوي، ولا دليل عقلي يدلهم على اتباعهم وتقليدهم.

وأما أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلم تنفق فيهم آيات قرآنية، وأحاديث نبوية؛ متواترة، مجمع على صحتها، وحجج عقلية، تشهد لهم أن الحق معهم، وتدل على وجوب اتِّباعهم؛ بل لم يجعلوا لهم مزية كمزية سائر العلماء يأخذون من رواياتهم ومسنداتهم.

بل تمادى بعضهم في جرح بعض أكابر علمائهم وعلماء شيعتهم؛ كما جرحوا في الإمام جعفر الصادق عليه السلام، وأبي خالد الواسطي، والحسين بن عبد الله بن ضميرة -رحمهم الله-، وغيرهم، بل تمادوا في ذلك وجعلوا اسم التشيع قدحًا؛ فقدحوا في مَن عَدَّلَهُ الله ورسوله، وعدلوا من جرحه الله ورسوله؛ فقدحوا في من أحب عليًّا، والنبيء صلى الله عليه وآله وسلم يقول: ((حبه إيمان))، وعدَّلوا من أبغضه، والنبيء صلى الله عليه وآله وسلم يقول: ((بغضه

نفاق))؛ بل من حاربه واستحل دمه، والنبيء ﷺ يقول: ((حربك حربي)) وقتل الحسن بن علي سيد شباب أهل الجنة بالسم، وقتل عمار بن ياسر الذي قال فيه النبيء ﷺ: ((تقتله الفئة الباغية يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار[١]))، وقتل حجر

---

(١) من الأحاديث المتواترة عند طوائف الأمة، قال المولى مجد الدين المؤيدي (ع) في اللوامع [٢/ ٤٠٠] ناقلا عن «التوضيح» عن هذا الخبر: «خرجه أهل الصحاح، والسنن، والمسانيد، والتواريخ، وجميع أهل البيت (ع)، وأهل الحديث، والشيعة، وحكم علماء الحديث بتواتره، منهم: الذهبي في النبلاء في ترجمة عمار؛ وهو مذهب أئمة الفقهاء، ومذهب أهل الحديث، كما نقله عنهم العلامة القرطبي، في آخر كتاب التذكرة، في التعريف بأحوال الآخرة».

وممن رواه من آل محمد (ع)، وشيعتهم (رض): الإمام المؤيد بالله (ع) في إثبات نبوءة النبيء ﷺ [٢٥٥]، وقال: وهذا الحديث معلوم صحته، لا إشكال فيه ولا لبس عند أهل النقل، والإمام عبد الله بن حمزة (ع) في الشافي [٤/ ١٥٠]، والإمام الحسن (ع) في أنوار اليقين (مخ) [٢/ ٢٢٩]، والأمير الحسين في الشفاء [٣/ ٤٧٥]، ومحمد بن سليمان الكوفي في المناقب [٢/ ٣٥٤] رقم (٨٢٨) عن أنس، و(٨٢٩) عن عبد الله بن أبي الهذيل، و(٨٣٠) عن حذيفة، (٨٤٠) عن جابر بن سمرة، ، والشهيد حميد في الحدائق [١/ ٧٥].

وممن رواه من المخالفين: البخاري في صحيحه [١/ ٩٧] رقم (٤٤٧) عن أبي سعيد. ومسلم في صحيحه [٤/ ٢٢٣٦] رقم [٧٢-(٢٩١٦)] عن أم سلمة من أربع طرق، والترمذي [٥/ ٦٦٩] رقم (٣٨٠٠) عن أبي هريرة، وقال: وفي الباب عن أم سلمة وعبد الله بن عمرو وأبي اليسر وحذيفة. ومعمر بن راشد في جامعه [١١/ ٢٣٩] رقم (٢٠٤٢٦) عن أم سلمة، و(٢٠٤٢٧) عن عمرو بن حزم. وأبو داوود الطيالسي في مسنده [١/ ٥١٧] رقم (٦٣٧) عن أبي سعيد، وفي [٢/ ٣٩] رقم (٦٨٤) عن عبد الله بن أبي الهذيل، وفي [٣/ ١٧٤] رقم (١٧٠٣) عن أم سلمة أخرى، و(٢٢٨٢) عن أبي سعيد أخرى، و(٢٣١٦) عن أبي سعيد أخرى. وابن الجعد [١/ ١٨٢] =

رقم (١١٧٥) عن أم سلمة، و(١٦٢١) عن أبي سعيد. وابن أبي شيبة في مصنفه [٧/ ٥٤٧] رقم (٣٧٨٤٥) عن عبد الله بن عمرو، و(٣٧٨٥١) عن أم سلمة، و(٣٧٨٧٥) عن محمد بن عمارة عن حده خزيمة بن ثابت، و(٣٧٨٧٦) عن عمرو بن العاص. وابن راهويه في مسنده [٤/ ١١٠] رقم (١٨٧٧) عن أم سلمة. وأحمد في مسنده [١١/ ٤٢] رقم (٦٤٩٩) عن عبد الله بن عمرو، وفي [١١/ ٩٦] رقم (٦٥٣٨) عنه أخرى، وفي [١١/ ٥٢٢] رقم (٦٩٢٦) عنه ثالثة، و(٦٩٢٧) عنه رابعة، و(٦٩٢٩) خامسة، وفي [١٧/ ٥٣] رقم (١١٠١١) عن أبي سعيد، و(١١١٦٦) عنه أخرى، و(١١٢٢١) عن ثالثة، وفي [١٨/ ٣٦٧] رقم (١١٨٦١) عنه رابعة، وفي [٢٩/ ٣١٦] رقم (١٧٧٧٨) عن عمرو بن حزم، وفي [٣٦/ ١٩٨] رقم (٢١٨٦٣) عن محمد بن عمارة عن جده خزيمة بن ثابت، وفي [٣٧/ ٢٩٧] رقم (٢٢٦٠٩) عن أبي سعيد عن أبي قتادة، و(٢٢٦١٠) عنهما أخرى، وفي [٤٤/ ٨٣] رقم (٢٥٤٨٢) عن أم سلمة، و(٢٦٥٦٣) عنها أخرى، و(٢٦٦٥٠) عنها ثالثة، و(٢٦٦٨٠) عنها رابعة. والحارث في مسنده [٢/ ٩٢٤] رقم (١٠١٧) عن عبد الله بن أبي الهذيل. وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني [٣/ ٤٣٦] رقم (١٨٧٠) عن أبي سعيد عن أبي قتادة. والبزار في مسنده [٤/ ٢٥٦] رقم (١٤٢٨) عن ابن أبي الهذيل عن عمار، وفي [٦/ ٣٥٨] رقم (٢٣٦٨) عن عبد الله بن عمرو، وفي [٧/ ٣٥١] رقم (٢٩٤٨) عن حذيفو وأبي مسعود، وفي [١٥/ ٨٥] رقم (٩٣٣٧) عن أبي هريرة. والنسائي في السنن الكبرى [٧/ ٣٥٨] رقم (٨٢١٧) عن أم سلمة، و(٨٤٩٠) عن أم سلمة، و(٨٤٩١) عنها أخرى، و(٨٤٩٢) عنه أخرى، و(٨٤٩٣) عنها أخرى، و(٨٤٩٤) عن أبي سعيد، و(٨٤٩٥) عن أبي سعيد عن أبي قتادة، و(٨٤٩٦) عن عبد الله بن عمرو. وأبو يعلى في مسنده [٣/ ١٨٩] رقم (١٦١٤) عن عمار، و(١٦٤٥) عن أم سلمة، وفي [٧/ ١٩٥] رقم (٤١٨١) عن ابن أبي الهذيل، وفي [١١/ ٤٠٣] رقم (٦٥٢٤) عن أبي هريرة، وفي [١٢/ ٤٢٤] رقم (٦٩٩٠) عن أم سلمة، وفي [١٣/ ١٢٣] رقم (٧١٧٥) عن عمرو بن حزم، و(٧٣٤٢) عن عمرو بن العاص، وعن غيرهم، وابن الأعرابي في معجمه [٢/ ٥٧٣] رقم (١٠٩٤) عن أم سلمة.
=

بن عدي، والهاشم بن عتبة بن أبي وقاص وغيرهم من المهاجرين والأنصار والتابعين، ولَعَنَ علي بن أبي طالب عليه السلام، وسَنَّ لعنه[1]، وأَمَرَ به في خطب الجمعة في جميع مساجد المسلمين في

وابن حبان في صحيحه [١٥/ ١٣٠] رقم (٦٧٣٦) عن أم سلمة، وفي [١٥/ ٥٥٣] رقم (٧٩٨٧) عن أبي سعيد، وعن غيرهما. والآجري في الشريعة [٥/ ٢٤٨١] عن عبد الله بن عمرو. والطبراني في الأوسط [٦/ ٢٤٨] رقم (٦٣١٥) عن أنس، وفي [٧/ ٢٩١] رقم (٧٥٢٦) عن عمار، وفي [٨/ ٤٤] رقم (٧٩٠٨) عن عبد الله بن عمرو، و(٨٥٥١) عن أبي سعيد، وفي الكبير: [١/ ٣١٢] رقم (٥١٦) عن عثمان بن عفان، و(٩٥٤) عن أبي رافع، وفي [٤/ ١٦٨] رقم (٤٠٣٠) عن أبي أيوب، وفي [٥/ ٢٢٠] رقم (٥١٤٦) عن زيد بن أبي أوفى، وفي [٥/ ٢٦٦] رقم (٥٢٩٦) عن أبي اليسر وزياد بن الفرد معا، وفي [١٩/ ٣٣١] رقم (٧٥٩) عن عبد الله بن الحارث بن نوفل أنه سمع عمرو بن العاص وعبد الله بن عمرو ومعاوية يقولون الخبر، و(٩٣٢) عن معاوية بن أبي سفيان، وعن أم سلمة بعدة طرق. وابن المقرئ في معجمه [١/ ٧٧] رقم (١٥٠)، و(٢٣٦) عن عبد الله بن عمرو، و(١٠٩١) عن أم سلمة، و(١٢١٩) عن عثمان بن عفان. والحاكم في المستدرك [٢/ ١٦٢] رقم (٢٦٥٢) عن حذيفة، و(٢٦٥٣) عن أبي سعيد، وفي [٣/ ٤٣٦] رقم (٥٦٦٠) عن عبد الله بن عمرو، و(٥٦٧٦) عن حذيفة، وعن غيرهم. والبيهقي في السنن الكبرى [٨/ ٣٢٧] رقم (١٦٧٨٦) عن أم سلمة بطرق، وعن غيرها.

(١) انظر ما روى: مسلم في صحيحه [٤/ ١٨٧٤] رقم [٣٨-(٢٤٠٩)] عن سهل بن سعد. وأحمد في الفضائل [٢/ ٥٩٤] رقم (١٠١١) عن أبي عبد الله الجدلي. وابن أبي شيبة في مصنفه [٦/ ٣٧١]، والحاكم في المستدرك [٣/ ١٣٠] رقم (٤٦١٦)، وفي [٢/ ٣٩٠] رقم (٣٣٦٦) عن طاووس. وابن المغازلي في المناقب [١/ ٤٤٩] رقم (٤٣٦)، وابن حجر الهيتمى في الصواعق المحرقة [٢/ ٣٧٧]. وما روى النويري صاحب نهاية الأرب [٧/ ١٨٥].

كل جمعة حتى صار يلعن على ثمانين ألف منبر، وسموه سنة، فسُموا أهل السنة واستمرَّ ذلك نحو أربعين سنة إلى زمن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه فأزاله، ويغررون على من لا معرفة له بالتاريخ أن المراد بأهل السنة سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وهي سنة معاوية كافاه الله.

ومع هذا فهم يترضون عليه، ويعادون من عاداه، والله يقول: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء:٩٣]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا فَلَهُمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابُ الْحَرِيقِ﴾ [البروج:١٠]، فقد أوجب له جهنم في الآيتين.

ويقولون: نسكت فيما جرى بين الصحابة، ويتأولون لهم، قال قائلهم:

والحق في فتنة بين الصحاب جرتْ
هو الصواب، وأن الكل مجتهد
والنصر إن أبا السبطين كان هو الـ
ـمحق، من قال قولًا غير ذا فند

ولكن الله لم يسكت، قال تعالى: و﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنِ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ ءَامَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ﴾ [البقرة:٢٥١]، وقال تعالى:

﴿أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ﴾ [آل عمران:١٤٤]، وقال تعالى: ﴿مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾ [آل عمران:١٥٢]، ﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ﴾ [التوبة:١٠١]، ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ [النساء:١٢٣]، وهذا خطاب لهم؛ لأنهم الموجودون المشافهون حال الخطاب، ونص في أهل المدينة، وكل ما في القرآن من تهديد أو ترغيب أو غيره وإن لم يكن بحرف الخطاب فهو خطاب للموجودين حقيقة، مثل: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ [النساء:٩٣]، كما مر، ثم من بعدهم حكمًا.

والنبيء ﷺ لم يسكت؛ فقد قال ﷺ في علي وفاطمة والحسنين: ((أنا حرب لمن حاربتم وسلم لمن سالمتم[١])).

وفي بعض الروايات: ((حاربكم، وسالمكم)) أخرجه الترمذي ج٢ ص٢١٩، وابن ماجه ص١٤، والحاكم ج٣ ص١٤٩، وابن الأثير ج٥ ص٥٢٣ في أسد الغابة[٢]،

---

(١) رواه: الآجري في الشريعة [٤/ ٢٠٥٣] رقم (١٥٢٨) عن زيد بن أرقم، والبزار في مسنده [١٠/ ٢٢٨] رقم (٤٣٢٠) عنه، والدولابي في الكنى والأسماء [٣/ ١١٦٧] رقم (٢٠٣٨) عنه، وابن جميع في معجم الشيوخ [١/ ٣٨٠].

(٢) أسد الغابة [٧/ ٢١٦] رقم (٢٣٥٧) عن زيد.

وقال في ذخائر العقبى[١]: أخرجه أبو حاتم. انتهى.

وابن حنبل[٢] ج٢ ص٤٤٢ ونقله المتقي الهندي[٣] في كنزه في ج٧ ص١٠٢ عن ابن أبي شيبة[٤]، والترمذي[٥]، وابن ماجة[٦]، وابن حبان[٧]، والطبراني[٨]، والحاكم[٩]، والضياء.

وقال السيوطي في تفسير آية التطهير: أخرجه ابن مردويه وما تقدم من قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((أصحابي أصحابي)).

وقال في الصواعق[١٠] ص١٤٣: ((من سب أهل بيتي فإنما يريد الله والإسلام))، وذكر حديث: ((خمسة -أو ستة- لعنتهم، وكل نبي مجاب))، إلى أن قال: ((والمستحل من عترتي ما حرم الله[١١])).

---

(١) للمحب الطبري [١/ ٢٥] عن زيد للترمذي ((لمن حاربتم))، ولأبي حاتم (لمن حاربكم)).
(٢) في مسنده [١٥/ ٤٣٦] رقم (٩٦٩٨) عن أبي هريرة.
(٣) كنز العمال [١٢/ ٩٦] رقم (٣٤١٥٩) عن زيد،
(٤) في مصنفه [٦/ ٣٧٨] رقم (٣٢١٨١) عن زيد بن أرقم.
(٥) في سننه [٥/ ٦٩٩] رقم (٣٨٧٠) عن زيد بن أرقم.
(٦) في سننه [١/ ٥٢] رقم (١٤٥) عن زيد.
(٧) في صحيحه [١٥/ ٤٣٣] رقم (٦٩٧٧) عن زيد.
(٨) في الأوسط [٣/ ١٧٩] رقم (٢٨٥٤) عن زيد.
(٩) في المستدرك [٣/ ١٦١] رقم (٤٧١٧) عن زيد. ورقم (٤٧١٣) عن أبي هريرة.
(١٠) الصواعق المحرقة ط١/ مؤسسة الرسالة [٢/ ٦٨٨] من حديث فيه طول، وذكره في لوامع الأنوار ط٣ [٢/ ٨٢٩] وعزاه للجعابي في الطالبيين.
(١١) وهو في مجموع الإمام زيد بن علي (ع) [٤٠٣] بلفظ: ((لعنت سبعة))، وفي المناقب للكوفي [٢/ ١٧١] عن سلمان بلفظ: ((ستة)) من حديث طويل.
=

وصرح الذهبي بصحته في الميزان ج٢ ص١١٩ عن عائشة، وقال المتقي في كنز العمال[١] ج٨ ص١٩٢ أخرجه الطبراني[٢] عن عمرو بن شعيب، وفيه[٣] ص١٩١ أخرجه الدارقطني والخطيب عن علي عليه السلام، وابن الأثير[٤] في أسد الغابة عن عمرو بن شعواء في ج٤ ص١٠٧.

هذا، وفي بعض الروايات: ((سبعة لعنتهم))، وبعض: ((ستة لعنهم الله)).

وقال صلى الله عليه وآله وسلم في علي: ((حبه إيمان، وبغضه نفاق))،

ومن المخالفين رواه: الترمذي في سننه [٤/ ٤٥٧] رقم (٢١٥٤) عن عائشة وصححه، والطحاوي في شرح مشكل الآثار [٩/ ٨٤] رقم (٣٤٦٠) عنها، وابن حبان في صحيحه [١٣/ ٦٠] رقم (٥٧٤٩) عنها، والحاكم في المستدرك [١/ ٩١] رقم (١٠٢) عنها وقال: صحيح الإسناد، ولا أعرف له علة، ووافقه الذهبي فقال: صحيح ولا أعرف له علة، وفي [٢/ ٥٧١] رقم (٣٩٤٠) عن عن علي بن الحسين عن أبي عن جده (ع). والبيهقي في شعب الإيمان [٥/ ٤٦٣] رقم (٣٧٢١) عنه، و(٤٦٤) عنها أخرى. وابن مردويه في ثلاثة مجالس من أماليه [١/ ١٨٦] رقم (٢٩) عنها، والمخلص في المخلصيات [٣/ ٧٠] رقم [٢٠١٥-(١٢٨)] عن زيد بن علي عن آبائه عن علي (ع).

(١) كنز العمال [١٦/ ٩٠] رقم (٤٤٠٣٢)، ورقم (٤٤٠٢٤) عن عائشة للحاكم.

(٢) كذا في فضائل الخمسة [٣/ ٣٤٩] عن عمرو بن شعيب، وفي الكبير [١٧/ ٤٣] رقم (٨٩) عن عمرو بن سعواء، وقال في مفتاح السعادة: عمرو بن شغواء - بشين وغين معجمتين-، وفي [٣/ ١٢٦] رقم (٢٨٨٣) عن عائشة.

(٣) كنز العمال [١٦/ ٨٧] رقم (٤٤٠٣٨).

(٤) أسد الغابة [٤/ ٢١٧] ترجمة (٣٩٤٠) عمرو بن سعواء وقال: أخرجه ابن مندة وأبو نعيم.

وقال صلى الله عليه وآله وسلم: ((حبيبك حبيبي، وحبيبي حبيب الله، وبغيضك بغيضي[1])) ونحوهما كما تقدم.

وقال تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [المجادلة:٢٢]، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ [المائدة:٥١].

فما ظنّك بمن يتولى هؤلاء الذين هم أشد الأمة عداوة وبغضًا لعلي وأهل بيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ويقدح في محبهم ويبغضه، هل لرسول الله عنده محبة واحترام وتقدير؟!!

كلا، فليس لأهل البيت ذنب إلا الإيمان، وقربهم من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، كأن الله قال: قل لا أسألكم عليه أجرًا إلا الأذية للقربى، إنما يريد الله ليوبقكم في الرجس وينجسكم تنجيسًا.

[طرق الانحراف عن أهل البيت عليهم السلام]

وقد انحرف عنهم أكثر الأمة؛ فريق باسم أهل السنة، وهم غرس الأموية، وفريق باسم الشيعة وهم غرس العباسية.

أما أهل السنة فهم من قد شرحنا أحوالهم وآراءهم في علي وأهل البيت عليهم السلام، ومن أراد التفصيل الكامل والإيضاح العام

(١) الحاكم في المستدرك [٣/١٣٨] رقم (٤٦٤٠) عن ابن عباس، وهو في الرياض النظرة للمحب الطبري [٣/ ١٢٤] عنه، ورواه أبو نعيم في أحاديث مسندة في أبواب القضاء [١/ ٢] رقم (٥) عنه.

فليطالع أول المجلد الأول من كتاب لوامع الأنوار لمولانا الحجة مجد الدين بن محمد المؤيدي نفع الله بعلومه وأيّده.

وأما الشيعة والمراد بهم الإمامية فانحرافهم عن أهل البيت غير الاثنا عشر ظاهر لا ينكر!!

وكيف يستحلون المتعة، وقد روى النسخ، والتحريم، واشتراط الولي، سادات أولاد الحسنين عليهم السلام وغيرهم كما قدمنا ذكرهم، بدون مبالاة، ولم يجعلوا رواياتهم تفيد الشبهة فيتوقفون ويحتاطون لدينهم؛ فالمؤمنون وقَّافون عند الشبهات، ولم يذكروا غير الاثنا عشر في كتبهم في إصدار ولا إيراد، ولم يلتفتوا إلى رواياتهم، ولا تواريخهم إلا نزرًا بأن يذكروهم ثُوَّاراً.

وأما اعتمادهم على الباقر، والصادق، والرضا، والكاظم عليهم السلام فهو ذهاب إلى سراب بقيعة؛ لأنهم لا يروون عنهم إلا بوسائط من أسلافهم ليس فيهم أحد من أولاد النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

وإنما اعتمادهم في الحقيقة على هشام بن الحكم، وهشام بن سالم، وصاحب الطاق، ثم على الطبرسي، والطوسي، والكليني، والمفيد؛ فهؤلاء في الحقيقة عندهم سفينة نوح يدورون معهم أينما داروا، وأولاد الحسنين عنها في معزل.

والعجب من أهل الفطنة منهم والذكاء كالسيد محسن الأمين، والسيد عبد الحسين شرف الدين، ومؤلف الغدير لما رأوا حديث

السفينة، وحديث الثقلين، ونحوها أنها تهدم ما شيدوا، وتنقض ما أبرموا من قواعدهم المنهارة- حرفوها، وقالوا: إن المراد بها الاثنا عشر بدون حجة ولا برهان.

وعندهم أن من لم يقل بإمامة أحد التسعة من أئمتهم[١]، أو لم يقل بعصمته وحجيته، أو خالفه في فروع الدين أو أصوله- فهو كافر، وأهل البيت لا يقولون بذلك، فهم كفار عندهم.

وقد ابتلي بهم الإمام جعفر الصادق فهم يروون أكثر ترهاتهم

(١) روى الحر العاملي في وسائل الشيعة [٢٨/ ٣٤٧] رقم [(٣٤٩٣٠)٢٧]: عن جعفر بن محمد، عن آبائه، عن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: الأئمة بعدي اثنا عشر أولهم علي بن أبي طالب، وآخرهم القائم - إلى أن قال: - المقر بهم مؤمن، والمنكر لهم كافر. قال: ورواه الصدوق بإسناده عن محمد بن أبي عبد الله الكوفي، ورواه في (عيون الأخبار) مثله.
وقال المجلسي في بحار الأنوار في [ج٨/ ٣٦٦]: «وقال الشيخ المفيد قدس الله روحه في كتاب المسائل: اتفقت الإمامية على أن من أنكر إمامة أحد من الأئمة وجحد ما أوجبه الله تعالى له من فرض الطاعة فهو كافر ضال مستحق للخلود في النار. وقال [أي: المفيد] في موضع آخر: اتفقت الإمامية على أن أصحاب البدع كلهم كفار»، وفي [ج٣٧/ ٣٤] قال: أقول: كتب أخبارنا مشحونة بالأخبار الدالة على كفر الزيدية وأمثالهم من الفطحية والواقفة وغيرهم من الفرق المضلة المبتدعة». وقال في [٥٢/ ٢٦٩] بعد أن أورد رواية رقم (١٦٠) عن أبي جعفر عليه السلام: « ... واتق الشذاذ من آل محمد»: «قلت: ويريد بالشذاذ الزيدية، لضعف مقالتهم، وأما كونهم من آل محمد لأنهم من بني فاطمة». وقول الشيخ المفيد الذي حكاه المجلسي في أوائل المقالات [١/ ٤٤].

وخزعبلاتهم عنه عليه السلام ككون أئمتهم لو شاءوا أن يعلموا ما في البلدان[١]، وأن لهم النسخ والتغيير، وأنهم محدَّثون.

وانظر ما في كتاب الكليني في بحث الأصول تجد العجب العجاب، وتجد تحاملهم على بقية أولاد الحسنين فيه، وفي كتاب الاحتجاج للطبرسي، وفي غيرها، وهذا غرس العباسية.﴿هَذَا بَلَاغٌ لِلنَّاسِ وَلِيُنْذَرُوا بِهِ﴾ [إبراهيم:٥٢]، ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنْتَقِمُونَ﴿٢٢﴾﴾ [السجدة]، ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴿١٢٤﴾ قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا﴿١٢٥﴾ قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ ءَايَاتُنَا فَنَسِيتَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْسَى﴿١٢٦﴾﴾ [طه]، صدق الله العظيم.

وبهذا القدر نكتفي ففيه تبصرة لمن أبصر وعبرة لمن اعتبر، وهداية للمسترشدين، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله الطاهرين، وسلام على المرسلين، والحمد لله رب العالمين.

---

(١) الكافي للكليني [١/ ٢٥٨] باب أن الأئمة إذا شاءوا أن يعلموا علموا رقم (١): عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن الإمام إذا شاء أن يعلم علم. ورواه المجلسي في البحار [٢٦/ ٥٦] رقم (١١٧) في نفس الباب، والصفار في بصائر الدرجات [١/ ٣٣٥] رقم (٢).

وكان الفراغ من تأليف هذا المختصر يوم الأربعاء لعله (١٨) من ذي القعدة، سنة (١٤١٥) هجرية.

تمّ الكتاب والحمد لله المنعم الوهّاب.

الجواب الكاشف للالتباس على مسائل الأفريقي إلياس

تأليف

السيد العلامة

الحسين بن يحيى بن الحسين بن محمد (ع)

(١٣٥٨هـ / ١٤٣٥هـ)

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد خاتم النبيين، وعلى آله الطاهرين، وبعد:

فإنه لما وصل إلى سيدنا ومولانا وحجة عصرنا وبقيَّة البقيَّة من العترة الزكيَّة، مفتي اليمن، السيد العلامة، التقي ابن التقي مجد الدين بن محمد بن منصور المؤيدي أبقاه الله وأيَّده؛ ورفع قدره في الدنيا والآخرة، وجزاه عنّا وعن الإسلام والمسلمين أفضل الجزاء، أسئلةٌ من أفريقيا[1] من الشاب الذكي الزكي الولد المبارك

(١) والأسئلة كالتالي:
السؤال الأول: عن التقية
السؤال الثالث: عن الرجعة
السؤال الخامس: عن المتعة.
السؤال السادس: عن زيارة مراقد الأئمة عليهم السلام.
السؤال السابع: عن السجود على التربة الحسينية.
السؤال الثامن: عن الجمع بين الصلاتين
السؤال التاسع: هل تختلف صلاة الإمامية والزيدية؟
السؤال العاشر: توضيح دعوى الإمامية حول الاثني عشر
السؤال الحادي عشر: كيف تعتقدون حسن الظن بالذين خانوا الله ورسوله =

الباحث عن طريق النجاة «إلياس بنفان متمبو»، أجاب عنه تلميذه المفتقر إلى ربه الحسين بن يحيى الحوثي غفر الله له ولوالديه وللمؤمنين معروضًا على مولانا غفر الله له ولوالديه.

نعم، وقد أجبنا على الأسئلة باختصار، وبعض المواضيع التي لا يُستغنى عن البسط فيها مثل الأدلة على تحريم الغناء والملاهي؛ والأدلة على جواز التوسل نحيلُ على كتاب «البلاغ الناهي عن الغناء وآلات الملاهي»؛ و«الرسالة الصادعة بالدليل في الرد على صاحب التبديع والتضليل»؛ لمولانا وسيِّدنا مجد الدين المؤيدي أبقاه الله، ومثل الأدلة الدالة على أفضلية الزيارة، وتحريم المتعة، وغيرها نحيله على «الجواب الراقي» للمفتقر إلى ربه الحسين بن يحيى الحوثي ثبَّته الله، وصَدَرَتْ هذه الكتيبات الثلاثة مرفقة مع هذا الجواب وهذا أول المقصود.

من الصحابة؟
السؤال الثاني عشر: ما هو الفرق بين العلوي والفاطمي؟
السؤال الثالث عشر: ما رأيكم حول التوسل والاستخارة؟
السؤال الرابع عشر: ما رأيكم في التصوف؟

[التقية]

السؤال الأول: عن التقية

والجواب: أن التَّقِيَّةَ جائزةٌ عندنا بشرط الإكراه؛ فيجوز للمؤمن أن ينطق بكلمة الكفر إذا أُكرِهَ، كما قال الله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل:١٠٦]، ومع خوف الضرر؛ كما قال الله تعالى: ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾ [آل عمران:٢٨]، وهو قريب من الأول.

ولا تجوز عندنا لتلبيس الشريعة، ولا في الكذب على النبيء ﷺ.

[المهدي]

السؤال الثاني: ما رأيكم في الإمام المهدي؟

والجواب: أن الإمام المهدي يكون في آخر الزمان؛ يخلقه الله من أهل بيت رسوله ﷺ، يملأ الأرض عدلاً كما مُلئت جورًا.

والمهدي مُتفقٌ عليه بين الأمة؛ والأحاديث فيه كثيرة؛ وليس بالثاني عشر كما تزعمه الإمامية آخر أئمتهم، والثاني عشر لم يُوجد فضلاً عن إمامته، ولم يقم عليه دليل.

[الرجعة]

السؤال الثالث: عن الرجعة

والجواب: أن ليس هذا مذهب الزيدية؛ ولا نعرفه عن أحد منهم، وهو أن بعض الصحابة الذين ظلموا عليًّا عليه السلام يُبعثون قبل يوم القيامة فينتصف منهم، وليس عليه دليل.

[البداء]

السؤال الرابع: عن البدا

وهو أن يُقرر الله شيئًا ثم يبدو له أن المصلحة في غيره، وهذا مذهب الإمامية، وذلك أن الإمام عندهم وفي قاعدتهم بعد الإمام ولدُه الأكبر، فلما مات إسماعيل بن جعفر الصادق هو وولده الأكبر -وهو المرشَّح للإمامة- فلما مات قبل أبيه جعفر قالوا: إن جعفرًا قال: ما بدا لله بدا، مثلما بدا له في ولدي إسماعيل، وجعلوا موسى بن جعفر هو الإمام.

وحاشا جعفرًا من هذه المقالة الضالة التي يلزم منها الحكم على الله بالجهل والغفلة، وأن الله لم يكن عالمًا أن المصلحة في موسى حين رشَّح إسماعيل، ثم علم بعد أن المصلحة في موسى؛ فأمات إسماعيل قبل أبيه، والله بكل شيء عليم، ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ

مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [الأنعام:٥٩].

فإن قالوا: هذا نُسخ.

قلنا: لا يمكن النسخ في الأخبار على عالم الغيب والشهادة؛ لأنه يستلزم: إما الكذب، أو الجهل على الله؛ لأن المُخبر إذا أخبر أنه سيفعل كذا، ثم أخبر أنه لا يفعله فهذا عين الكذب.

وإن أراد أنه ظنَّ، أو عَلِمَ، أن المصلحة فيه، ثم علم أن المصلحة في غيره؛ فهذا لا يجوز على الله من وجوه:

الأول: أن الظن لا يجوز على الله؛ لأنه عرض، والعرض لا يحل إلا في جسم.

ثانيًا: يلزم منه أن الله كان جاهلاً بالمصلحة، وهذا لا يجوز؛ لأن الله ليس عالماً بعلم خلقه له خالق، وجعله له جاعل، حتى يخصصه بمعلوم دون معلوم، وبشيء دون شيء، فلا بد أن يعلم الأشياء كلها، أو يجهلها كلها؛ لأن علمه بشيء دون شيء تحكّم بدون مخصص.

وكذا لا يصحُّ أن يعلم أن المصلحة في إسماعيل لا موسى، ثم يعلم أن المصلحة في موسى لا إسماعيل؛ لأن هذا مناقضة؛ والعلم هو ما طابق الواقع، فيلزم على هذا أن المصلحة في موسى وليست المصلحة فيه.

فإن قيل: إنه نص نسخ في الأحكام؛ بمعنى أنه حكم بإمامة الأول، ثم بالثاني.

قيل له: لا يجوز أيضًا النسخ فيها قبل إمكان العمل، فلو بقي إسماعيل بعد أبيه مدة، ثم نُسخ بموسى، لأمكن.

والتحقيق: أنها دعاوى مجرَّدة عن البراهين باطلة، فلما فضحهم الله بموت إسماعيل، وانهدمت قاعدتهم وإذا انهدمت انهدم الكل- حاولوا الخروج من هذا المأزق بادعاء البداء، فوقعوا في أعظم مما فرُّوا منه، وإلا فليس ثَمَّةَ أصل ولا نسخ، ولو كانت معهم نصوص تصرَّح بالاثني عشر لاحتجوا بها على الإسماعيلية، وعلى الموسويَّة، فلما فضحهم الله ثانيًا بأنْ لم يُوجد للحسن العسكري ولد، ادعوا الغيبة التي هي خلاف الحكمة والمصلحة.

وما الفائدة في إمامٍ لا يستطيع أحد الوصول إليه ولا الانتفاع به؟!

وما الحكمة في غيبته؟!

هل لأن الله لا يستطيع أن يحفظه كما حفظ موسى عليه السلام في حجر فرعون؟!

وما الفائدة في خلقه وإعداده قبل الحاجة؟!

هل لأن الله عاجز عن خَلْقه وقت الحاجة، فاغْتَنَمَ فرصة الإمكان خوفًا من العجز؟!

أمْ لإهمال الشرائع حتى يقوم؟!

[المتعة]

السؤال الخامس: عن المتعة

والجواب: أنها عندنا محرمة، قد نُسخت، وأنها رُخِّص فيها في غزوة واحدة، وقد استوفينا الأدلة في تحريمها ونسخها في «الجواب الراقي» فابحثه ثَمَّةَ.

[زيارة قبور الأئمة (ع)]

السؤال السادس: عن زيارة مراقد الأئمة عليهم السلام.

والجواب: أن فيها فضل كبير، وقد بسطنا البحث فيها في الجواب الراقي على مسائل العراقي وجمعنا فيه الكثير من روايات المؤالف والمخالف، فابحث فيه.

[التربة الحسينية]

السؤال السابع: عن السجود على التربة الحسينية.

الجواب: أنهم إن اعتقدوها سنة، فهذا لا يجوز، بل هي بدعة؛ لأنه لم يقم عليها دليل.

وإن أرادوا أنهم استحسنوها تبركًا بالتربة، فلم نرَ وجهًا للاستحسان؛ لأن التربةَ تربةُ حُزنٍ، لا تربةَ بركةٍ، وكيف نتبرك بتربة قُتل فيها خير أهل الأرض في وقته وبعد وقته ظُلمًا وعدوانًا!!

[الجمع بين الصلاتين]

السؤال الثامن: عن الجمع بين الصلاتين

الظهر والعصر، والمغرب والعشاء.

والجواب: أن فيه اختلافًا؛ وقد رُويت فيه روايات من طرق أهل السنة أن النبي ﷺ جمع في المدينة من غير عذر[١]، ولا نضيِّق على من جمع، والتوقيت أفضل وأحوط، والمسألة فرعية.

السؤال التاسع: هل تختلف صلاة الإمامية والزيدية؟

والجواب: نعم، تختلف في أشياء وتتفق في أشياء.

[في الاثني عشر]

السؤال العاشر: توضيح دعوى الإمامية حول الاثني عشر

والجواب: أن الروايات التي في بعض كتب أهل السنة روايات

---

(١) من ذلك: ما رواه البخاري [١/ ١١٧] رقم (٥٦٢) عن ابن عباس، وفي [٢/ ٥٨] رقم (١١٧٤). ومسلم في صحيحه [١/ ٤٩١] رقم [٤٩-(٧٠٥)]، ورقم [٥٠-(٧٠٥)]، ورقم [٥٤-(٧٠٥)]، ورقم [٥٧-(٧٠٥)]. و[٥٨-(٧٠٥)]. وأبو داوود في سننه [٢/ ٦] رقم (١٢١٠) من ثلاث طرق، وصححه الألباني، و(١٢١١)، و(١٢١٤) من طريقين، وصححه الألباني. والنسائي في سننه [١/ ٢٨٦] رقم (٥٨٩)، و(٦٠١) عنه، و(٦٠٢). وفي موطأ مالك [١/ ١٤٤] رقم (٤)، وعبد بن حميد في المنتخب [١/ ٢٣٤] رقم (٧٠٩). وأبو يعلى في مسنده [٤/ ٢٨٢] رقم (٢٣٩٤)، وفي [٥/ ٨٠] رقم (٢٦٧٨). وابن خزيمة في صحيحه [٢/ ٨٥] رقم (٩٧٢)، وابن حبان في صحيحه [٤/ ٤٧١] رقم (١٥٩٦)، وغيرهم.

مجملة لم تنص على أعيانهم؛ ويمكن حملها على جميع أهل البيت؛ لأن أهل البيت اثنا عشر سبطًا:

- ستة من ولد الحسن.
- وستة من ولد الحسين.

وعقب النبي ﷺ منهم لا ينقطع إلى يوم القيامة، وهم خلفاء الله في أرضه وحججه، فلو كان معهم روايات صحيحة لأشخاص بأعيانهم، لما التزموا البدا حين مات إسماعيل بن جعفر قبل أبيه؛ ولاحتجوا بها على الإسماعيلية، وعلى الواقفة التي لم تقطع بموت موسى بن جعفر، وقالوا: إنه سيظهر آخر الزمان، وأنه المهدي، ولَمَا اضطربوا حين مات الحسن العسكري ولم يُوجد له ولد واضطروا إلى دعوى الغيبة.

فلو كان ثمة روايات تنصُّ عليهم بأسمائهم وأعيانهم لنصَّتْ على موسى، وعلى غيبة الثاني عشر، مع أنها روايات آحادية من طرقهم وليست صريحة، والذي يظهر أنها مُفْتعلة، وقد أشبعنا البحث في هذه المسألة في: «الجواب الراقي» فتدبره.

السؤال الحادي عشر: كيف تعتقدون حسن الظن بالذين خانوا الله ورسوله من الصحابة؟

والجواب: أنَّا لا نعتقد حسن الظن بمن خالف الله ورسوله إذا كان عامدًا عالمًا.

[الفرق بين العلوي والفاطمي]

السؤال الثاني عشر: ما هو الفرق بين العلوي والفاطمي؟

والجواب:

أن الفاطمي: مَنْ كانت أمه فاطمة الزهراء رضوان الله عليها، فمن كان من ذرية الحسن والحسين فهو علوي فاطمي، وهو من أهل البيت الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيرًا.

وما كان من أولاد علي من غير فاطمة فهو علويٌّ، غير فاطمي؛ وله شرف الأبوَّة، وليس له شرف نسب رسول الله ﷺ؛ لأنه ليس من أولاده.

وليس من أهل البيت أيضًا؛ لأنه وإن كان أبوه قد دخل في الكساء إلا أن دخول الحسن والحسين فيه لنعرف أنه لا يُراد بأهل البيت إلا من كان من ذريتهما، وإلا لم يكن لدخولهما فائدة، ولكفى دخول علي وفاطمة.

ولأن أهل البيت بمعنى: الآل، والآل هم الذرية كما قال تعالى: ﴿وَءَالَ إِبْرَاهِيمَ وَءَالَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ ۝٣٣ ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ۝٣٤﴾ [آل عمران].

وليسوا من آل الرسول المرادين في الآية، وإن كان قد يُستعمل الآل في غير الذرية مجازًا.

[الاستخارة والتوسل]

السؤال الثالث عشر: ما رأيكم حول التوسل والاستخارة؟

الجواب: أن الاستخارة مشروعة، وفيها روايات، وكذا التوسل فيه روايات، ولعدم المانع، ولا يمكن تحريم شيء بغير دليل.

وأما قوله تعالى: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر:٣]، فالتحريم لعبادة الأصنام، لا لمحاولة ما يقرّبهم إلى الله، ثم إنه وبخهم وعاب عليهم كيف حاولوا التقريب إلى الله بما يباعدهم عنه، وهو الشرك الذي هو من أكبر المعاصي، فلا نحاول أن نتقرب إلى الله بالزنا وشرب الخمر ونحوهما مما يبعدنا من الله، فعاب عليهم في هذا شيئين:

الأول: المعصية وهي الشرك بالله.

الثاني: المحاولة للقرب من الله بما يباعدهم.

فهذا في غاية السخافة والجهل، أما محاولة التقرب إلى الله بما يقربنا منه من الطاعات، ونحوها، فلا مانع منه، ولم تدل هذه الآية على منعه، وقد دل على جوازه وحسنه العقل والنقل.

أما أولاً: فلأنه من شكر المنعم، وهو حَسَن، بل واجب ضرورة.

وأما النقل فلأن الله قد شرع لنا الشرائع؛ ولا شك أنها من الوسائل المقرّبة إلى الله.

فإن قيل: لا خلاف في هذا، وإنما الخلاف في التوسل بالصالحين والمقدسات.

قيل له: قد بيَّنا أنه لم يمنع من كل الوسائل مانع، إلا ما كان مُبعدًا من الله من المعاصي، فلم يقم دليل على المنع، والأصل الجواز، وليس في الآية للمانعين دليلٌ كما بيَّنا.

وأيضًا، فقد أمر الله نبيئه في آية المباهلة أن يتوسل بأهل بيته، وهي قوله تعالى: ﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ ﴿٦١﴾﴾ [آل عمران].

وعمر بن الخطاب توسَّل بالعباس بن عبد المطلب، فقال: اللهم إنا نتوسل إليك بعم نبيئنا -أخرجه البخاري[(١)]-، في حضور الصحابة، ولم ينكروا عليه فصار إجماعًا.

والنبيء ﷺ أمر الأعمى بالتوسل بنبيئه ﷺ قال له: ((فانطلق فتوضأ وصلِّ ركعتين ثم قل: اللهم إني أسألك

(١) في صحيحه [٢/ ٢٧] رقم (١٠١٠) عن أنس. والآجري في الشريعة [٥/ ٢٢٦٢] رقم (١٧٤٤) عن نافع. والطبراني في الأوسط [٣/ ٤٩] رقم (٢٤٣٧) عن ثمامة بن عبد الله بن أنس، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني [١/ ٢٧٠] رقم (٣٥١) عن أنس. وابن حبان في صحيحه [٧/ ١١٠] رقم (٢٨٦١) عن أنس، والبيهقي في دلائل النبوءة [٦/ ١٤٧] عن أنس، وغيرهم.

وأتوجه إليك بمحمد نبي الرحمة، يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي في حاجتي هذه لتقضى لي، اللهم فشفِّعْهُ فيَّ[١])).

قال مولانا العلامة حجة العصر مجد الدين بن محمد بن منصور المؤيدي -أيده الله تعالى- في كتابه: الرسالة الصادعة بالدليل: أخرجه الحاكم[٢]، وقال: صحيح على شرط البخاري ومسلم، والترمذي[٣]، وقال: حسن صحيح غريب، والنسائي[٤]، وابن ماجه[٥]، وابن خزيمه[٦] في صحيحه وصحَّحه، والطبراني[٧] من حديث عثمان بن حنيف رضي الله عنه، وما رواه ابن تيمية في كتاب الفتاوى الجزء الثاني (ط١/ ١٣٨١هـ): وروى أبو نعيم[٨] بسنده إلى عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لما أصاب آدم الخطيئة رفع رأسه وقال يا رب: بحق محمد إلا غفرت لي، فأوحى

(١) أحمد في مسنده [٢٨/ ٤٧٨] رقم (١٧٢٤٠) عن عثمان، وعبد بن حميد في المنتخب [١/ ١٤٧] رقم (٣٧٩). والبيهقي في الدعوات الكبير [١/ ٣٢٥] رقم (٢٣٥). وابن قانع في معجم الصحابة [٢/ ٢٥٧]. وأبو نعيم في معرفة الصحابة [٤/ ١٩٥٨] رقم (٤٩٢٦).
(٢) في المستدرك [١/ ٤٥٨) رقم (١١٨٠) عن عثمان.
(٣) في سننه [٥/ ٥٦٩] رقم (٣٥٧٨) عن عثمان بن حنيف. وصححه الألباني.
(٤) في السنن الكبرى [٩/ ٢٤٤] رقم (١٠٤١٩) عن عثمان.
(٥) في سننه [١/ ٤٤١] رقم (١٣٨٥) عن عثمان بن حنيف، وصححه الألباني.
(٦) في صحيحه [٢/ ٢٢٥] رقم (١٢١) عن عثمان بن حنيف.
(٧) في الصغير [١/ ٣٠٦] رقم (٥٠٨) عنه.
(٨) والآجري في الشريعة [٣/ ١٤١٠] رقم (٩٥٠) عن ابن أبي الزناد.

إليه: وما محمد ومن محمد؟ فقال: يا رب: إنك لما أتممت خلقي رفعتُ رأسي إلى عرشك فإذا عليه مكتوب لا إله إلا الله محمد رسول الله، فعلمتُ أنه أكرم خلقك عليك إذْ قرنت اسمه مع اسمك، قال: نعم، قد غفرتُ لك[(١)])) انتهى باختصار من حديث الفتاوى من الرسالة الصادعة بالدليل.

وقد أشبعَ الموضوع فيها مولانا حفظه الله في الرسالة الصادعة بالدليل[(٢)]، فليراجع.

[التصوف]

السؤال الرابع عشر: ما رأيكم في التصوف؟

والجواب: أن التصوف أنواع، وأهله فِرَق:

الأولى: الحلولية، وهم الذين يقولون: إن الله سبحانه وتعالى

---

(١) محمد بن سليمان الكوفي في المناقب [١/ ٤٤٧] رقم (٤٨٧) عن ابن عباس بنحوه، والحاكم الجشمي في تنبيه الغافلين [٣٦] عن ابن عباس بنحوه، ومن المخالفين: الآجري في الشريعة [٣/ ١٤١٠] رقم (٩٥٠) عن ابن أبي الزناد، وابن المغازلي في المناقب [١/ ١١٥] عن ابن عباس بنحوه: وفيه: بحق محمد وعلي وفاطمة والحسن والحسين، والمتقي الهندي في الكنز [٢/ ٣٥٨] رقم (٤٢٣٧) عن علي (ع) وفيه: اللهم إني أسألك بحق محمد وآل محمد، وعزاه للديلمي. والديلمي في الفردوس [٣/ ١٥١] رقم (٤٤٠٩) عن علي (ع). والقاضي عياض في الشفا [١/ ٣٣٨] وعزاه المحقق للبيهقي والطبراني. وبحرق في حدائق الأنوار [١/ ٩٦] قال: وذكر جماعة من علماء التفسير في قوله تعالى: ﴿فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة٣٧] أنّ آدم توسّل بمحمّد-عليهما الصّلاة والسّلام- إلى ربّه في غفران ذنبه، فغفر له.

(٢) مجمع الفوائد: الرسالة الصادعة بالدليل [٨٩].

يحلُّ في الصورة الحسنة عشقًا منه تعالى لها، فإذا وجدوا امرأة جميلة، أو أمردَ جميلاً، حلّقوا عنده حلقًا ويقولون: الله الله الله، يكررونها ويشيرون إلى الصورة بأصابعهم، ويبيحون المحرمات؛ من الزنا، واللواط، والخمر، وسائر المحرمات؛ غير القتل، وهؤلاء لا شك في كفرهم؛ لتشبيههم الله، ووصفهم له بالصفات السخيفة، وردهم للقرآن بتحليل ما حرمه.

الثانية: الذين يتخذون لهم اجتماعات وسهرات، يجتمعون على الرقص، والتطبيل، والمدائح الشعرية، ولعلهم يخلطون بينها شيئًا من الأذكار، وتلاوة القرآن، والصلوات على النبي ﷺ، ولهم شيوخ ينتمون إليهم، ولعلهم يعدُّون مخالفتهم حرامًا وضلالًا، ويجعلون لهم من الكرامات والفضائل ما ليس لهم؛ ككونهم يشاهدون النبي ﷺ في اليقظة، ونحو ذلك، وهذا الأمر مَضْيَعة.

وما اعتقدوه سنة، ولم يقم عليه دليل، فلا شك في بدعيته، ولم يبعث الله نبيًا بالغناء، والرقص، والدف، والطبل، ولم نعهد مثل هذا من الصحابة الراشدين، ولا من أهل البيت المطهرين، ولا جاء به قرآن، ولا سنة؛ بل أنزل الله في الغناء: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [لقمان:٦]، وقال النبيء ﷺ: ((الغناء يُنبت النفاق في القلب كما يُنبت الماء

الشجر[(١)])، وروي: ((كسب المغنية سحت[(٢)])).

راجع: كتاب البلاغ الناهي عن الغناء وآلات الملاهي.

والطائفة الثالثة: الذين يميلون إلى الزهد في الدنيا، ويفرِّغون أوقاتهم للذكر والعبادة، ويحاولون الخلوة والابتعاد عن الناس، لسلامة دينهم من الغيبة، والنميمة، ونحوها، ولتفريغ قلوبهم

---

(١) الإمام زيد بن علي (ع) في المجموع [٢٧٨] رقم (٦٧٨) عن علي (ع)، طبعة مؤسسة الإمام زيد. والناصر الكبير (ع) في البساط [١١٧] عن ابن مسعود، والإمام عبد الله بن حمزة في الشافي [٢/ ٦٧١]، وغيرهم.
ومن المخالفين: أبو داوود في سننه [٤/ ٢٨٢] رقم (٤٩٢٧) عن عبد الله. والبيهقي في السنن الكبرى [١٠/ ٣٧٧] رقم (٢١٠٠٦) عن عبد الله. وأبو نعيم في صفة النفاق [١/ ١٢١] رقم (٩١) عن أبي هريرة. وقال ابن بطال في شرح صحيح البخاري [٠/ ٧٠]: روي عن ابن مسعود، وابن عباس وجماعة من أهل التأويل في قوله: (ومن الناس من يشترى لهو الحديث) الآية، أنه الغناء، وحلف على ذلك ابن مسعود بالله الذي لا إله إلا هو ثلاث مرات، وقال: الغناء ينبت النفاق في القلب. وقاله مجاهد وزاد: إن لهو الحديث في الآية الاستماع إلى الغناء وإلى مثله من الباطل. ورواه السيوطي في الفتح الكبير [٢/ ٢٤٨] رقم (٨٠٩٠) عن ابن مسعود لابن أبي الدنيا في ذم الملاهي، و(٨٠٩١) عن جابر للبيهقي في شعب الإيمان.
(٢) أمالي الإمام أحمد بن عيسى: الرأب [٣/ ١٥٨٥] والعلوم [٢/ ٢٦٧]، والإمام أبو طالب في الأمالي [٥٤١] رقم (٧٥٢) عن علي (ع)، وفي الجامع الكافي [٢/ ٤٢].
ومن المخالفين: أبو بكر الشافعي في الغيلانيات [١/ ١٢٩] رقم (٨٤) عن علي (ع). والآجري في تحريم النرد والشطرنج والملاهي [١/ ١٩٤] رقم (٥٩) عن علي (ع).والمتقي الهندي في كنز العمال [١٥/ ٢٢٦] رقم (٤٠٦٨٩) عن علي (ع). وفي مجمع الزوائد للهيثمي [٤/ ٩١] رقم (٦٤١٩) عن عمر: ((ثمن القينة سحت، وغناؤها حرام)) للطبراني.

وأوقاتهم لمناجاة الله، وذكر الموت والآخرة وعذابها ونعيمها، للخشية من العذاب، والتشوُّقِ للثواب، وهذه الفرقة هي أهدى الفرق الثلاث؛ إلا أن الخلوة قد تكون مكروهة إن كان صاحبها من العلماء والناس محتاجون إليه لتعليمهم معالم دينهم، وتذكيرهم بالله والدار الآخرة، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وقد تكون محرَّمة إذا لم يُوجد من يقوم مقامه لهذا الشأن، فإن وُجد من يقوم مقامه وهو يخاف على دينه من الخلْطة لضيق صدره، أو قد دعا إلى الله وبلَّغ وأيس من الاستجابة، فظن أنه لا يبقى له من الخلطة إلا مخالطة العصاة ومشاهدة المعاصي، وليس له قدرة على التغيير، فقد تكون واجبة في الأخير، مندوبة في الأول.

والذي يخاف على دينه يضيق صدره، وإن لم يكن من العلماء، فمخالطة العلماء والتعلم منهم أفضل؛ بل واجب إذا لم يكن معه من العلم ما يحتاج إليه، وعلى كل حال فالصلاح والفضل في مخالطة الصالحين، والاعتزال عن الفساد والمفسدين.

وهذا آخر ما تيسر من الجواب مع كثرة الشواغل وتزاحم الأعمال، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد الأمين وعلى آله الطاهرين، وسلام على المرسلين، والحمد لله رب العالمين.

المحتويات

الجواب الراقي ٣
مقدمـــة ٣
[الأنبئاء (ع) مبشرون ومنذرون] ٥
الفرق بين المذهبين الزيدي والاثنا عشري ٨
[الإمامة] ٨
[سبب الخلاف بين الزيدية والإمامية] ١١
[لا نفرق بين أحد منهم] ١٣
[شبهة وجوابها] ١٤
[إلزامات وأسئلة واردة في الثاني عشر] ١٦
[حديث الثقلين والسفينة وآية التطهير والمودة] ١٩
[من هم أهل البيت (ع)؟] ٢١
[أهل البيت (ع) على الحق ومخالفتهم ضلال] ٢٣
[هل ذرية النبيء (ص) أهل الباطل، والحق مع بني أمية؟!] ٢٤
[لن يفترقا حتى يردا عليَّ الحوض] ٢٥
[البراهين على إمامة أهل البيت (ع)] ٢٩
[عصمة الأئمة وفضل الملائكة على الأنبئاء (ع)] ٣٩
نكاح المتعة ٤١
نكاح دبر المرأة ٥٣

مسح القدمين في الوضوء.....٥٦
[العصمة، المعصوم] ٥٧
[الخمس] ٦١
[زيارة القبور].....٦٢
[الأدلة على شرعية زيارة القبور وفضلها] ٦٣
[ما يقوله الزائر].....٧٠
[شبهة وجوابها].....٧١
[الشفاعة].....٧٣
[السنة تنفي الشفاعة لمرتكب الكبيرة] ٧٥
[الخلود في النار وعدم دخول الجنة يبطلان الشفاعة
لصاحبهما] ٧٨
[شبهة وجوابها].....٨٢
[هل يكفي في الإيمان حب علي (ع)؟].....٨٣
[بقية أسئلة العراقي] ٨٥
[حديث الثقلين] ٨٦
[حديث السفينة].....٩٨
[حديث النجوم والأمان] ١٠٢
آية المودة ١٠٦
[آية التطهير وخبر الكساء].....١١٠
[آية المباهلة] ١١٧
[آية الولاية].....١٢٢
[حديث الغدير، والموالاة] ١٢٦

حديث المنزلة ١٤٤
[أحاديث في حب علي عليه السلام] ١٥٠
[مقارنة بين اتِّباع أهل البيت عليهم السلام واتِّباع غيرهم] ١٥٧
[طرق الانحراف عن أهل البيت عليهم السلام] ١٦٥
الجواب الكاشف للالتباس ١٧٣
مقدمة ١٧٣
[التقية] ١٧٥
[المهدي] ١٧٥
[الرجعة] ١٧٦
[البداء] ١٧٦
[المتعة] ١٧٩
[زيارة قبور الأئمة (ع)] ١٧٩
[التربة الحسينية] ١٧٩
[الجمع بين الصلاتين] ١٨٠
[في الاثني عشر] ١٨٠
[الفرق بين العلوي والفاطمي] ١٨٢
[الاستخارة والتوسل] ١٨٣
[التصوف] ١٨٦
المحتويات ١٩١